

جامعة محمد بوعزzi بومرداس
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم العلوم السياسية

وفرقة بحث PRFU دور الحكم الرشيد في تحسين التنمية المستدامة في الجزائر 2015-2030
ينظمان ملتقى وطني حول:

الاقتصاد التضامني والاجتماعي وتحقيق التنمية المستدامة



يوم الأربعاء 28 أفريل 2021
بتقنية التحاضر المرئي عن بعد GOOGLE MEET



شركة الأصالة للنشر /الجزائر

جامعة محمد بوقرة بومرداس
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم العلوم السياسية

وفقة بحث PRFU دور الحكم الرشيد في تحسين التنمية المستدامة في الجزائر 2015-2030
وفقة بحث PRFU السياسات العامة للإصلاح وتطوير الجماعات المحلية بالجزائر

ينظمان ملتقى وطني حول :

الاقتصاد التضامني والاجتماعي وتحقيق التنمية المستدامة

يوم الأربعاء 28 أفريل 2021

بتقنية التحاضر المرئي عن بعد Google Meet



الأصالة للنشر / الجزائر



الأصالة للنشر / الجزائر

© شركة الأصالة 2022

978-9931-881-22-3 : ISBN

الإيداع القانوني: جانفي 2022

شركة الأصالة للنشر / الجزائر

العنوان: حي المندرين الصنوبر البحري قطعة رقم 161 المحمدية

الهاتف/fax: 023.75.08.22

الجوال: 06.69.00.47.44

البريد الإلكتروني: assala.edition@assala-dz.net

الموقع الإلكتروني: www.assala-dz.net

الم الهيئة المشرفة على الملتقى الوطني:

- ❖ الرئيس الشرفي: أ.د/ ياحي مصطفى، مدير جامعة يومرداس
- ❖ المشرف العام: أ.د/ بن صغير عبد العظيم، عميد الكلية
- ❖ رئيسة الملتقى الوطني: د/ سباش ليندة
- ❖ رئيس اللجنة العلمية: د/ درويش جمال
- ❖ رئيس اللجنة التنظيمية: أ/ شرقي عبد الغني

افتتاح الملتقى الوطني : 09:45 إلى 10:00

- ❖ آيات من الذكر الحكيم
- ❖ النشيد الوطني
- ❖ كلمة رئيسة الملتقى
- ❖ كلمة عميد الكلية
- ❖ كلمة رئيس الجامعة وإعلان الافتتاح الرسمي للملتقى

فهرس الموضوعات

5	فهرس الموضوعات
7	الاقتصاد الاجتماعي والتضامني مقاربة معرفية مفاهيمية
27	الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في المغرب ما تحقق وما لم يتحقق
الا بع د و ر ص د	الاقتصاد التضامني والاجتماعي دعامة اليقظة والجاذبية الإقليمية : قراءة في الأبعاد ورصد
43	مؤشرات هذا الاقتصاد في الجزائر (مشروع PAJE)
77	الإنسان كأولوية للسياسات الاقتصادية والاجتماعية في الاقتصاد التضامني والاجتماعي
الا بع د و ر ص د	الاقتصاد الاجتماعي التضامني يدعم الدور الاقتصادي للجماعات الإقليمية من خلال آلية
97	المشاركة الديقراطية الجمعيات المهنية نموذجا.....
137	القطاع الاقتصادي الثالث كأداة للتنمية المحلية المستدامة في الجزائر.
159	مفهوم الاقتصاد التضامني والاجتماعي في إطار منظمة الأمم المتحدة
184	مساهمات الاقتصاد التضامني والاجتماعي في برنامج العمل اللائق لمنظمة العمل الدولية
198	التوجه نحو الاقتصاد التضامني الاجتماعي في رسم السياسات العامة الاقتصادية
202	دور التعاونيات ذات الطابع الاقتصادي والاجتماعي في تحقيق التنمية المستدامة
230	صيغ التمويل الإسلامي في الاقتصاد التضامني
253	دور الاقتصاد الاجتماعي في تحقيق العدالة الاجتماعية في ظل تحقيق التنمية المستدامة
272	إسهامات الاستثمار الوقفي في تحقيق متطلبات القطاع الثالث
296	الاقتصاد الاجتماعي والتضامني : حدود المعنى والمفهوم
315	الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في الجزائر : المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نموذجا

L'environnement dans la perspective de l'économie solidaire. La part des

340.....acteurs locaux dans la promotion de l'économie circulaire en Algérie.

L'ÉCONOMIE SOCIALE ET SOLIDAIRE EN MALI (EMPLOI ET

360.....TRAVAIL, SÉCURITÉ ET SOUVERAINETÉ ALIMENTAIRE)

Intitulé de la communication: L'entreprise industrielle face aux enjeux

sociaux, quelle est la part de la responsabilité sociétale de l'entreprise dans la

390.....promotion de l'économie sociale et solidaire en Algérie?

الاقتصاد الاجتماعي والتضامني مقاربة معرفية مفاهيمية

Social Economy and Solidarity Conceptual Cognitive Approach

مدادي ليلى²

جامعة احمد بوقرة بومرداس

l.madani@univ-boumerdes.dz

بورياح سلمة¹

جامعة احمد بوقرة بومرداس

s.bouriah@univ-boumerdes.dz

I. الملخص بالعربية:

يتخذ الاقتصاد الاجتماعي والتضامني تسميات مختلفة باختلاف ثقافات البلدان مثلاً يطلق عليه في الولايات المتحدة الأمريكية المنظمات غير الهايدة للربح، وفي المملكة المتحدة القطاع التطوعي، والاقتصاد الاجتماعي والتضامني في حوض المتوسط، والاقتصاد الشعبي واقتصاد التنمية المحلية في أمريكا الجنوبية. وعلى الرغم من اختلاف التسميات يتمحور هذا النوع من الاقتصاد حول تلبية حاجيات الإنسان بحيث يصبح الإنسان محور النشاط الاقتصادي، ويصبح منطق الإنسان الاجتماعي القائم على التعاون بدليلاً عن منطق تفكير الفاعل الاقتصادي القائم على التنافس والربح. وبناء عليه تسعى هذه الدراسة إلى التعريف بهذا النوع من الاقتصاد ومراحل تطوره، ومرجعيته في الفكر الإسلامي، وفي المذهب الاشتراكي، وكذلك المذهب النفسي. ولإبراز الأسس التي يقوم عليها وأهدافه، أيضاً التطرق لدور الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في التنمية انطلاقاً من تساؤل حول جوهره هل هو نموذج اقتصادي جديد أو نهجاً بدليلاً من أجل تحقيق التنمية المستدامة.

الكلمات المفتاحية بالعربية: الاقتصاد الاجتماعي التضامني؛ الاقتصاد الاجتماعي التضامني في الفكر الغربي؛ الاقتصاد الاجتماعي التضامني في الفكر الإسلامي.

I.ABSTRACT:

The social and solidarity economy takes different designations across countries' cultures, for example, in the United States of America it is called non-profit organizations, in the United Kingdom the voluntary sector, the social and solidarity economy of the Mediterranean basin, the popular economy and the local development economy in South America. Despite the different designations, this kind of economy revolves around meeting human needs so that human being becomes the focus of economic activity, and the social logic of man based on cooperation becomes a substitute for the thinking of the economic actor based on competition and profit.

Accordingly, this study seeks to introduce this type of economy, its stages of development, and its reference in Islamic thought, socialist doctrine, as well as utilitarian doctrine. Highlighting its foundations and objectives, it also addresses the role of social and solidarity economy in development on the basis of the question whether it is a new economic model or an alternative approach to sustainable development.

Keywords: Solidarity social economy; Solidarity social economy in Western thinking; Solidarity Social Economy in Islamic thought.

1. مقدمة:

مع بداية الألفية عرف مصطلح الاقتصاد الاجتماعي التضامني أهمية في الكتابات الدولية وتقارير المنظمات الدولية، تزامنا مع تصاعد الحركات الاجتماعية المناهضة للعولمة وللسياسات الاقتصادية الرأسمالية خصوصا. بالرغم من أن الناقاشات النظرية حول الاقتصاد الاجتماعي التضامني تعود إلى القرن التاسع عشر وتطبيقات وأنشطة الاقتصاد

الاجتماعي التضامني كانت قبل ذلك بكثير. ومع بداية الأزمة المالية العالمية سنة 2008، كفت الأمم المتحدة من خطاباتها بشأن الاقتصاد الاجتماعي التضامني، كونه ممارسة اجتماعية نبيلة وهادفة وكذا موضوع علي هام.

وبالنظر إلى أنشطة الاقتصاد الاجتماعي التضامني وتطبيقاته في مختلف دول العالم نجدها مختلفة من دولة لأخرى حسب خصوصيات كل دولة من أنظمة اقتصادية وظروف اجتماعية وثقافية وكذا اختلاف الخلفيات المعرفية. غير أن الإشكال القائم بين بعض الباحثين هو في مدى اعتبار الاقتصاد الاجتماعي التضامني نموذج اقتصادي مستقل. انطلاقاً من هذا نطرح التساؤل التالي:

الإشكالية: هل يعتبر الاقتصاد الاجتماعي التضامني نموذج اقتصادي قائم بذاته ومستقل عن باقي النماذج الاقتصادية القائمة أم يعتبر نهج بدليلاً لتحقيق التنمية؟

تهدف هذه الدراسة إلى مناقشة مرجعية وتطور وأبعاد الاقتصاد التضامني باعتباره نهجاً واعداً لتحقيق التنمية وذلك من خلال مقاربة مفاهيم لظهور وتطور المصطلح، بالاعتماد على مجموعة من الدراسات العلمية.

وسيم مناقشة كل ذلك من خلال المحاور التالية:

- نشأة وتطور مفهوم الاقتصاد الاجتماعي التضامني.
- أبعاد الاقتصاد الاجتماعي التضامني.
- مرجعية الاقتصاد الاجتماعي التضامني في الفكر الغربي (النفيي والاشتراكي) والفكر الإسلامي.

2. تطور مفهوم الاقتصاد الاجتماعي والتضامني:

2.1 عوامل نشأة الاقتصاد الاجتماعي التضامني:

يرى بعض الباحثين أن الاقتصاد التضامني والاجتماعي يعود للعصور القديمة بدأً مع إقامة نظام المجتمعات الإنسانية ونظام السلطة الأبوية التي تلتها سلطة رئيس العشيرة، حيث

اعتمد الإنسان على خدمة الأرض والزراعة بعدها انتقل الإنسان للاعتماد على التجارة كمرتكز للاقتصاد. وفي العصور الوسطى سيطر نظام الإقطاع على الأراضي والعاملين ما نتج عنه انتشار الظلم والعبودية، ما استوجب تضامن أولئك الخاضعين لهذا النظام حيث تكونت بعض الجمعيات الخفية لضمان حقوق الضعفاء وبعدها تحولت إلى جمعيات تعاونية. بعد ظهور الإسلام في شبه الجزيرة العربية وانتشاره عبر الفتوحات الإسلامية عرف الاقتصاد التضامني والاجتماعي تطبيقات متعددة مثل الزكاة والوقف⁽¹⁾. ومع نشوء الدولة الحديثة وانتشار المذهب الفردي تراجعت صور التضامن والتعاون مقابل تشجيع العمل الفردي كنهج لنجاح الاقتصاد. وفي سنة 1830 ظهرت الإشارات الأولى لمصطلح الاقتصاد الاجتماعي كبديل للاقتصاد السياسي، في بحث لـ Charles Duoyer الموسوم بـ "الميثاق الجديد للاقتصاد الاجتماعي". تبعه تأسيس العديد من الجمعيات في مجال التعاون والتضامن⁽²⁾. في العديد من الدول خاصة الأوروبية.

2-1-بادر الاقتصاد الاجتماعي التضامني في بريطانيا: بدأت بوادر التعاونيات في بريطانيا مع ريتشارد أوبين (1771-1858) الذي أسس شركة غزل نوذجية أظهرت من خلاله، أن تحسين ظروف المعيشة والعمل لعماله (ساعات عمل أقصر، زيادة الأجور...) يمكن أن يسير جنباً إلى جنب مع زيادة الإنتاجية، ومنها انتقلت العديد من الجمعيات المدافعة وبدأ الفكر التعاوني في الانتشار انطلاقاً من مقاطعة Lancaster، حيث قام مجموعة من عمال النسيج بإنشاء تعاونية غذائية في عام 1844، وعملوا على تقاسم الأرباح وفقاً للمشتريات، ومن ثم نمت التعاونيات الاستهلاكية بسرعة وأصبحت تلعب دور بنوك الأدخار، كما تأسست البنوك والتأمين.

(1) أحمد خلف حسين الدخيل، الاقتصاد الاجتماعي التضامني إطار مفاهيمي ودعوة للاعتماد، مجلة العلوم القانونية، جامعة بغداد، عدد خاص، 2018، ص ص، 62، 63.

(2) أحمد خلف حسين الدخيل، مرجع سابق، ص 64.

2-1-2- بواحد الاقتصاد الاجتماعي التضامني في ألمانيا: يعتبر الألماني فريديريش فيلهلم رايفيرن (1818-1888) صاحب مبادرة إطلاق التعاون المصرفي في ألمانيا، حيث أسس عام 1848 اتحادات ائتمانية متبادلة وزراعية في القرى، تقوم هذه الاتحادات بالعمل في دائرة مغلقة بجمع مدخلات الأعضاء، بعدها تمنح قروض للأشخاص تحت غطاء الضمان.

2-1-3- بواحد الاقتصاد الاجتماعي التضامني في فرنسا: تم إنشاء أول اتحادات ائتمانية زراعية رسمية بموجب مزايا قانون 5 نوفمبر 1894،⁽¹⁾ كـ تأسست العديد من المؤسسات المالية التعاونية مثل Crédit Agricole و Crédit Mutuel و Banque Populaire و Coopératif

وبعد الأزمة الاقتصادية العالمية سنة 1929، ظهرت بعض النماذج الجديدة من الجمعيات لم تكن موجودة سابقاً مثل الجمعيات الاستهلاكية وجمعيات الإسكان وجمعيات حماية المستهلكين وغيرها⁽²⁾. ويتفق أغلب المفكرين على أن نموذج التنمية الذي تبلور بعد الحرب العالمية الثانية دخل في أزمة في منتصف السبعينيات، بسبب أن غط التنظيم اعتبر أن الدولة كمكل ضروري للسوق في حين هُمش الاقتصاد الاجتماعي التضامني. وفي النصف الثاني من السبعينيات، تبين أن هذا نموذج التموي أصبح أقل قدرة على الاستفادة من إمكانات المرونة والتكامل التي توفرها تكنولوجيات المعلومات الجديدة والتي يتطلبها اقتصاد متزايد الاتساع، وأكثر انفتاحاً على العالم⁽³⁾.

(1) Christine Collette, Benoit Pigé, **Economie Sociale Et solidaire**, DUNOD, Paris, 2008, P13

(2) أحمد خلف حسين الدخيل، مرجع سابق، ص 64

(3) Marielle Tremblay, Pierre-André Tremblay, Suzanne Tremblay, **Développement local économique sociale et démocratie**, Canada, Presses de l'université du Québec, 2002.P56.

ومع بداية الثانينيات في سياق اتسم بالأزمة الاقتصادية والبطالة، بُعث مفهوم الاقتصاد الاجتماعي التضامني من جديد باعتماده على مزيج من الاقتصادات الثلاثة (السوقية وغير السوقية وغير النقدية)، ومبادئ العدل والمساواة.⁽¹⁾ غير أن الاهتمام الحقيقي والتطبيق السليم للاقتصاد الاجتماعي والتضامني كان مع بداية الألفية الثالثة حينما دعت الأمم المتحدة إلى هذا النموذج من الاقتصاد بجميع تطبيقاته من جمعيات تعاونية أو تأمين تعاوني أو المسؤولية المجتمعية أو غيرها من التطبيقات، كا زادت الحاجة لهذا النوع من الاقتصاد الأزمة المالية سنة 2008 بسبب الانحياز للربح المادي والتركيز المفرط على الاقتصاد النقدي⁽²⁾.

ومن المفكرين الذي دعوا لإعادة النظر في الاقتصاد الرأسمالي David Korten الذي أكد أن الأزمة المالية لعام 2008 هي "أفضل فرصة لنا لبناء اقتصاد جديد... يضع المال والأعمال في خدمة الناس والكوكب وليس العكس"؛ كمقدمة المفكر "إيسيلر" إلى حلق "اقتصاديات رعاية" تتجاوز الرأسمالية والاشتراكية، وتلبّي الاحتياجات البشرية⁽³⁾. أما الكاتبة نعومي كلain مؤلفة كتاب "The Shock Doctrine" فقد شبهت الأزمة الاقتصادية لسنة 2008 بثابة سقوط جدار برلين بالنسبة للفكر الليبرالي، لذا يجب تطوير روئي بديلة لاقتصاد آخر، مستمد من شعار المنتدى الاجتماعي العالمي (عالم آخر ممكن).

(1) Christine Collette, Benoit Pigé, Op.cit, P8.

(2) أحمد خلف حسين الدخيل، مرجع سابق، 65.

(3) Anup Dash, **Toward an epistemological foundation for social and solidarity economy**,
Occasional paper 3 potential and limits of social and Solidarity Economy,United
Nations Research Institute for Social Development, March2014, P1

إضافة لما تم التطرق إليه سابقاً اجتمعت جملة من العوامل التي ساهمت في بعث الاقتصاد الاجتماعي التضامني من جديد كحل للأزمات الاقتصادية الخانقة بعد 2008، وكنموذج بديل من أجل تحقيق التنمية منها:

- التوافق الدولي على الالتزام بالاستراتيجيات التنموية المستدامة خاصة ما تعلق بالحفاظ على البيئة ومحاربة الفقر والإقصاء الاجتماعي؛
- تراجع الدور النظامي للدولة ورواج سياسات التحرير الاقتصادي دولياً وتنامي سياسات الخصخصة، قابله تزايد العجز الحكومي للدول أمام تحديات الإنفاق العام، وتنامي معدلات البطالة والفقر وتدهور الطبقات الضعيفة⁽¹⁾.

فقد برز الاهتمام بهذا النوع من الاقتصاد في الدول الأوروبية خصوصاً فرنسا وأسبانيا وإيطاليا وكذا في دول أمريكا الجنوبية مثل البرازيل والاكوادور وفي الدول الإفريقية وكذا الهند والصين ولبنان والعراق وغيرها، وفي المنطقة المغاربية برز الاقتصاد الاجتماعي بشكل متعدد مضموناً ومقاربة متتجاوزاً المفهوم الذي كان سائداً في السنتين (تجربة التعااضديات في تونس). فقد بدأ الاهتمام بالاقتصاد الاجتماعي التعاوني أواخر الثمانينات وبداية التسعينات إثر تبني برامج الإصلاح الهيكلية، أما بالنسبة للجزائر فقد بدأ الاهتمام به أواسط التسعينات إثر التحول التدريجي نحو اقتصاد السوق وترامنا مع الأزمة الاقتصادية الخانقة التي عاشتها البلاد⁽²⁾.

2-2. تعريف الاقتصاد الاجتماعي التضامني:

يعرف الاقتصاد الاجتماعي والتضامني بأنه "جميع التعاونيات وال التعااضديات

(1) سيف الدين إبراهيم تاج الدين، مدخل الاقتصاد الاجتماعي والتضامني مفاهيمه تطبيقاته وآثاره، الرياض: مؤسسة العنود الخيرية، (د.س.ن)، ص ص، 9-10.

(2) منجية هادي، النساء والاقتصاد البديل: الاقتصاد الاجتماعي والتضامني نموذجاً، سلسلة الاقتصاد البديل، مؤسسة روزا لوکسمبورج و منتدى البدائل العربي للدراسات، 2012، ص 6

والجمعيات والمؤسسات التي تشتهر في خصائص تميزها عن الملكية الفردية والمؤسسات العامة وشركات رأس المال، وتتميز مؤسسات الاقتصاد الاجتماعي عن المؤسسات الفردية بطابعها الجماعي كأنها تختلف عن الشركات الرأسمالية لأنها تجمع الناس قبل جمع رأس المال دون السعي في المقام الأول إلى تحقيق عائد مالي، كأنها تختلف بطابعها الخاص عن المؤسسات العامة⁽¹⁾.

كما يُعرف الاقتصاد الاجتماعي والتضامني على أنه، "مجموعة الأنشطة الاقتصادية المتعلقة بإنتاج السلع أو الخدمات التي تمارسها شركات تعاونية بشكل أساسي ذات بعد اجتماعي وجمعيات وتعاونيات ومؤسسات تترجم أخلاقياتها بمجموعة مبادئ قوامها، تكريس خدماتها لمجموعة أعضائها أو للمجموعة بدل الغاية الربحية؛ الاستقلالية في التصرف؛ الديقراطية التشاركية في اتخاذ القرارات؛ إعطاء الأولوية للموارد البشرية والعمل على رأس المال في توزيع الدخل"⁽²⁾.

يركز هذا التعريف على نوع النشاط وكذا على مؤسسات النشاط ويوضح أن هدف الاقتصاد الاجتماعي التضامني هو هدف اجتماعي بالدرجة الأولى، إضافة إلى التركيز على التشاركية في القرارات وكذا الاهتمام برأسمال البشر. فالملاحظ أن الاقتصاد الاجتماعي التضامني يجمع مجالين متعارضين؛ المجال الأول يشير إلى الاقتصاد وإنتحر السلع والخدمات والمجال الثاني "الاجتماعي" يشير إلى القيم الاجتماعية من المواطن الفاعلة وتعزيز القيم والمبادرات المادفة إلى تحسين نوعية الحياة⁽³⁾.

كما عرف الملتقى الدولي الثاني لنشر التضامن بكيبك في كندا أكتوبر 2001 الاقتصاد الاجتماعي على أنه "مجموع المبادرات الاقتصادية ذات المدفوع الاجتماعي، تسهم

(1) Christine Collette, Benoit Pigé, *Op.cit*, P8.

(2) منجية هادي، مرجع سابق، ص ص، 7-6.

(3) سيف الدين بربة، مرجع سابق، ص 3.

في إنشاء طريقة عيش وتفكير اقتصادي جديدين، عبر عشرات الآلاف من المشاريع في بلدان الشمال والجنوب .. والتضامن في الاقتصاد يعتمد مشروعًا اقتصادياً وفي نفس الوقت هو سياسي واجتماعي، تنتج عنه وضعية جديدة لممارسة السياسة وإقامة علاقات إنسانية على قاعدة من التوافق والتصرف كمواطن فعلي⁽¹⁾.

فالملاحظ أن الملتقي الدولي الثاني لنشر التضامن ركز في تعريفه للاقتصاد الاجتماعي التضامني على المبادرات الاقتصادية التي تأسس على أهداف اجتماعية سواء في دول الشمال أو الجنوب، ما يسمح بإقامة علاقات إنسانية متوافقة وبناء ممارسة سياسية فعالة قوامها المواطن الفاعل.

2-2-1- مكانة الاقتصاد الاجتماعي التضامني في المنظمات الدولية:

تعتبر منظمة العمل الدولية أول منظمة دولية وضعت لبنة دولية للاقتصاد الاجتماعي والتضامني عام 1920 بإنشاء وحدة "التعاونيات"، كأ أنها التزمت بتعزيز الاقتصاد الاجتماعي التضامني في دستورها وفي إصدارها الموسوم بـ "إعلان العدل الاجتماعي والعملة المنسقة" عام 2008.⁽²⁾ وقد عرفت منظمة العمل الدولية الاقتصاد الاجتماعي في مؤتمرها المنعقد بجوهانسبورغ 2009 بأنه "يشير إلى المنشآت والمنظمات لاسيما التعاونيات ومجتمعات المنفعة التأزرية والرابطات والمؤسسات والمنشآت الاجتماعية التي تتميز خصوصاً بإنتاج السلع والخدمات والمعرفة والسيمي في الوقت ذاته إلى تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية".⁽³⁾

(1) المادي عبد أبوه، الاقتصاد التضامني والتنمية الاجتماعية الإمكانيات والواقع في موريطانيا، أطروحة دكتوراه، جامعة أبو بكر بلقايد تمسان، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تخصص التحليل الاقتصادي، 2014-2015، ص.52.

(2) سيف الدين إبراهيم تاج الدين، مرجع سابق، ص.26.

(3) سيف الدين بربة، مرجع سابق، ص. 6.

فالملاحظ أن تعريف منظمة العمل الدولية للاقتصاد الاجتماعي التضامني جاء واسعاً تضمن العديد من المنظمات التي تنتج كل من السلع والخدمات وكذا المعرفة، إضافة إلى أن أهدافها تجمع الجانب الاجتماعي والجانب الاقتصادي.

أما الأمم المتحدة فقد أنشأت وحدة "مهام الأمم المتحدة للاقتصاد الاجتماعي والتضامني ما بين الولايات UNTFSS" بهدف رفع الوعي عن أهمية الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في السياسات الدولية. وقد تم وضع هذه الوحدة تحت مظلة منظمة العمل الدولية وهي تعمل من خلال 19 وكالة إضافة إلى عضويتها في منظمة التعاون والتنمية لدول غرب آسيا ⁽¹⁾.

والملاحظ أن الأمم المتحدة كشفت اهتمامها بالاقتصاد الاجتماعي التضامني مع بدابة الألفية وخصوصاً بعد الأزمة المالية العالمية سنة 2008، ويفسر ذلك من خلال خطابها وتقاريرها حيث دعت الدول إلى اعتناء جميع تطبيقات الاقتصاد الاجتماعي التضامني.

2-2-2-تعريف الاقتصاد الاجتماعي التضامني حسب الدول:

يختلف تعريف الاقتصاد الاجتماعي التضامني من دولة أخرى حسب أولويات الدولة وحسب خصوصياتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، فثلاً عرفه المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي في المغرب بأنه "يعبر عن مجموعة الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية التي تنتظم في شكل بنيات مهيكلة أو تجمعات لأشخاص ذاتيين أو معنوين، بهدف تحقيق المصلحة الجماعية والمجتمعية وهي أنشطة تخضع لتدبير مستقل وديمقراطي ومتشاركي" ⁽²⁾.

(1) سيف الدين إبراهيم تاج الدين، مرجع سابق، ص ص، 27-28.

(2) المرجع نفسه، ص 60.

ركز تعريف المشروع المغربي على البعد الاجتماعي مجسدا في تحقيق أهداف الجماعة وكذا على بعد سياسي يرتكز على تقوية الروابط التفاهم والتعاون والشراكة بين الجماعة من أجل تحقيق التسيير الشاركي.

أما المشروع الإسباني فقد عرف الاقتصاد الاجتماعي والتضامني بأنه، "مجموعة من الأنشطة الاقتصادية وأنشطة أرباب العمل التي تقوم بها بصورة جيدة مؤسساتها أو القطاع الخاص متبرعة إما المنفعة الجماعية أو المنفعة العامة الاقتصادية أو الاجتماعية أو هما معا". أما المشروع الفرنسي فقد عرفه بأنه "صيغة من صيغ المقاولة والتنمية الاقتصادية التي تناسب جميع مجالات النشاط البشري الذي ينخرط فيه الأشخاص المعنويون والخاضعون للقانون الخاص والذين توفر فيهم الشروط العامة".⁽¹⁾


فقد ركز المشروع الإسباني على أنواع الأنشطة والجهات التي تقوم بها والغرض منها سواء كان منفعة جماعية أم منفعة عامة اقتصادية أو كلاهما. أما المشروع الفرنسي ركز على الجانب القانوني من جهة وكذا جانب المبادرة الفردية في شكل مقاولة.

ومن خلال ما سبق يتضح لنا أن تسميات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني تختلف باختلاف ثقافات البلدان مثلا يطلق عليه في الولايات المتحدة الأمريكية، المنظمات غير الهدافة للربح، أما في المملكة المتحدة يسمى القطاع التطوعي؛ ويطلق عليه دول حوض المتوسط الاقتصاد الاجتماعي والتضامني؛ أما في أمريكا اللاتينية يطلق عليه الاقتصاد الشعبي واقتصاد التنمية. كذلك تختلف مؤسسات وأشكال الاقتصاد الاجتماعي والتضامني حيث يتخذ شكل التعاونيات، منظمات التجارة العادلة، الجمعيات والمؤسسات، مؤسسات التعاوض، المؤسسات الاجتماعية. وتختلف اهتمامات هذه المؤسسات من الصحة والحماية الاجتماعية، التمويل المصغر والمصارف المحلية،

(1) أحمد خلف حسين الدخيل، مرجع سابق، ص 78.

تأمين مختلف الخدمات الاجتماعية. وفي هذا السياق أورد الباحث Odile Castel، تصنيف لمصطلح الاقتصاد الاجتماعي والتضامني ومكوناته حسب الدول وفق ما هو موضح في الشكل التالي:

الشكل رقم 1: مفهوم الاقتصاد الاجتماعي التضامني.



Source: Odile Castel, *Une démarche d'analyse systémique pour appréhender l'économie sociale et solidaire au sein du système économique*, p1. https://base.socioeco.org/docs/_index94.pdf

من خلال الشكل يتضح لنا مما اختلفت تسميات الاقتصاد الاجتماعي التضامني من منطقة لأخرى في العالم غير أن أسسه متشابهة كأن مجالات نشاطه متداخلة ومتنوعة لأنها تنطلق من مبادئ واحدة، بارغم من أن أشكال النشاطات قد تتخذ صور مختلفة وفق ما يلي :

- شركات وتعاونيات وجموعات إنتاج المدارة ذاتياً: في جانباً هيكلياً هي تختلف اختلافاً واضحأً عن الأنشطة الرأسالية وأنشطة الدولة؛ حيث أن الخاطرة في الاستئثار

جماعية وموحدة ويتم اتخاذ القرارات بشكل ديمقراطي، أما في جانبي الوظيفي تتشابه مع الأنشطة الرأسمالية.

- المؤسسات الاجتماعية والتعاونيات : وهي قريبة جدًا من الشركات أو التعاونيات أو مجموعات الإنتاج المدارة ذاتياً في جانبي الهيكل، أما في جانبي الوظيفي فإن هدفهم الاجتماعي يرتكز على العمل من أجل المصلحة العامة ما يقودهم إلى التعاون الوثيق مع خدمات الدولة، ومن ناحية أخرى فإن سلوكهم في السوق قريب من سلوك الأنشطة الرأسمالية.

- مجموعات ذاتية المساعدة ومجموعات المساعدة الذاتية: من حيث جوانبها الهيكلية فهي مثل الأنشطة الأخرى في الاقتصاد الاجتماعي التضامني، غير أنها تختلف بوضوح عن الأنشطة الرأسمالية من حيث عملها خارج السوق، باعتبارها الوحيدة التي تقدم نموذج تشغيل بديل حقيقي للنموذج الرأسمالي⁽¹⁾.

وتجمع هذه المنظمات مجموعة مشتركة من قيم التضامن والحرية والمساواة، كما أنها تتيح حرية الانضمام أي شخص (فرد أو شركة) لديه القدرة على الانضمام إلى منظمة الاقتصاد الاجتماعي والتضامني وأيضا قدرة الانسحاب من المنظمة، وفي جانب التسir فهو تشاركيًا قائم على الجماعة والمشاركة حيث يتم انتخاب القادة من خلالها، وتكون هيئات الجماعية مسؤولة عن اتخاذ القرارات بناء على مبدأ(شخص واحد = صوت واحد). كأن استهداف الربح لديها يكون محدود أو غير موجود أي جميع الفوائض يتم استثمارها في المشروع أو النشاط الاجتماعي⁽²⁾.

(1) Odile Castel, *Une démarche d'analyse systémique pour appréhender l'économie sociale et solidaire au sein du système économique*, p11.

https://base.socioeco.org/docs/_index94.pdf

(2) مرية الغلم، دور الاقتصاد التضامني في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية حالة صندوق الزكاة الجزائري 2003-2014، مجلة التنظيم والعمل، مجلد 6، العدد 12)، 2017، ص 80

ويعتبر نمط الاقتصاد الاجتماعي والتضامني كنموذج للاقتصاد البديل وحل مواجهة الأزمات الاجتماعية والاقتصادية. كأن مسألة الاستقلالية والأمن الاقتصادي كمحرك للاقتصاد الاجتماعي والتضامني.

3-3-أبعاد الاقتصاد الاجتماعي التضامني: للاقتصاد الاجتماعي التضامني أبعاداً متعددة منها:

- **البعد التكنولوجي:** حيث يستثمر الاقتصاد الاجتماعي التضامني في التقدم والتطور في مجالات الاقتصاد والتكنولوجيا من أجل تحقيق التنمية الاجتماعية، عن طريق تسخير الأدوات الاقتصادية لخدمة غايات اجتماعية ومعالجة المشاكل الاجتماعية والاقتصادية، مثل: الفقر وقلة فرص العمل... من خلال تيسير الوصول إلى التمويل والأسواق والتكنولوجيا من أجل تحسين مستوى الدخل وضمان استمراره.
- **البعد التنموي:** يعتبر الاقتصاد الاجتماعي التضامني وسيلة للحد من فرص العمل غير المستقرة، من خلال تكينه العمال والمنتجين في القطاعات الناظمة من إنشاء جمعيات وتعاونيات لتحسين ظروف العمل والوصول إلى الأسواق وتطوير أنشطة ربحية.
- **البعد البيئي:** يساهم الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في تأمين الوصول العادل للموارد البيئية وتحقيق التنمية المستدامة، مثلاً الاعتماد على التجارة المحلية من خلال الجمعيات الزراعية المحلية، يحقق الاستدامة لأنها؛ تقدم حلولاً بديلة للمشاكل البيئية من خلال إعادة التدوير والطاقة المتجدددة والإنتاج العضوي للسلع والابتكار في استخدام الموارد المتجدددة.
- **البعد الاجتماعي:** يساهم الاقتصاد الاجتماعي التضامني في إعطاء الفرصة للفئات الضعيفة مثل النساء في أن تصبحن فاعلات في الاقتصاد من خلال مجموعات الادخار، المبادرات الزراعية، المؤسسات الاجتماعية، كما أنه يشجع على إنشاء أدوات تمويل جديدة وابتكارية وبديلة.

- **البعد الإنساني**: يعزز الاقتصاد الاجتماعي التضامني القيم والمبادئ الإنسانية المراعية لاحتياجات الناس والمجتمعات، كا أنه يساهم في تحقيق التوازن بين الازدهار الاقتصادي والإنصاف والعدالة الاجتماعية من الصعيد المحلي إلى الصعيد العالمي⁽¹⁾.

3- مرجعية الاقتصاد الاجتماعي التضامني في الفكر الغربي والفكر الإسلامي
يتوافق الاقتصاد الاجتماعي التضامني مع جميع الفلسفات الاقتصادية، سواء الليبرالية أو الاشتراكية أو الإسلامية من خلال اشتراكه معها في بعض المبادئ.

3-1-مرجعية الاقتصاد الاجتماعي التضامني في الفكر الغربي

3-1-1-المذهب النفعي :

ترتکز النظرة النفعية على أن تدخل الدولة في إدارة شؤون الجماعة يكون وفق إرادتهم، ففي تعتمد على إطلاق الحریات الفردية وتحيد السلطة العامة، فدور الدولة يتمحور حول حماية الجماعة والحریات. وجود الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في النظام الرأسالي يظهر من خلال مشاركة المنتجين والمستهلكين في عملية الانتاج والتوزيع، فالمنتجون يوزعون أرباحهم حسب قيمة العمل التي قدمها كل منهم. كما يمكن للديمقراطية والمنفعة المشتركة بين القطاع الخاص والمجتمع من جهة أخرى أن تشكل أساسا فلسفيا للاقتصاد الاجتماعي التضامني، حيث تصبح المنفعة المشتركة هدفا عوضا عن هدف تعظيم الربح. كذلك يعتمد الاقتصاد الاجتماعي التضامني على مبادئ الديمقراطية وتعزيز مكاسب الليبرالية من خلال دمج مفاهيم العدالة الاجتماعية (المساواة في الحقوق والواجبات)، الحریات الفردية وحقوق الإنسان في إطار المصلحة العامة.⁽²⁾ كا يساهم الاقتصاد الاجتماعي التضامني في الحد من الفقر والاستبداد السلطة لأنه يتيح تكافؤ الفرص.

(1) الإسکوا، الاقتصاد الاجتماعي التضامني أداة لتحقيق العدالة الاجتماعية، سلسلة السياسات العامة، العدد 4، أكتوبر، 2014، ص.3-1.

(2) أحمد خلف حسين الدخيل، مرجع سابق، ص.68.

يتضمن الاقتصاد الاجتماعي التضامني أشكالاً من الاقتصاد المبني على العلاقات وأخلاقيات الرعاية والتعاون والتضامن بدلاً من المنافسة والفردية التي لا تتناسب بسهولة مع أطر الاقتصاد التقليدي. ويعتبر الاقتصاد الاجتماعي الاقتصادي اقتصاد مختلف، يرتكز على أساس دوافع مختلفة، متعددة محلياً، ويقدم بدليلاً قابلاً للتطبيق بطرق ديمقراطية. ولا يهتم الاقتصاد الاجتماعي التضامني بكيفية عمل الاقتصاد المهيمن بقدر اهتمامه بكيفية عيش الناس حياتهم كجزء من الاقتصاد القائم على المشاركة النشطة وعملية الرؤية الجماعية.

ومع بداية الألفية أصبح الاقتصاد الاجتماعي التضامني يتطور كعلم يعتمد على الأبحاث والدراسات في علم الاجتماع الاقتصادي والأثربولوجيا والاقتصاد النسوي، وعلم النفس السلوكي وغيرها من العلوم غير التقليدية، بتركيزه على فلسفة طبيعة البشرية والحياة الاجتماعية وانتقاله إلى ما وراء الإنسان الاقتصادي، وفق غموض متعدد الأبعاد والارتباطات، حيث تقود كل من الواقع المادي وغير المادي السلوك البشري، بافتراض أن المجتمعات هي أنظمة مترتبة هيكلياً، مرتكزة على العلاقات الشخصية، ورأس المال الاجتماعي، والثقة والتعاون والعمل الجماعي، ما يجعل إجراءات الاقتصادية ذات معنى ومضمون وهدف⁽¹⁾، بارتکاز الاقتصاد الاجتماعي والتضامني على أساس أخلاقي على النقيض من الاقتصاد النفعي.

2-1-3-المذهب الاشتراكي :

في سياق المشاكل الاجتماعية والسياسية والاقتصادية التي واجهتها أوروبا أثناء الثورة الصناعية في القرن الثامن عشر، تم تطوير مفهوم الاقتصاد الاجتماعي التضامني كصياغة فلسفية، خلال مناقشات كبيرة بين الاشتراكيين الطوباويين والمفكرين الأوائل

(1) Anup Dash, *Toward an epistemological foundation for social and solidarity economy, Occasional paper 3 potential and limits of social and Solidarity Economy*, United Nations Research Institute for Social Development, March2014. P9

للفلسفة التعاونية مثل، روبرت أوبن وهنري دي سانت سيمون وتشارلز فورييه وبير جوزيف برودون. بناءً على هذه المناقشات، برز مفهوم الاقتصاد الاجتماعي التضامني بدليلاً للعقلانية الرأسمالية المهيمنة بالسعى للتغلب على فجوة العقلانية التي تسببت في الأزمة الحضارية، واستبدالها بمفهوم الاقتصاد كمؤسسة اجتماعية، هدفها النهائي هو استعادة السوق من أجل الغايات الاجتماعية وإخضاع رأس المال للسيطرة الديمقراطية للمجتمع على أساس التضامن والإنصاف والاستدامة⁽¹⁾.

ففي سنة 1896 نشر ليون والراس دراسات في الاقتصاد الاجتماعي أو نظريات تقسيم الثروة، حيث قسم الاقتصاد الاجتماعي إلى أربعة مدارس مستمدة من تصنيف المؤسسة المسيحية السويسرية للاقتصاد الاجتماعي الصادر سنة 1890، وهاته المدارس هي؛ المدرسة التحكيمية "السلطوية" لها عقيدة دينية هي المسيحية ولها أب أو سيد، مدرسة الحرية "البيروقراطية"، مدرسة الدولة الجماعية (الاشتراكية)، المدرسة الجديدة "التضامن"⁽²⁾.

وعن علاقة الاقتصاد الاجتماعي التضامني بالمذهب الاشتراكي، يرى الكثير من الباحثين والمفكرين أن تطبيقات الاقتصاد الاجتماعي التضامني هي نفسها تطبيقات المذهب الاشتراكي، ومن جهة أخرى يرى بعض الباحثين أن تطبيق الاقتصاد الاجتماعي والتضامني هو تساهلاً في تطبيق المركزية الشديدة للمذهب الاشتراكي. غير أن الاقتصاد الاجتماعي التضامني يختلف عن الاقتصاد الاشتراكي في أربع عناصر أساسية هي:
أولاً: من حيث ازدواجية القطاع؛ ففي النظام الاشتراكي القطاع العام يسير الاقتصاد أما القطاع التعاوني لا -مركزي من حيث إدارة الشؤون الاقتصادية.

ثانياً: من حيث مجال الاقتصاد الاجتماعي التضامني؛ ففي النظام الاشتراكي نجد فقط نظام التعاونيات خصوصاً الجمعيات الفلاحية.

(1) Anup Dash, *Ibid*

(2) المادي عبد أبوه، مرجع سابق، ص 50.

ثالثاً: من حيث التطوع في المشاركة؛ في الاقتصاد الاجتماعي التضامني هو طوعي بينما في الاقتصاد الاشتراكي هو إلزامي غالباً.

رابعاً: من حيث اعتقاد الوسائل الديمقراطيّة في الإداره؛ حيث تدار تطبيقات الاقتصاد الاجتماعي التضامني بطريقة ديمقراطية عكس المذهب الاشتراكي.

خامساً: من حيث مركبة الإداره؛ حيث يعتمد الاقتصاد الاجتماعي التضامني مبدأ الألمركيّة إدارية عكس المذهب الاشتراكي الذي يتميز بالمركزيّة^(١).

3-2- مرجعية الاقتصاد الاجتماعي التضامني في الفكر الإسلامي:

يرتكز الفكر الإسلامي على مبادئ الشريعة الإسلامية التي قوامها العدل والمساواة والشورى والتعاون بين الحكام والمحكمين. وكذا الأخذ بالعدالة التوزيعية (إعطاء كل ذي حق حقه)، إضافة لصون المصالح الفردية في إطار المصلحة العامة. وعليه فمبادئ الاقتصاد الاجتماعي التضامني التي أقرها الإسلام لا تشبه تلك الموجودة في الأنظمة الوضعية، لمساهمتها في تقوية الدولة وتركيزها على العمل البشري، والتي حث عليها القرآن الكريم في العديد من الآيات التي منها: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالثَّقَوْيِ وَلَا
نَعَوْنُوا عَلَى الْأَنْتِرِ وَالْمَدْوَنِ﴾ سورة المائدة، الآية: ٢.


﴿فَالَّذِي كَفَرَ بِرَبِّهِ خَيْرٌ فَأَعْنُو فِي بِقُوَّةٍ أَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ رَدْمًا﴾ سورة الكهف، الآية ٩٥.

﴿وَلَجْعَلَ لِي وَزِرَاءَتِنَّ أَهْلِي (٢١) هَرُونَ أَخِي (٢٢) أَشَدُّ دِيهِ أَزْرِي (٢٣) وَأَشْرِكُهُ فِي أَمْرِي﴾ سورة طه، الآية 29

ونجد أساس الاقتصاد الاجتماعي التضامني في كتابات ابن خلدون من خلال ربطه للاقتصاد في الإسلام بالدور السياسي وكذا بالظواهر الاجتماعية، فنجاح أو فشل

(١) أحمد خلف حسين الدخيل، مرجع سابق، ص ص، 70، 71.

الاقتصاد يعتمد على المرحلة التي تمر بها الدولة وفق ما يلي:



المصدر: من إعداد الباحثين

فكلما كانت الدولة تعيش حالة انحطاط سياسي واقتصادي كلما زادت النفقات وارتفعت الأسعار والضرائب، وانتشر الفساد والظلم، وبالتالي يضعف الحماس للعمل ما يتسبب في القضاء على مقومات الإنتاج وبالتالي يتدهور الاقتصاد، والعكس صحيح في حالة الاستقرار السياسي، يرتفع الحماس للعمل ويزدهر الإنتاج وتختفي الأسعار وتقلل الضرائب ما يساهم في ازدهار اقتصادي.

وبالنسبة لتطبيقات الاقتصاد الاجتماعي التضامني في المذهب الإسلامي نجد الزكاة لمساهمتها في إعادة هيكلة الثروة من خلال عنصرين أساسين، يتمثل العنصر الأول في دور الزكاة في إعادة توزيع الدخل ما يساهم في احتواء الفقر مصادقاً لقوله تعالى: ﴿وَقَدْ أَنْوَاهُمْ حَقِّ الْأَسَابِيلِ وَالْمَحْرُومِ﴾⁽²⁾. ما يساهم في تحقيق الأمن والاستقرار الاجتماعي من كل ما يهدد أمن المجتمع جراء الشعور بالاستبعاد والتهميش الاجتماعي. أما العنصر الثاني فيتمثل دور الزكاة

(1) أحمد خلف حسين الدخيل، مرجع سابق، ص 72.

(2) فلة زردوسي، معلم الاقتصاد التضامني من منظور إسلامي، مجلة الشهاب، مجلد 04، عدد 02، يونيو 2018، ص 144، 145.

في التمكين الاقتصادي القائم على العمل الخيري⁽¹⁾، ما يساهم في محاربة التهميش الاقتصادي والاجتماعي بنقل المحتاجين من فئة مستهلكة ومتلقية للزكاة إلى فئة فاعلة ونشطة ومنتجة، من خلال خلق مناصب شغل.

4-الخاتمة:

يساهم الاقتصاد الاجتماعي التضامني في بناء اقتصاد يقوى النسيج الاجتماعي، ويعمق الروابط الإنسانية ويحرر الناس بدلًا من إخضاعهم، كأنه يخلق فرصاً للابتكار والتطوير نتيجة للاهتمام بالعنصر البشري، كما يدعو الاقتصاد الاجتماعي التضامني إلى تطوير نموذج قائم على أساس معرفي بديل لقيم السوق الرأسمالية، ومختلف عن المبادئ الفلسفية الوضعية سواء كانت نفعية تركز على تعظيم الربح أو اشتراكية مركزية في تسيرها ومعتمدة على نماذج محدودة غالباً. وفي المقابل نجد أن الاقتصاد الاجتماعي التضامني يقترب من مبادئ الشريعة الإسلامية السمحاء من حيث دعمه لقيم التعاون والتضامن والطوعية والمشاركة، من خلال بناء نظام تضامني تعاوني يدعم الصلات والروابط الاجتماعية والإنسانية لبناء نشاط اقتصادي يحقق العدالة الاجتماعية ويدعم الفئات الضعيفة اقتصادياً. كما تتميز تطبيقات وأنشطة الاقتصاد الاجتماعي والتضامني بالمرونة ما يجعل منه يتكيف وخصوصيات الدول ومذاهبها الاقتصادية على اختلافها ما يجعل منه نهجاً بديلاً من أجل تحقيق التنمية.

(1) المرجع نفسه، ص 149.

الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في المغرب

ما تحقق وما لم يتحقق

أ سباش ليندة

أستاذ محاضر (أ) بكلية الحقوق والعلوم السياسية -بودواو-

جامعة محمد بوعز بومرداس

الملخص:

يعد القطاع الثالث، أو الاقتصاد الاجتماعي التضامني اقتصاداً يوفر عدة مزايا خاصة في المجتمعات التي تريد الاستفادة من موروثها الاجتماعي والثقافي وتوظيفه من أجل توفير العمل والاستفادة من الدخل، في ظل اقتصاد عالمي متتسارع يتميز بالمنافسة الشديدة ويسعى إلى الحصول على أكبر ربح، على عكس هذا الاقتصاد الذي يأخذ بعين الإعتبار التطوع والتضامن والجانب الخدمي كأسس هامة في التنمية ومحاربة الفقر والتهميش.

لذلك تسعى هذه الورقة البحثية إلى معرفة واقع هذا الاقتصاد في المغرب، وكيفيه حصوله على الدعم من طرف الدولة، إضافة إلى المشاكل والعراقيل التي تحول دون توسيعة نشاطات هذا الاقتصاد.

الكلمات المفتاحية: التنمية الاقتصادية، التضامن، العمل التطوعي، التعاونية،

المشاركة

Abstract:

The third sector, or the social solidarity economy, is an economy that provides several advantages, especially in societies that want to benefit

from their social and cultural heritage and employ it in order to provide work and benefit from income, in light of an accelerating global economy characterized by intense competition and seeking to obtain greater Profit, unlike this economy, which takes into account volunteerism, solidarity and the service aspect as important foundations in development and the fight against poverty and marginalization. Therefore, this research paper seeks to know the reality of this economy in Morocco, and how it obtains support from the state, in addition to the problems and obstacles that prevent the expansion of the activities of this economy. Keywords: economic development, solidarity, voluntary work, cooperative, participation

مقدمة :

يعد الاقتصاد الاجتماعي التضامني خيار تكميلي للاقتصاد المبني عن العولمة، خاصة وأنه متجرد في عديد المجتمعات التي إستطاعت الاستفادة من وجوده في تحقيق تنمية في المجتمعات المحلية الصغيرة، بإعتبار أنه يقوم على أسبقية الأولوية للفرد والوضع الإيجناعي والتضامن على الربح ورأس المال، فهذا النوع من الاقتصاد يعطي فرص للفئات الهاشة والفقيرة والتي تملك مهارات معينة من أجل توظيفها والاستفادة منها، حتى وإن كانوا لا يملكون أموال لتمويل مشاريعهم، فالتضامن والمساعدة المجتمعية الجماعية تساهم في تمويل هذه المشاريع.

والملاحظ أن هناك اهتمام متزايد بزيادة مساحة هذا الاقتصاد في عديد الدول، من خلال الاستفادة من التجارب المحلية لبعض المجتمعات التي استثمرت في موروثها الاقتصادي والاجتماعي المرتبط بهذا الاقتصاد، والتي حققت نتائج معتبرة من ناحية التشغيل والتنمية وتوازن المجتمع وحتى من ناحية استدامة الموارد.

تعد دولة المغرب من الدول التي لها تجربة مع هذا الاقتصاد، فهي تمتلك عدة تنظيمات تقليدية محلية تنشط في هذا المجال من خلال الاستثمار في مواردها والتي تم دعمها من قبل الدولة، بحيث استطاعت أن تتطور وفقاً للمتغيرات التي يطرحها الاقتصاد المعاصر من أجل أن تتمكن من الاستجابة للمتطلبات المتزايدة للمجتمع.

فالدولة لوحدها لم تعد قادرة على مواجهة تحديات الاقتصاد المعولم الذي أدى إلى تزايد المنافسة وإلى الضغط على الموارد ما أدى إلى التدهور البيئي، وإلى تزايد البطالة والفقر وزيادة الاستهلاك، ما يستدعي اللجوء إلى الكيانات التقليدية لمحاربة هذه التحديات، والتي تعتبر من مكونات هذا الاقتصاد.

إشكالية الورقة البحثية:

يأخذ الاقتصاد التضامني الاجتماعي عدة مسميات حسب الدول لكن الأساس هو ما يتحققه هذا الاقتصاد من هذا المنطلق يحظى الاقتصاد التضامني الاجتماعي بمكانة هامة في الاقتصاد المغربي، وبالتالي ما الذي حققه هذا الاقتصاد في المغرب؟ وما هي التحديات التي تواجهه؟

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى التعرف على مقومات التجربة المغربية ودورها في تقليل نسبة البطالة وتوفير فرص عمل للفئات المهمشة، كما تهدف إلى التعرف على التأثير الإيجابي لهذا الاقتصاد على التنمية المستدامة والاستثمار في الموروث المادي والمعنوي للمجتمع، كما تهدف هذه الدراسة إلى معرفة المشاكل التي تواجه تطبيق هذا الاقتصاد سواء من ناحية التمويل أو التسويق وغيرها من المعوقات التطبيقية، والتي تعتبر مؤشرات هامة لتقدير التجربة المغربية والاستفادة منها.

منهجية الدراسة:

يعتمد الباحث في إجراء هذه الدراسة على المنهج الاستنباطي، حيث سيتم

استخدامه من خلال القراءة والإطلاع على الأبحاث والدراسات السابقة والدوريات العلمية ذات الصلة بموضوع الدراسة، كما سيتم الاعتماد على مقاربة الدولة بالمجتمع من أجل فهم وتحليل عملية دعم الاقتصاد التضامني الاجتماعي مالياً وقانونياً، ودور الدولة في توسيع نشاط هذا الاقتصاد.

فرضية الدراسة:

كما كان هناك دعم وتمويل للاقتصاد الاجتماعي التضامني كلما أدى ذلك إلى التوازن الاقتصادي والمجتمعي.

هيكلة الدراسة:

- ❖ المحور الأول : ماهية الاقتصاد الاجتماعي التضامني
- ❖ المحور الثاني : مفهوم وأسس الاقتصاد التضامني الاجتماعي في المغرب
- ❖ المحور الثالث : مشاكل وتحديات الاقتصاد التضامني الاجتماعي في المغرب
- ❖ خاتمة

المحور الأول : ماهية الاقتصاد الاجتماعي التضامني

لقد ارتبط هذا النوع من الاقتصاد بعده تسميات فهناك من يسميه الاقتصاد الاجتماعي التضامني، وهناك من يسميه القطاع الثالث، وعديد التسميات الأخرى، فقاموس "لاروس الفرنسي" يرى بأنه "مجموعة الأنشطة الاقتصادية التي (بتقاطعها مع القطاعين العام والخاص) تتطور وفقاً لمنطق الاقتصاد الاجتماعي الذي يشمل الجمعيات الخيرية، والمؤسسات التعاونية والمؤسسات التضامنية⁽¹⁾".

(1) Le concept de l'économie solidaire et sociale sur le site web
<https://www.larousse.fr/dictionnaires/francais/%C3%A9conomie/27630#:~:text=%C3%89conomie%20solidaire%2C,contribuer%20%C3%A0%20la%20coh%C3%A9sion%20sociale>

تركز هذه الرؤية على العمل الخيري التطوعي، التي لا ترتبط بالمعطيات الاقتصادية للسوق، أو الحصول على الربح فهي تتكافف وتندمج من أجل المساعدة في إطار جمعيات وتعاونيات، لذلك نجد هذا التعريف المطبق واقعياً ينطبق على التعاونيات الفلاحية والزراعية الموجودة في فرنسا.

ويعرف القطاع الثالث في الاقتصاد بأنه قطاع الخدمات التي تشمل التجارة؛ والتسويق؛ والبنوك؛ والاتصالات؛ والمواصلات؛ والرعاية الصحية؛ والتعليم... إلخ، حيث أن القطاع الأول هو قطاع الزراعة؛ والقطاع الثاني هو قطاع الصناعة؛ أما القطاع الثالث هو القطاع الذي يأتي بعد القطاعين العام والخاص؛ ويطلق عليه القطاع غير الربحي أو القطاع التطوعي⁽¹⁾.

كما أن هناك من يراه بأنه مجموعة من المنظمات التي تنبع من مبادرات المواطنين وتحتل موقعاً ثالثاً بين مشروعات القطاع الخاص والمؤسسات الحكومية، حيث لا تستهدف هذه المنظمات تحقيق الربح بل تسعى في المقام الأول إلى تحقيق النفع العام، ويقتصر دور الحكومات تجاهها على ما تصدره من تشريعات تنظم عمل هذه المنظمات إضافة إلى متابعة تفزيذها كمراقب، فالجمعيات والمنظمات والمؤسسات التطوعية والخاصة والخيرية وغير الربحية ومؤسسات المجتمع المدني كلها تعد أسماء و مجالات أو عناصر لهذا القطاع⁽²⁾.

(1) 1 أحمد السيد الدقن، القطاع الثالث والإدارة الحديثة للدولة، دار ناشري للنشر الإلكتروني، تاريخ التصفح 10 فيفري 2021 متوفرة على الموقع: <http://www.nashiri.net/articles/politics-and-events/5437-2013-09-14-20-14-52.htm>

(2) محمد عبد الله السلومي، القطاع الثالث والفرص السانحة رؤية مستقبلية، مكتبة الملك فهد، الطبعة الأولى، الرياض، 2010، ص.62.

تركز هذه الرؤية على البعد الغير الربعي لهذه المنظمات أو كل تسمية تندرج تحت لوائها فالمهم هو تجسيد مبادرات المواطنين تطبيقيا.

حسب منظمة العمل الدولية فالاقتصاد الاجتماعي والتضامني هو مفهوم "يشير الى المؤسسات والمنظمات خاصة الجمعيات والتعاونيات ذات الطابع الاجتماعي والتعاضديات التي تمتاز بإنتاج السلع والخدمات في إطار سعيها لتحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية⁽¹⁾".

في تعريف المنظمة الدولية نجد بعد آخر لا يركز فقط على التضامن بل يركز على تحقيق الأهداف الاقتصادية من خلال انتاج السلع والخدمات من طرف الجمعيات والتعاضديات والتعاونيات التي تعد أساس هذا الاقتصاد.

يمكن القول أن هذا الاقتصاد هو تضامني تطوعي يهدف إلى تحقيق شق اجتماعي من خلال الاهتمام بالفئات المهمشة والفقيرة والفتات الباحثة عن العمل والمتابعة في مجال الأعمال والحرف وتطبيق الأفكار، وأيضاً في محاولة إستغلال كل ما أمكن من أجل تحقيق هامش ربح ودخل لهذه الفئات التي لم تجد فرصة في الاقتصاد الذي تفرضه الدولة.

فالاقتصاد الحالي يعمل على استنزاف الموارد مع تحقيق أقصى حد للربح، على عكس هذا الاقتصاد الذي يأخذ بمبادئ التنمية المستدامة، كأنه اقتصاد يتم بالبيئة من خلال محاولة تنمية الموروث الإنتاجي وتطويره بما يتماشى والتطورات التي عرفها المجال الصناعي أو الزراعي وكل مجالات الحياة الأخرى.

لذلك نجد أن هذا الاقتصاد يعمل بموازاة مع الاقتصاد الحالي، وكل دولة تختلف عن الأخرى من ناحية الحجم المعطى لهذا الاقتصاد.

(1)." (Marie de jerphanion et Laurelinefelder 'Pascal Gorge Levard.2013

المحور الثاني: مفهوم وأسس الاقتصاد التضامني الاجتماعي في المغرب

في المغرب، يعود المفهوم الحديث للاقتصاد الاجتماعي إلى نهاية ثمانينات القرن الماضي، وقد ورد لأول مرة خلال مؤتمر نظمته الدائرة المكلفة بالتخطيط عام 1987، والتي حددت الأنشطة الاقتصادية التي تهدف إلى تلبية الاحتياجات الاجتماعية أين يتم تنفيذ هذه الأنشطة في ثلاثة أنواع من المنظمات وهي: التعاونيات والجمعيات والتعاونية⁽¹⁾.

وقد عرفت الاستراتيجية الوطنية المغربية لل الاقتصاد الاجتماعي والتضامني 2010-2020) في الصفحة 28 أن "الاقتصاد الاجتماعي والتضامني هو مجموعة المبادرات الاقتصادية التي تسعى إلى إنتاج سلع أو خدمات، والاستهلاك والادخار بشكل مختلف، وبطريقة تحترم الناس والبيئة والأرضي.

يركز هذا التعريف على عنصر الاستدامة من خلال التركيز على النشاطات الاقتصادية التي لا تؤدي الإنسان ولا تهلك الأرض والبيئة، لكن من جهة أخرى هي نشاطات اقتصادية منتجة، فتغير استدامة الموارد يعد من ركائز الاقتصاد التضامني.

كما اقترح تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي هذا التعريف "يعبر الاقتصاد الاجتماعي والتضامني عن مجموع الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية التي تتنظم في شكل ينويات مهيكلة أو تجمعات أشخاص ذاتيين أو معنوين، بهدف تحقيق المصلحة الجماعية والمجتمعية، وهي أنشطة مستقلة تخضع لتدبير مستقل وديمقراطي ومشاركة، يكون الانحراف فيه حررا".⁽²⁾

(1)http://www.ipemed.coop/adminIpemed/media/fich_article/1386003003_IPEMED_Economie_sociale_et_solidaire_Maroc_Alg%C3%A9rie_Tunisie.pdf P 92

(2) الاقتصاد الاجتماعي والتضامني رافعة لعمل مدجج تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي 2015 ص 14 تاريخ الصفح 20 مارس 2021 متوفّر على الموقع :

هذا التعريف مستوى من الاستراتيجية التي أطلقها المغرب والتي تركز على قيم التشارك والتضامن والديمقراطية من أجل تلبية الحاجيات المجتمعية ومصالح الأفراد.

يقوم الاقتصاد الاجتماعي التضامني على وجود منظمات سواء كانت تقليدية أو ذات طابع حديث ومن بين هذه المنظمات نجد التعاونيات التي تعد من أساسيات هذا الاقتصاد، وهي كاً تعرفها منظمة العمل الدولية في التوصية 193 لسنة 2002 الخاصة بتعزيز التعاونيات، " تعتبر التعاونية جمعية مستقلة مؤلفة من إشخاص إتحدوا معاً طوعية لتحقيق إحتياجاتهم وتعلّقهم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المشتركة عن طريق منشأة مملوكة ملكية جماعية ويشرف عليها ديمقراطياً".⁽¹⁾.

أولاً: التعاونيات

ومن أجل التأسيس لهذا الاقتصاد لجأت المغرب إلى سن إطار تشريعي يقنن للتعاونيات وعملها، فنجد أن مفهوم التعاونية في القانون المغربي يتشبه مع ما طرحته منظمة العمل الدولية، حيث يعرف القانون المغربي رقم 12_112 التعاونية على أنها "مجموعة تتتألف من أشخاص ذاتيين أو اعتباريين أو هما معاً اتفقوا أن ينضم بعضهم إلى بعض لإنشاء مقاولة تتيح لهم تلبية حاجياتهم الاقتصادية والاجتماعية، وتدار وفق القيم والمبادئ الأساسية للتعاون المتعارف عليها".⁽²⁾.

<https://www.cese.ma/media/2020/10/%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%82%D8%B1%D9%8A%D8%B1>

(1) منظمة العمل الدولية، التوصية 193 لسنة 2002 ص 2، مؤتمر العمل الدولي تاريخ التصفح 20 مارس 2021 متوفرة على الموقع:---
https://www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/---normes/documents/normativeinstrument/wcms_r193_ar.pdf

(2) الجريدة الرسمية عدد 6318 بتاريخ 25 صفر 1436 (18 ديسمبر 2014)، ص 8481 ظهير شريف رقم 1.14.189 صادر في 27 من محرم 1436 (21 نوفمبر 2014) بتنفيذ القانون رقم 112.12 المتعلق بالتعاونيات، تاريخ التصفح 20 مارس 2021 متوفّر على موقع الشؤون القانونية والمنازعات

يشير هذا القانون إلى إمكانية التعاون في تأسيس أي عمل قابل للتطبيق بناء على التشارك، والاستفادة من النجاحات التي يتحققها، خاصة وأنه في المادة الثالثة أشار إلى أهمية تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، كاركز على عنصر جودة المنتوجات.

فوجود القانون المتعلق بالتعاونيات سمح بتشكيل العديد من التعاونيات الناشطة في مجال السياحة والفلاحة والحرف حيث قدر عدد التعاونيات المحدثة سنة 2018 ما مجموعه 20 ألف تعاونية من ضمنها 2677 تعاونية نسائية وتهتم حوالي 67 في المائة من التعاونيات بأنشطة القطاع الفلاحي وفيما تنشط 16 في المائة منها في الصناعة التقليدية و6 في المائة في مجال الإسكان وتجاوز عدد المنخرطين في التعاونيات نصف مليون متعاون 29 في المائة منهم نساء متعاون⁽¹⁾.

لقد ظهرت العديد من الجمعيات في مجال تعزيز ريادة الأعمال ودعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة. وتشمل هذه الجمعيات، الجمعية المغربية للتضامن والتنمية، والجمعية المغربية لدعم النبوض بالأعمال الصغيرة، والتي تهدف إلى مساعدة أصحاب المشاريع الصغيرة الذين يواجهون صعوبات مالية إما عن طريق توفير رأس المال أو من خلال تقديم المساعدة الفنية⁽²⁾، إضافة إلى تطوير العمل النسوي وتدعميه، وهناك

(1) بلال لعروسي، الاقتصاد التضامني ودوره في تحقيق التنمية: النظام التعاوني الفلاحي بال المغرب "نموذجاً"، القناة الجامعية المغربية، تاريخ التصفح 15 فيفري 2021 متوفرة على الرابط :

[https://www.montadacum.ma/wp-](https://www.montadacum.ma/wp-content/uploads/2020/09/%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%82%D8%AA%D8%B5%D8%A7%D8%AF)

[\(2\) Guilain Denoeux ,Le mouvement associatif marocain face à l'État: autonomie, partenariat, ou instrumentalisation?](https://books.openedition.org/editionsrnrs/40107?lang=fr)

تشجيع كبير على العمل الحر خاصة وأن المغرب يتبنى النهج الليبرالي اقتصاديا، فهذه المشاريع تسهم في التنمية الاقتصادية وتدعم العمالة وتوجهها.

ثانياً: الجمعيات

لقد تطورت الجمعيات في المغرب في إطار مدونة الحريات العامة. وبحكمها ظهر 15 نوفمبر 1958 المعدل والمكمل في يونيو 2002. ويحدد هذا النص الجمعية في مادته الأولى على النحو التالي: "الجمعية هي الاتفاق الذي بموجبه يقوم شخصان طبيعيان أو أكثر بوضع واحد مشترك بشكل دائم معرفتهم أو نشاطهم لغرض آخر غير تقاسم الأرباح.

تعمل هذه الجمعيات من أجل تلبية احتياجات المواطنين ومكافحة الفقر والبطالة والأمية من خلال المراقبة ودعم المشاريع المصغرة وأيضاً تمويلها، فالجمعيات تعتبر أقرب إلى المواطنين خاصة وأن الدولة سهلت وجودها، وقد ظهر عملها ميدانياً مع فئة النساء ذوي الاحتياجات الخاصة في الأرياف والمناطق النائية.

وتتجلى في شكل عمليات مثل التوزية، أو في إدارة أصول الحبوب، والجمعية الجماعية، وهي المؤسسة التي تجسد الإرادة الجماعية للتعاون وتشمل مهامها إدارة وتوزيع وتنظيم الحقوق في مياه الري والمراعي والموارد الحرجية، إلخ.

وتشارك أيضاً في إدارة المساحة وبعض المرافق العامة بالإضافة إلى هيئة التحكيم الداخلية. وبالتالي، فإن عملها يستحضر بقوة مبادئ الاقتصاد الاجتماعي في تعريفه الحديث، ولكن هذه الأشكال من المساعدة المتبادلة تمثل إلى التفكك تحت تأثير العوامل الديموغرافية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية المختلفة⁽¹⁾.

(1) L'Economie Sociale et Solidaire au Maroc Entre tradition et nouveau mode de production bsi-economics.org Myriam Dahman-Saïdi P2 http://www.bsi-economics.org/images/articles/a196.pdf

التويرة هي منظمة تقليدية يتبعها أفراد المجتمع لمساعدة بعضهم البعض في الحصاد، قطف الزيتون، التمور، هناك نوعان منها: التويرة ذات المصلحة الجماعية، التي تقررها الجماعة وفقاً للأعمال ذات الاهتمام المشترك للمجتمع بأسره (مثل بناء وصيانة المساجد)، والتowire ذات المصلحة الفردية، عندما يسأل شخص أو أسرة للحصول على مساعدة من المجتمع للحصول على وظيفة (مثل تغطية منزل). هذا هو التنظيم العرفي الذي يهدف إلى إدارة المصالح المشتركة للمجتمع مثل بناء الطرق، صيانة المدارس أو بناء مسجد وغيرها، وذلك من خلال تبعة الناس على شكل تويرة⁽¹⁾.

خلال تسعينيات القرن الماضي تم تحديد برنامج للأولويات الاجتماعية، حيث عملت الدولة على تنمية المناطق الريفية والنائية التي كانت بحاجة إلى التنمية، هذا البرنامج طبق على أربع عشرة مقاطعة من أصل خمسة وستين، من خلال الحفاظ على الوصول إلى التعليم والرعاية الصحية كأولوية، والتكامل المهني. وقد تم وضع عدة برامج لبناء الطرق والكهرباء وتوفير مياه الشرب للمجتمعات الريفية.

وفي عام 2005 تم تبني مبادرة التنمية البشرية الوطنية، القائمة على نهج تشاركي والتي تدعم مشاركة المواطنين في التنمية واتخاذ القرار، حيث أن الجمعيات هي من تهمت بمتابعة النهج التشاركي، إضافة إلى الاستعانة بالقطاع الخاص الذي يهتم بمشاريع المبادرة والاستثمار فيها، أي الاهتمام بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وصغار المنتجين، وهذا من أجل القضاء على الفقر والتمييش الاجتماعي وتحسين الدخل، والاهتمام بالحكامة والتنمية المستدامة⁽²⁾.

(1) la condition de les nourrir. Source: «L'économie Sociale et Solidaire au Maghreb: quelles réalités pour quel avenir?» IPEMED

(2) المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، وزارة الداخلية المغربية متوفرة على الرابط: <https://indh-taounate.ma/concept-initiative>

لقد حقق هذا البرنامج في المرحلة الأولى (2005-2010) أزيد من 22 ألف مشروع لفائدة ما يفوق 2، 5 مليون مستفيد، أما مرحلته الثانية (2011-2015) تمتلت في توسيع مجال التدخلات ورصد إمكانيات أكبر للمشاريع، كما تم وضع مرحلة ثالثة لهذا البرنامج (2019-2023) حيث تم رصد 18 مليار درهم في إطار الاهتمام بالأجيال الصاعدة⁽¹⁾.

ثالثا: التعااضديات:

هو نظام تكافل اجتماعي للاحتياط وللتأمین يقوم على التعاون المتبادل بين أعضاء مشترکین مجتمعین في إطار جمعیة واحدة لا تهدف إلى الربح. وقد ظهر هذا النظام في أوروبا منذ بداية القرن التاسع عشر كنظام منظم، لينتشر بعد ذلك في العالم.⁽²⁾

تخصيص التعااضديات بال المغرب لمقتضيات الظهير الشريف رقم 1.57.187 الصادر في 12 نونبر 1963 بمثابة نظام أساسی للتعاون المتبادل. فوفقاً للمادة 1 منه " إن جمعيات التعاون المتبادل هي هيئات لا تهدف الى اكتساب أرباح وإنما تعتمد بواسطة واجبات انخراط أعضائها القيام لفائدة هؤلاء الأعضاء أو عائلاتهم بعمل من أعمال الإسعاف والتضامن والتعاون مداره الضمان من الأخطار اللاحقة بالإنسان".

ويتكون النسيج التعاوني -المغربي- من حوالي خمسين مؤسسة متوزعة بين الصحة والتأمينات ومؤسسات التكافل، لكن غالبيتها تعمل في مجال الصحة حيث تتکفل بالأنشطة التالية:

- خدمات طبية في إطار تأمين صحي أساسی و/ أو تكميلي
- تدبير نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض (المساعدات والإغاثة والتسبيقات عن التعويضات عن المرض)

(1) كل المعلومات متوفرة على موقع المبادرة الوطنية للتنمية البشرية.

(2) ما معنى التعااضد، هيئة <https://www.acaps.ma/ar/l-acaps-et-vous/alkhawas/mutuelles> مراقبة التأمينات والإحتياط الاجتماعي

- إحداث وتدبير المشاريع الاجتماعية، لا سيما ذات الطبيعة الصحية
- ضمان رأس المال الوفاة و/ أو الشيخوخة.

أما تعااضديات التأمين فهي تغطي المخاطر الناجمة عن مختلف الأنشطة، حيث تعمل وفق نظام التأمين، وتمثل في ثلات تعااضديات: أهمها التعااضدية الفلاحية المغربية للتأمين والتي تهم بتغطية الأخطار الناجمة عن النشاط الفلاحي، ثم هناك التعااضدية المغربية للتأمينات والتي يعتبر عملها تقليدي بحت حيث أنها تتکفل بتغطية مخاطر الممتلكات والأشخاص، ثم، تعااضدية التأمينات أرباب، النقل المتحدين والتي تهم فقط ب مجال تأمين النقل العمومي للمسافرين⁽¹⁾.

لقد سعت هذه التعااضديات إلى ضم أكبر عدد من المنخرطين، خاصة ما تعلق بالجانب الصحي والذي يهدف إلى تغطية تكاليف العلاج، والتخفيض من تكلفته حسب الحالة.

بالنسبة للتعااضديات المهمة بالتكافل التعااضدي فعملها كان يندرج ضمن إطار الإهتمان من خلال العمل على ضمان تسديد القروض البنكية في إطار الاستثمارات المهنية التي تهم بالمشاريع الصغيرة على غرار النقل والصناعات التقليدية.

أما التعااضديات الجماعية فهي موجودة في بعض المناطق فقط، والتي تهم بالتجهيزية الصحية في المناطق الريفية التي لا تغطيها التعااضديات التقليدية، وهي جمعيات غير ربحية تقوم على جمع المساهمات وتنقية التكاليف التي تستطع تغطيتها فقط.

(1) الاقتصاد الاجتماعي والتضامني رافعة لعمل مدح تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي 2015 ص 65 تاريخ الصفح 20 مارس 2021 متوفّر على الموقع:
<https://www.cese.ma/media/2020/10/%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%82%D8%>

المحور الثالث: مشاكل وتحديات الاقتصاد الاجتماعي التضامني بال المغرب:

على الرغم من أن المغرب يعد تجربة رائدة في هذا المجال إلا أن القطاع الثالث فيه يعني من عدة عراقيل ومشاكل، فعلى الرغم من أن الجمعيات الناشطة في هذا المجال تتلقى تمويل من طرف الدولة والقطاع الخاص، ومن الدعم الدولي إلا أن هذا غير كافي، فعديد الجمعيات تعاني من نقص التمويل ومن نقص المورد البشري المؤهل، وقد ظهر هذا النقص على مستوى الاستراتيجية الوطنية للتنمية البشرية، فالجمعيات لم تستطع مواكبه النهج التشاركي الذي سطر لها نظراً لهذه الأسباب ما جعل هذه المبادرة نتائجها ضئيلة مقارنة مع ما كان متوقع لها.

كما أن الجمعيات لم تستطع أن تستقل مالياً وظلت مرتبطة بتمويل الدولة وهذا ما جعلها عاجزة، ويمكن اعتبار الغالبية العظمى من التعاونيات مقاولات تضامنية صغيرة جداً، وتنشط هذه التعاونيات أساساً في قطاعات الفلاحة والسكن والصناعة التقليدية، وبقى تواجدها محشياً في قطاعات استراتيجية من بينها القطاع البنكي والتأمين والصناعة والخدمات ذات القيمة المضافة العالية.⁽¹⁾

فعلى الرغم من أن الجمعيات هي مكون وفاعل رئيسي في هذا الاقتصاد إلا أن الجمعيات تعاني من ضعف في الحوكمة، فطريقة التسيير لازالت لا تواكب التطورات الحاصلة في المجال المؤسسي وإدارة الأعمال، فالجمعيات هي مؤسسات أيضاً تعمل وفقاً للمباديء الاقتصادية حتى تضمن تسيير فعال وعقلاني، ناهيك عن المشكل المتعلق بالعاملين في هذه الجمعيات إذ إن نسبة كبيرة من الأجراء في هذه الجمعيات لا تتقاضى الحد الدنيا للأجور، والغالبية الساحقة منهم لا تتمتع بتغطية اجتماعية وصحية،

(1) الحركة التعاونية بالمغرب: واقع أزمة كوفيد المستجد وإعادة التموقع، متوفرة على الموقع <https://www.diae.events/postid=87765> هشام عطوش،

ونسبة كبيرة منهم تعاني من عدم احترام ساعات العمل من قبل التنظيمات المشغلة⁽¹⁾.

أيضاً تعد الخبرة والتجربة عوامل هامة في نجاح أي جمعية على المستوى الواقعي، وهذا ما لا تتوفر عليه بعض الجمعيات والتي لم تستطع إنجاز أعمالها التطوعية.

كذلك هناك مشاكل وعراقيل تتعلق بالتسويق وتسهيل وولوج المنتجات إلى الأسواق، فالم المنتجات الفلاحية التي تنتجهها الجمعيات مرتبطة بالبيع الموسلي، وحضورها محدود حيث أنها لا تتوفر في كل المناطق وأماكن بيعها محدودة.⁽²⁾

وكما تم ذكره سابقاً فإن جذور الاقتصاد الاجتماعي التضامني تعود إلى الفعاليات التقليدية على غرار الحبوب والتويزة، هذه الفعاليات التي بدأت تندثر وتأثرت بالتطورات والتغيرات التي عرفها المجتمع، فمع التطور التكنولوجي المتسارع وتأثير العولمة لم تعد هذه الفعاليات ناشطة كما كانت سابقاً.

خاتمة:

يعد الاقتصاد الاجتماعي والتضامني قطاعاً هاماً على مستوى الدول بسبب قدرته على إستقطاب العمال وإمتصاص البطالة، والأهم هو الاهتمام بتطبيق مؤشرات التنمية المستدامة، ومن خلال ما تقدم حول التجربة المغربية يمكن القول أن هذا الاقتصاد في المغرب قد زاوج بين الموروث الاجتماعي والاقتصادي وبين تطورات العصر من خلال وجود هيكل تقليدية وإستحداث أخرى حديثة إستطاعت أن تتحقق نتائج هامة تطبيقياً من خلال التشغيل، وعدد الجمعيات الناشطة في مجال الصناعة التقليدية والصيد البحري والنقل وغيرها، كما أنها إستطاعت أن تساهم بمحصلة في الناتج الداخلي الخام.

(1) فوزي بوخرص، العمل https://www.annd.org/cd/arabwatch2016/pdf/arabic/6.pdf

غير المهيكل في تنظيمات المجتمع المدني، التجربة المغربية نموذجاً، ص 133 متوفرة على الموقع:

(2) بلال لعروسي، مرجع سبق ذكره، ص 26.

وعلى الرغم من تحقيق هذه النتائج إلا أن هناك عديد المشاكل التي تحول دون تحقيق الأهداف التي سطّرها الدولة المغربية، والتي يمكن تفاديهما من خلال وضع نظام لتبسيط الجمعيات وإحصاءها، والاهتمام بتدريب المورد البشري والتركيز على العمل بمبادئ الدولة فيما يتعلق بالتمويل.

من المهم أيضا الاهتمام بالتسويق والعمل على تطويره، وتشجيع المبادرات الفردية الناشطة في المجال الصناعي، والفلحي، والتنسيق بينها مع دمج للمبادرات المتشابهة والاستفادة من الخبرات الأجنبية الرائدة في هذا المجال على غرار كندا وفنلندا وفرنسا.

كذلك فإن إعادة النظر في الجانب القانوني أصبح أمرا ملحا، خاصة وأن هناك من يرى أن هناك غموض في القانون الذي ينظم تكوين وعمل الجمعيات، ما يستدعي إعادة النظر فيه.

الاقتصاد التضامني والاجتماعي دعامة اليقظة والجاذبية الإقليمية: قراءة في الأبعاد ورصد مؤشرات هذا الاقتصاد في الجزائر (مشروع PAJE)

Solidarity and social economy is the pillar of vigilance and territorial attractiveness: reading in the dimension and monitor the indicators of this economy in Algeria (PAJE project)

ط. د رشيدة بوخلف

جامعة بومرداس

r.boukhalf@univ-boumerdes.dz

I. الملخص بالعربية:

إن المهد من الدراسة هو تأكيد حتمية إيجاد مجال يتقاطع فيه النمو الاقتصادي وال manusك الاجتماعي، في سياق التجانس المعول والتباين الإقليمي، فضعف مؤشرات التنمية المحلية بسبب غياب رؤية عدالة الإقليم جعل الجزائر تتوجه إلى الاقتصاد التضامني والاجتماعي كخيار تنموي قادر على إعادة هندسة العلاقات الاجتماعية لاستنطاق الفرص المحلية، ومن أجل تأكيد هذه العلاقة تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي، وكذا اقتراب علاقة الدولة بالمجتمع، ولقد مكنت هذه الدراسة من إثبات قدرة هذا الاقتصاد على تحقيق اليقظة الإقليمية والرفع من جاذبيتها، خصوصاً إذا ما تم دمج الرأسمال الاجتماعي المبتكر في خلق الثروة، لهذا وقعت الجزائر عديد الاتفاقيات المتضمنة مشاريع محققة لأبعاده، ولعل أهمها مشروع دعم الشباب والتشغيل(PAJE).

الكلمات المفتاحية بالعربية: الاقتصاد التضامني والاجتماعي، اليقظة، الجاذبية، الإقليم

II. Abstract:

The aim of the study is to confirm the inevitability of creating an area in which economic growth and social cohesion intersect, in the context globalized homogeneity and territorial differentiation, and the weakness of local development indicators because of the absence of territory justice vision, which made Algeria heading to the solidarity and social economy as a development option capable of re-engineering social relation to explore local opportunities, and in order to confirm this relationship it has been used analytical descriptive method, and state's relationship with society approach, and this study made it possible to demonstrate the ability of social economy to achieve vigilance and territorial attractiveness.

For this reason, Algeria has signed many agreement, like youth support and employment project PAJE

Keywords: solidarity and social economy; vigilance; attractiveness; territory

: مقدمة

بهدف التخفيف من الآثار السلبية لنظام اقتصاد السوق على الدول النامية التي لم تستطع ضمان النجاعة الاقتصادية بسبب إجبارها على الاندماج في اقتصاد عالم يستبعد البديل التنموية الوطنية والمحلي، وحتى على الدول المتقدمة التي لم تسلم من تأثيره، فارتفعت بها مستويات اللامساواة والتوزيعية، بدأ البحث عن بدائل تنموية تعامل على جبر الإختلالات التي أفرزها هذا النظام، خصوصا بعد تراجع الأفكار الكنزية التي

تم تبنيها عقب أزمة 1929، والتي تراجع معها الدور الاجتماعي للدولة الذي كانت تقوم به من خلال التدخل لإحداث التوازنات الاقتصادية، وإعادة التوزيع والرفع من مستوى الاستهلاك ومستوى الطلب، وعودة الأفكار النيولبرالية بقوة تزامناً مع أزمة الطاقة مطلع السبعينيات، ما جعل الأفراد يعودون إلى الاستناد على المؤسسات الاجتماعية الأولية، أو البحث عن إنشاء مؤسسات تعوضها، فكان تخلي الدولة عن دورها الاجتماعي في حماية الفئات المهمشة دافعاً إلى إحياء صلات التضامن العائلية أو القبلية أو المحلية.

إن خطورة الأفكار النيولبرالية ترجع حسب بعض الاقتصاديين إلى أن آثارها لم تتوقف عند حدود العملية الاقتصادية، بل عملت على تفكير العلاقات دون الوطنية، ما أضعف الروابط الاجتماعية، وأفرغها من القيم الإنسانية والأخلاقية، وذلك بسبب تمجيد الفردانية المستندة إلى ما يعرف "بالداروينية الاجتماعية" الأمر الذي أدى إلى استنزاف النظام البيئي، واستغلال النظام الاجتماعي، الشيء الذي انعكس في النهاية على قيمة الرفاه الاجتماعي، الذي لم تعد تحدده المكتسبات المادية، بل أصبحت العدالة والتعاون والتضامن قيم أساسية مندمجة في عملية التنمية المستدامة.

إن هذه الأسباب هي من أسس البدايات الأولى لعودة الحديث عن الاقتصاد التضامني والاجتماعي من أجل تقديم الدعم للطبقات المهمشة الموجودة على هامش النظام الاقتصادي والاجتماعي، خصوصاً وأن الأزمات المتتالية أصبحت تضع النظام الرأسمالي موضع مساءلة وفي مأزق عدم القدرة على الاستمرار بنفس الآليات التي لم تعد تتناسب ومتطلبات التنمية المستدامة التي أصبحت أهدافها تتزايد من جدول أعمال إلى آخر، آخرها الأهداف السبعة عشر(17) لبرنامج الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (2015-2030)، والتي يمكن أن يتحقق العديد من أهدافها وبالأخص الأول والثاني ما أصبح يعرف بالقطاع الثالث.

غير أن هذا الاقتصاد لم تعد تتحصر أهدافه في محاربة الفقر والجوع، والتخفيف من نسب البطالة، بل أصبح يعول عليه في إعادة هندسة العلاقات الاجتماعية برفع وعيها الجماعي، وترسيخ قيم الانتاء بتفعيل عوامل ارتباط الفرد بالحيز الجغرافي، والتسويق الإقليمي من خلال استنطاق مختلف الفرص التي تتيحها المجالات الإقليمية الضامنة للاستفادة القصوى من الابتكار الاجتماعي للرأس المال الاجتماعي المحلي ودمجه في مسار خلق الثروة، ومنه يصبح هذا الاقتصاد مساهما في تحقيق الأمن المجتمعي الداخلي والخارجي، كما يمكن أن يقدم مبررات لتقسيمات إقليمية جديدة مبنية على البعد الاقتصادي.

وأمام هذه المزايا التي أضحت يتحققها الاقتصاد التضامني والاجتماعي، والتي جعلت العديد من دول العالم تعتمد عليه أيضاً في تكوين طبقة وسطى توازن البناء الاجتماعي، أصبح أمام الجزائر خيار مهم تستطيع به التخفيف من أثر الأزمة الاقتصادية والصحية الحالية، وتزيد من إمكانية الرفع من جاذبية أقاليمها وبالتالي إمكانية تشكيل مبرر لإعادة التنظيم الإقليمي يكون أساسه النجاعة الاقتصادية، بدل الاعتبارات السياسية التي لطالما حكمته.

ومن أجل بحث إمكانية تحقيق الاقتصاد التضامني والاجتماعي بأبعاده وأهدافه المتعددة في الجزائر وباعتباره اقتصاد محلي أكثر من أي شيء تم طرح الإشكالية التالية:
إلى أي مدى يمكن الاقتصاد التضامني والاجتماعي من تحقيق اليقظة الإقليمية ورفع جاذبية الجماعات المحلية في الجزائر؟

وإنما جاءت مسابقة عن الإشكالية صيغت الفرضية الرئيسية التالية:
- كلما تم دمج الرأسمال الاجتماعي المبتكر في مسار خلق الثروة مكن ذلك الاقتصاد التضامني والاجتماعي من تحقيق اليقظة الإقليمية ورفع من جاذبية الجماعات المحلية في الجزائر.

وتندرج تحتها الفرضيات الفرعية التالية:

- الأزمات الاقتصادية دفعت المنظمات الدولية لإعادة بعث الاقتصاد التضامني والاجتماعي.
- الابتكار الاجتماعي ضامن تحقيق أبعاد الاقتصاد التضامني والاجتماعي.
- المتطلبات الاقتصادية والأمنية دفعت الجزائر إلى تبني خيار الاقتصاد التضامني والاجتماعي كمدخل للتنمية.

كما وأن أهمية الموضوع تتبع من الجدة التي تميزه خصوصا من ناحية الطرح الأكاديمي، والراهنة عليه في تحقيق الأهداف التنموية المستدامة زادت من هذه الأهمية لما يتضمنه من أبعاد إنسانية وأخلاقية، الشيء الذي جعل الدول تعمل على تدعيم آلياته لتحقيق التوازن بين النمو الاقتصادي والعدالة الاجتماعية والاستدامة البيئية بعد أن أخل بها النظام الرأسمالي.

أما المهد من دراسة موضوع الاقتصاد التضامني والاجتماعي يتمثل في البحث عن إمكانية الاستفادة من المزايا التي يطرحها، والتي تمكن من خلق اقتصاد محلي مستدام قادر على تحقيق اليقظة الإقليمية من خلال استنطاق والاستفادة من الفرص التي يتيحها كل إقليم، وذلك لتحقيق أبعاد اجتماعية، خصوصا في ظل الأوضاع الاقتصادية الصعبة التي أبانت الأزمة الصحية الحالية (كوفيد 19) هشاشة السياسات الاقتصادية المنتهجة، والمعول عليها في تحقيق التنمية المحلية المستدامة، والمرتهنة بتقلبات أسعار الأسواق البترولية.

ومن أجل الإجابة على الإشكالية والوقوف على مختلف الأبعاد التي يطرحها موضوع الاقتصاد التضامني والاجتماعي تم اعتماد المنهج الوصفي التحليلي، وكذا اقتراب الدولة والمجتمع وذلك للتمكن من معرفة مدى قدرة هذا الاقتصاد على التأثير في طبيعة العلاقة بينهما، ونقلها من منطق الصراع والاحتكار للسياسات التنموية إلى منطق التعاون والتكامل.

وللتفصيل في أهم العناصر التي يتضمنها الموضوع قسمت الدراسة للمحاور التالية:

- ❖ **المحور الأول: الاقتصاد التضامني والاجتماعي:** اقتصاد له تاريخ قديم يحمل قيم متقدمة
- ❖ **المحور الثاني: الابتكار الاجتماعي مفتاح يقظة الأقاليم:** وسيلة وهدف الاقتصاد التضامني والاجتماعي
- ❖ **المحور الثالث: الاقتصاد التضامني والاجتماعي في الجزائر:** كل المتطلبات تدفع باتجاهه

1. **الاقتصاد التضامني والاجتماعي:** اقتصاد له تاريخ قديم يحمل قيم متقدمة إن تأكد استحالة استمرار النمو إلى ما لا نهاية، وبنفس الآليات وضعت نظام اقتصاد السوق في مأزق نظراً للآثار السلبية التي أحدثها على النظام الاجتماعي والبيئي، كما جعلته الأزمات الاقتصادية المتتالية خصوصاً بعد أزمة (1975- 2008) موضع مساءلة، مما دفع المنظمات الدولية إلى البحث عن بدائل اقتصادية في ممارسات اقتصادية كانت موجودة سابقاً، لكن بصياغة ووسائل وسميات جديدة، ولعل من بينها الاقتصاد التضامني والاجتماعي وربطه بعديد المفاهيم الجديدة كالنمو المندمج والتنمية الأساسية والتنمية المستدامة.

2. **تاريخ الاقتصاد الاجتماعي والتضامني**

يعود أول استخدام لمصطلح "الاقتصاد الاجتماعي" بمعناه الحالي إلى عام 1801 في رواية كتبها "Timothée Duverger Atala" واستشهد بها "Chateaubriand" في أطروحته حول تاريخ الاقتصاد الاجتماعي والتضامني الذي تتبع عودة انبعاثه منذ سنة 1968 وصولاً إلى أزمة 2008 مروراً بانهيار المعسكر الشرقي⁽¹⁾.

(1) Timothée Duverger, L'EMERGENCE DE L'ECONOMIE SOCIALE ET SOLIDAIRE: une histoire de la société civile en France et en Europe de 1968 à

إن الاقتصاد الاجتماعي والتضامني هو نتيجة مسيرة طويلة اقتصادية وديمقراطية وتضامنية غير هادفة للربح، بدأت منذ أكثر من 150 عاماً، هذا الاسم الفرنسي النموذجي هو نتاج حركة وتقرب العديد من التيارات والعائلات تم إضفاء الطابع المؤسسي عليها، خصوصاً بموجب القانون الصادر في 14 جويلية 2014، الذي يعتبر نقطة تحول مهمة لهذا الاقتصاد في تاريخه المؤسسي بقيادة "Benoit Hamon" ، وهو تتوج للتطورات التي لوحظت على أرض الواقع .

ولقد بدأ الاهتمام بهذا الاقتصاد خلال القرن التاسع عشر(19)، كرد فعل للضرر الذي أحدهته الرأسمالية والثورة الصناعية، ولقد تم تشكيل منظماته لأول مرة في البيئات الحرفية الحضرية، قبل أن تنتشر إلى البروليتاريا في الثلث الأخير من هذا القرن، حيث سعى المصلحون إلى حلول غير تأميم وسائل الإنتاج من خلال استحداث طريقة جماعية لإنتاج السلع والخدمات، بناءً على احتياجات الجميع وليس على مصالح القلة والفكرة تتطوّي أيضاً على تطبيق المبادئ الديمقراطية على الأنشطة الاقتصادية، وهكذا ولد النظام الأساسي للتعاونيات والتعاونيات في نهاية القرن التاسع عشر، ثم الجمعيات في عام 1901، ولفترة طويلة بقيت هذه الفئات الثلاثة أهم مؤسسات الاقتصاد التضامني والاجتماعي، وهي نشطة بشكل خاص في الحماية والخدمات الاجتماعية⁽¹⁾ .

nos jours, disponible sur: <https://www.editionsbdl.com/produit/leconomie-sociale-et-solidaire-une-histoire...>, consultée le 11/03/2021.

(1) Chambre Régionale de l'économie Sociale et Solidaire Ile-de-France, **Histoire de L'économie Sociale et Solidaire**, disponible sur: <https://www.cressidf.org/less/chronologie/L%C3%A9conomie%20sociale%20e...>, consulté le: 08/03/2021.

ويعد عالم الاجتماع الفرنسي (Jean- Louis La ville) من أكثر المهتمين بهذا الموضوع وظهر ذلك من خلال كتابه " الاقتصاد التضامني والاجتماعي : توجه عالمي " الذي تتبع فيه الصيغة التاريخية لنشأة وتطور الفكر الاقتصادي، ولقد حدد أربعة مراحل أو نماذج للسلوك الاقتصادي تمثل في⁽¹⁾ :

- ❖ مرحلة الإدارة الذاتية أو الأهلية: في هذه المرحلة قام الإنسان بالإنتاج من أجل تحقيق الاكتفاء الذاتي وتخزين الفائض، وهذا في سياق مجموعات مغلقة تأسس نواتها العائلة بالدرجة الأولى وعلى الرغم من تغير حجم المجموعة إلا أن المدف يبقى تخزين المنتج.
- ❖ مرحلة التبادل: في هذه المرحلة بدأت تتسع العلاقات ما بين المجموعات في شكل تبادل للمنتجات لكن مع من يعرفونهم فقط، فيكمل بذلك الجانب الاقتصادي العلاقات الاجتماعية.
- ❖ مرحلة إعادة التوزيع: وتسند هذه العملية إلى سلطة معينة يقدم لها المنتج، لتقوم في فترة لاحقة بتوزيعه، وهو ما يفترض وجود تخزين وفترة انتظار بعد التسليم إلى غاية إعادة التوزيع، وهذه المرحلة تؤسس لفكرة المؤسسة المركزية صاحبة السلطة.
- ❖ مرحلة السوق: وهو مكان التقاء العرض بالطلب من خلال عمليتي البيع والشراء، وبواسطة قيمة تسمى "سعا" ومعادل عام هو " المال "، وبذلك يمكن السوق من ترسیخ علاقات بين الأفراد في مجال الاهتمامات المشتركة من جهة والحفاظ على المصلحة من جهة أخرى.

(1) معاذ جماعي، الاقتصاد التضامني والاجتماعي: محاولة في الفهم، مركز الدراسات الاستراتيجية والدبلوماسية، تونس، متاح في: <https://www.csds-center.com/article/%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%82%D8%AA...> تاريخ الإطلاع:

ولقد امتد هذا الاقتصاد التقليدي أو الميكانيكي بحسب التعبير "الدوركايي" إلى غاية منتصف القرن العشرين، والذي كان يحمل بعد تضامني، لكن سرعان ما تم التخلص عن هذا البعد بسبب إعلاء أهمية اقتصاد السوق، وتراجع مكانة المصلحة العامة أمام المصلحة الفردية.

ما يمكن الوصول إليه من خلال هذه المراحل أن الانتقال من الاقتصاد التضامني إلى اقتصاد اجتماعي يشترط المرور بالاقتصاد الليبرالي، لأن الاقتصاد الاجتماعي أخذ ميزة الانفتاح من هذا الأخير في الوقت الذي يظل الاقتصاد التضامني بالمفهوم التقليدي ضمن دوائر مغلقة، وبالتالي يكون الاقتصاد الاجتماعي مرحلة جديدة بعد الاقتصاد الرأسمالي، والذي يجب الاستفادة من إيجابياته التي لا ينكرها أحد، والعمل على موازنة ومعالجة الإختلالات التي أحدهما من جهة ثانية.

ولهذا ففي سبعينيات القرن العشرين زاد التوجه إلى الاقتصاد الاجتماعي نتيجة لإعادة تشكيل العلاقات بين الدولة والقطاع الخاص والمجتمع المدني حسب <> Timothée Duverger <> فبسبب تزايد نسب البطالة بدأت تظهر التطلعات المتزايدة إلى نموذج جديد من التنمية الاقتصادية القائمة على المؤسسات البديلة، التي تعمل بمبادئ التجارة العادلة، ودوائر الإنتاج القصيرة، وأنظمة التبادل المحلي.

وعلى الرغم من أن الاقتصاد التضامني الاجتماعي كممارسة يعود لفترات زمنية قديمة، وله أصول دينية وثقافية وتاريخية، إلا أن الأزمات الاقتصادية الأخيرة خصوصاً منذ سنة 2008 جعلت هذا التوجه بسمياته المختلفة حسب الدول (الاقتصاد التضامني والاجتماعي، الاقتصاد الشعبي أو اقتصاد التنمية المحلية، القطاع التطوعي، المنظمات غير الهدافة للربح) الخيار المطروح والمتفق عليه لمواجهتها، والأكثر من ذلك يعول عليه في تحقيق أهم أهداف برنامج التنمية المستدامة(2015-2030).

١.٢ تعدد المقاربات بيان المفاهيم والتعريفات

لقد أضجى الاقتصاد التضامني والاجتماعي جزءاً من الفضاء العام، يتدخل في إعادة هندسة المجتمع بالتوابي مع مؤسسات القطاع العام والقطاع الخاص في إطار مبادئ تتراوح بين الشراكة والمنافسة والتفاوض.

وعلى الرغم من تعدد المحاولات التئيرية في هذا المجال الاقتصادي، إلا أنها لم تتمكن من صياغة تعريف موحد له، وذلك بسبب تباين الخلفيات الثقافية والاجتماعية والسياسية للباحثين في هذا المجال، فتعددت بذلك التسميات كما قمت الإشارة لذلك سابقاً (القطاع الثالث، الاقتصاد الشعبي، الاقتصاد الاجتماعي والتضامني) لنفس الموضوع، في ظل غياب تيار نظري يحترم رمزاً لإسهامات الفكرية ويأطر المبادرات النظرية والعملية، ما جعل لكل تجربة خصوصياتها التي تبني تحت تأثير العوامل المحلية والتاريخية، وهذا يمكن تصنيف أغلب التعريفات المتداولة ضمن أربعة مقاربات وهي^(١):

❖ المقاربة القانونية: تحيل هذه المقاربة إلى النص القانوني المنظم لهذا النشاط الاقتصادي ومختلف الشروط التي يفرضها من أجل الانتهاء للقطاع وضمان شرعية النشاط، ويندرج تحت هذه المقاربة مثلاً تعريف المركز الفرنسي للتوثيق والمالية "الاقتصاد الاجتماعي والتضامني" هو ذلك القطاع المتكون من مجموعة من المؤسسات الناشطة تحت الشكل القانوني للتعاونيات والتعاونيات والجمعيات، وتميز هذه المؤسسات بتركيز بمحمل أنشطتها على مبدأ التضامن والفاعلية الاجتماعية".

المقاربة التشغيلية: وتركز على دراسة الآليات والأشكال الرسمية وغير الرسمية التي تلجأ إليها الفئات الهشة من أجل تحسين أوضاعها الاجتماعية، وتتبني المنظومة

(1) صفوان الطرايسي، مفهوم الاقتصاد الاجتماعي والتضامني: جدل التعريفات وعناصر التأمين، مجلة المفكرة القانونية، العدد 19، تونس، 17/11/2020، متاح في: <https://www.legal-agenda.com/%D9%85%D9%81%D9%87%D9%88%D9> . 2020/03/11.

البرازيلية هذا التصور وتعرف الاقتصاد الشعبي "بأنه مجموعة من الأنشطة الاقتصادية والمارسات الاجتماعية التي تطورها المجموعات الشعبية لضمان تلبية حاجاتها عبر استغلال المقدرات والموارد المتوفرة لديها"، وهنا تدرج الجمعيات الشعبية التي تحدث عنه "ليون وورلاس".

❖ **المقاربة السوسيولوجية:** وتركز على كيفية إعادة هندسة الصلات بين الأفراد بهدف إيجاد نمط اقتصادي قادر على دمج أكبر عدد ممكن من الفئات المهمة، وذلك من خلال تقوية الصلات التطوعية والتعاقدية التي يبنيها الأفراد في شكل مؤسسات إنتاجية تضمن الحد الأدنى من الرفاه الاجتماعي، وتؤمنهم من المخاطر الاجتماعية والاقتصادية، ويعتبر "شارل غيد" أحد أبرز مفكري هذا التوجه.

❖ **المقاربة السياسية:** تهتم هذه المقاربة بمدى قدرة هذا الاقتصاد على تحقيق العدالة الاجتماعية والانخراط في خط مناهضة العولمة والسياسات النيوليبرالية، ويعتبر جون لويس لافيل⁽¹⁾ أحد أهم ممثلي هذا التيار الذي يعرف الاقتصاد الاجتماعي والتضامني "باعتباره أنشطة الإنتاج والتبادل والإدخار والاستهلاك التي تدرج ضمن صيغة دمقراطية الاقتصاد من خلال الالتزام المواطناني التي تفرض كسر احتكار السوق العولمة، وذلك من خلال التزام المواطنين بممارسة نشاطاً اقتصادياً يخرج عن القواعد المتعارف عليها في النظام الرأسمالي".

وتأسيساً على ما سبق، ونظراً لتباين التعريفات وتعدد المفاهيم المتعلقة بالاقتصاد التضامني الاجتماعي وحتى لا تصبح عائقاً أمام تحديد أسسه في ظل عصر "الحداثة السائلة" على حد تعبير عالم الاجتماع البريطاني "زيغمونت باومن" حيث يتميز بسيولة

(1) صفوان الطريابيلي، أثر مبادرات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في إعادة بناء الثقافة الاقتصادية لدى الفئات المهمة اجتماعياً: دراسة حالات تونسية، مجلة عمران للعلوم الاجتماعية والإنسانية، العدد 33، جويلية 2020، تونس، ص 68.

المفاهيم وصعوبة ترسيم حدودها، وتخضع لдинامية دائمة من التعريف وإعادة التعريف، فقد تم الاتفاق بين مختلف الاتجاهات على جملة من المبادئ، ولعل أهمها: المشاركة والتضامن والابتكار، طوعية الانضمام والاستقلالية، المصلحة العامة⁽¹⁾، وهي كلها مبادئ ترتكز على أهمية إعلاء قيمة الإنسان.

وبالنظر إلى هذه المبادئ يمكن تعريف الاقتصاد الاجتماعي والتضامني على أنه "مجموعة المؤسسات الاجتماعية الطوعية- التعاونيّات، التعاونيات، الجمعيات، مؤسسات العمل الاجتماعي، المؤسسات الخيرية المختلفة- غير الهدف للربح، والعاملة في مجال إنتاج السلع والخدمات، بهدف تفعيل روح التضامن الاقتصادي بين أفراد المجتمع، وتقينهم من المشاركة الديمقراطيّة في الإنتاجية المفيدة لهم ولمجتمعهم⁽²⁾ وبالتالي يتم إعادة هندسة العلاقات الاجتماعية من أجل بناء نظم اقتصادية تكون على درجة من العدالة التوزيعية"

3.2 تطبيقات دولية ومبادرات عالمية لدعم الاقتصاد التضامني والاجتماعي:
من باب التأكيد على أهمية هذا التوجه الاقتصادي ستم الإشارة إلى بعض الإحصائيات والممارسات المتعلقة به سواء في الدول المتقدمة أو النامية منها:
- تجربة البرازيل في إطار برنامج "Brasil sem Meséria" خير مثال عن هذا الاقتصاد، تم إطلاقها سنة 2011 لمحاربة الفقر⁽³⁾.

(1) اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا"ESCPWA"، الاقتصاد الاجتماعي التضامني أداة لتحقيق العدالة الاجتماعية (الأمم المتحدة: سلسلة السياسات العامة، العدد 4، 2014)، ص. 02.

(2) سيف الدين ابراهيم تاج الدين، مدخل الاقتصاد الاجتماعي والتضامني: مفاهيمه، تطبيقاته، آثاره (المملكة العربية السعودية: مؤسسة العنود الخيرية- الرياض،..)، ص. 11.

(3) لياندرو بيريرا موريس، الاقتصاد الاجتماعي والتكافلي وتشغيل الشباب: حالة الأشغال العامة وبرامج العمالة في البرازيل، دليل أكاديمية الاقتصاد الاجتماعي والتكافلي، 8-12 أبريل 2013، أغادير- المغرب، ص. 03.

- يبلغ عدد المنظمات الخيرية في الولايات المتحدة الأمريكية حوالي 1,5 مليون منظمة، تمتلكت عام 2018 من جذب 427,71 بليون دولار.
- يبلغ عدد المنظمات الاقتصادية المندرجة ضمن الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في أوروبا حوالي 2 مليون منظمة.
- يقدر عدد المنشآت الاجتماعية والتضامنية في بريطانيا حوالي 62000 منشأة، بها 800000 موظف.
- يوجد في الهند أكثر من 2,2 مليون مجموعة "عون ذاتي" توظف 30 مليون عامل معظمهم من النساء.
- تمتلك حركة "التجارة العادلة العالمية" في سياق سعيها لدفع صغار منتجي الدول الفقيرة في سوق الصادرات العالمي من توظيف 1,2 مليون عامل "منتجو الكاكاو في غرب أفريقيا".
- مبادرات منظمة العمل الدولية، والتزامها بتعزيز الاقتصاد الاجتماعي بعد إصدارها "إعلان العدل الاجتماعي والعملة المنصفة" سنة 2008، وتجلى ذلك من خلال "أكاديمية SSE"، لمنح فرصة تبادل الخبرات العالمية، وبلورة فهم لهذا الاقتصاد، وعقدت أول أكاديمية سنة 2010 باليطاليا وبعدها في كندا، ثم المغرب، فالبرازيل وغيرها من الدول.
- مبادرة "وقف My" الماليزية لمساعدة الفئات المهمشة، والأكثر تضرراً من جائحة كورونا⁽¹⁾.

(1) أسماء آكري، دور الوقف في التنمية الاقتصادية المستدامة في ماليزيا خلال جائحة كورونا، ملتقى دولي حول الجماعات الإقليمية والتنمية المستدامة، المنعقد يومي 07-08 مارس 2021، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بومرداس.

ورغم العقبات التي مازالت تواجه هذا الاقتصاد، إلا أنه يعتبر من أهم دعامت تحقيق التنمية المستدامة من حيث تخفيف التفاوت الطبقي والإقليمي، وذلك من خلال تفعيل دور "رأس المال الاجتماعي" لحماية الفئات المتضررة من الحرية الاقتصادية، وترابع دور الدولة الاجتماعي، وهذا ما جعل الدول المتقدمة تسعى إلى تطبيقه حتى قبل الدول النامية، وذلك إدراكاً منها بأهمية الأبعاد الذي يتحققها، والتي لا تتوقف عند البعد الاجتماعي والبيئي والاقتصادي، إنما يمكن أن يطرح أبعاد أخرى لا تقل أهمية.

3. الابتكار الاجتماعي مفتاح اليقظة الإقليمية: وسيلة وهدف الاقتصاد التضامني والاجتماعي

يعتبر الاقتصاد الاجتماعي والتضامني اقتصاد مستعرض، وله القدرة على تعبئة المجالات المختلفة، لذا فإجراءاته تنطوي على أهداف اقتصادية (خلق فرص عمل)، أهداف اجتماعية (التكافل والتضامن المقوى للروابط الاجتماعية والمحسن للأحوال المعيشية)، أهداف سياسية (المشاركة الحرة والطوعية والديمقراطية) أهداف ثقافية (الحفاظ على الهوية)، أهداف بيئية (الممارسات المستدامة والصادقة للبيئة).

وبالنظر إلى كل هذه الأهداف، والعديد غيرها يصبح الاقتصاد التضامني وكأنه عرض مغرى حل كل المشاكل التنموية على المستوى الإقليمي، ولكن ذلك لن يكون ببساطة ما لم تكن سياساته الاقتصادية ضامنة حلول ابتكارية للمشاكل المتباعدة من منطقة لأخرى، ومعتمدة على الرأس المال الاجتماعي المحلي، الذي له قدرة معرفة الفرص التي يتيحها الحيز الجغرافي، وطريقة الاستفادة منها لتلبية الحاجيات، وبالتالي القدرة على خلق أنماط جديدة للإنتاج والاستهلاك.

1.3. الإقليم والاقتصاد التضامني والاجتماعي:

لقد أضحي الاقتصاد التضامني والاجتماعي نهجاً ضرورياً للتنمية الاقتصادية

والاجتماعية التي تمر عبر الأقاليم، والدفع بها في اتجاه صاعد، ففي ظل الاختلافات الإقليمية لم يعد من الممكن النظر إلى التنمية المحلية بطريقة موحدة، وذلك لتباين الفرص التي تقدمها المناطق الجغرافية⁽¹⁾.

وفي هذا السياق يرتبط الاقتصاد التضامني ارتباطاً وثيقاً بمسألة التنمية المحلية، التي تتطلب بناء اقتصادات محلية مستقلة، وهو الشيء الذي يتحققه هذا التوجه الاقتصادي من خلال إضفاء الطابع الإقليمي والمحلي على القيمة المضافة، فهو يتتيح أساليب مبتكرة للعثور على إجابات لاحتياجات المحلية، والمساهمة في خلق فرص عمل، وحشد مواطنين حول مشاريع مختلفة تحقق لهم أهداف جماعية ذات أبعاد متعددة، وتشكل رافعة رئيسية لتنمية المجالس المحلية، وهكذا تبدأ تتحقق فكرة اليقظة الإقليمية.

إن اليقظة الإقليمية تقتضي الاستفادة من الفرص الكامنة التي يتتيحها الحيز الجغرافي المتباين مع غيره من حيث الموارد الطبيعية والثقافية والاجتماعية، فيتم الانتقال إلى الإقليم الذي، والذكاء هنا ليس بالمنطق التقني والتكنولوجي، ولكن بمنطق القدرة على تفعيل الفرص والاستفادة منها بتعاون وتضامن كل الجهات الفاعلة على المستوى المحلي، ما يساهم في إنتاج روابط اجتماعية مدمجة للفئات الضعيفة، وملبية للمطالب من خلال الاقتصاد التضامني والاجتماعي، ومنه يمكن لهذا الأخير التسويق للإقليم، فتزيد جاذبيته وقدرته على استقطاب الموارد الجديدة والاستثمارات المالية، والموارد البشرية المبتكرة من الأقاليم المجاورة، وذلك من خلال منافسة الجذب في ما بين الأقاليم العادلة المستدامة، والتي تعد مؤشرات

(1) Patricia Andriot, *L'économie sociale et solidaire, un vecteur de développement des territoires*, LE LABO DE L'ESS, 16 décembre 2015, disponible sur: <https://www.lelabo.org/l-economie-sociale-et-solidaire-un-vecteur-de.html..>, consultée le: 13/03/2021.

دالة على اليقظة الإقليمية⁽¹⁾، ومحقة لفكرة عدوى التنمية.

إن الاقتصاد التضامني يمكن الجماعات الإقليمية من أن يكون لها ناتج داخلي خام محلي (P. I. B) تساهُل من خلاله في الناتج الخام الوطني، بدل أن يتشكل فقط من عائدات ريعية ومن حيز جغرافي واحد، معبقاء الأقاليم الأخرى عاجزة تنتظر الإعانة من السلطة المركزية، وذلك سيتحقق من خلال الاعتراف بدور السلطات والمؤسسات المحلية وبالأخص هيئات المجتمع المدني في تبني التوجه الجديد للسياسات الاقتصادية التي تأخذ بعين الاعتبار تدعيم الاقتصاد الاجتماعي.

2.3 الابتكار الاجتماعي وسيلة الاقتصاد التضامني والاجتماعي لتحقيق التنمية

المستدامة

إن أحد أهم أبعاد الاقتصاد التضامني والاجتماعي التي يتم إغفالها هي قدرته على الابتكار الاقتصادي والاجتماعي، ويعرفه "Hugues Sibille" بأنه استجابة إبداعية لاحتياجات الاجتماعية التي لا يتم تلبيتها، أو يتم تلبيتها بشكل سيء⁽²⁾ (من جديدة، أشكال جديدة للتسهيل، سلع وخدمات مع طرق تسويق جديدة، إعادة هندسة العلاقات الاجتماعية والمكانية..)، الشيء الذي سيعمل على تحسين صورة الإقليم وتفعيل عوامل الجذب.

كما يمكن للاقتصاد التضامني والاجتماعي ومن خلال تركيزه على الأنشطة المحلية البسيطة التي لا تستهدف تحقيق أرباح كبيرة أن يساهم في الحفاظ على الموارد غير

(1) بشير مصطفى، التنمية المحلية في الجزائر يجب أن تكون مبنية على عدالة الإقليم، يومية الإخبارية، الصادرة في : 2017/12/19، متاح في : www.elikhbaria.com/7813/

(2) Hugues Sibille, **LA VOIE DE L'INNOVATION SOCIALE**, Article Le Monde, 02 décembre 2011, disponible sur:

<https://www.lemonde.fr/emploi/article/2011/12/02/la-voie-de-l-innovation-social-d..>

المتجدد، والابتكار في الموارد المتجددة فيضمن الاستدامة البيئية بما تتحققه من عدالة بين الأجيال، لأن الابتكار لا يتطلب وسائل معقدة بقدر ما يتطلب في أحيان كثيرة التنبية لأفكار غابت عن البعض، مثل ابتكار " التمويل المصغر " **micro finance** لتسهيل الخدمة المصرفية للطبقات المحرومة من قبل الخبرير المصرفى "محمد يونس"⁽¹⁾ من خلال تأسيس **Grameen Bank** " في بنجلاديش، مساهمًا في التأكيد على الدور المركزي الذي يجب أن تلعبه المرأة في التنمية المحلية⁽²⁾، وحاصل بهذا الابتكار على جائزة نوبل لانتشاره في العالم ومساهمته في حل مشكلات الفقر والإقصاء الاجتماعي.

ولأن الابتكار إنتاج بشري، وجب الاهتمام والاستثمار في الفرد لتنمية مواهبه وقدراته لإيجاد حلول للصعوبات المعاشرة، وإلخفاق القطاع العام والخاص في تحقيق التمازج الذكي بين الكفاءة الاقتصادية والتسكك الاجتماعي واحترام البيئة حسب "Anne-Marie Crétienau" كما صاغ " Schumpeter " مع غيره معادلة (رائد الأعمال الاجتماعي = الابتكار) نظراً لأهمية الابتكار الذي يعتبر وسيلة وغاية الاقتصاد التضامني والاجتماعي⁽³⁾.

(1) سيف الدين ابراهيم تاج الدين، مرجع سابق، ص 71.

(2) Jacques Defourny, Patrick Develder, THE SOCIAL ECONOMY: THE WORLDWIDE MAKING OF A THIRD SECTOR, CENTRE D'ECONOMIE SOCIALE, UNIVERSITE DE LIEGE, 1999, p 08.

(3) Sylvain Allemand, Sophie Boutillier, **L'économie sociale et solidaire, une définition pluridimensionnelle pour une innovation sociale**, revue marché et organisations, 2010/1, pages 9 à 14, disponible sur: <https://www.cairn.info/revue-marché-et-organisations-2010-1-page-9.htm>

ويمكن كذلك لهذا الاقتصاد الوصول إلى الجهات الفاعلة غير التقليدية وتمكينها، ولعل أهمها النساء باعتبارهن الأكثر مساهمة وانخراطاً فيه⁽¹⁾، فهو بذلك يبتكر حلول لعدم المساواة بين الجنسين والتمكين للمرأة، خصوصاً المرأة الريفية التي تكون غالباً في أسفل السلم الاجتماعي، ومستبعدة اجتماعياً واقتصادياً، ومن أمثلة هذه الحلول "صرف التنمية للنساء بفنزويلا"، والذي قدم دعم مالي وغير مالي لمجموعات صغيرة من النساء، للقيام بالمشاريع التي تكفل لها منها المالي.

ويعتبر الاقتصاد التضامني والاجتماعي أيضاً معبراً للأمن الغذائي، من خلال توجيهه لعدد كبير من الأفراد نحو التعاونيات الزراعية ولا سيما في المناطق الريفية، لذا قامت فرنسا مؤخراً باستحداث "جائزة الابتكار الريفي" التي ستمتحن في ماي 2021 للمشاريع التي ستحقق حلول ابتكارية للمشاكل الريفية ومدعومة للزراعة العضوية، كما يسعى هذا الاقتصاد إلى تحقيق الأمن الصحي باعتماده على مبدأ "الصحة للجميع" وخير مثال على ذلك الهند التي تنشط فيها أكثر من 34 منظمة غير حكومية لتأمين الخدمات الصحية للفقراء⁽²⁾، كما وأن أهم غاية لهذا الاقتصاد هي التحفيز على إنشاء أدوات تمويل مبتكرة للمشاريع الاقتصادية المجتمعية، وقد تكون في شكل تعاونيات مالية أو مصارف محلية، ولعل التجربة البرازيلية مع المصارف المحلية أو المجتمعية خير مثال على ذلك.

3. التنظيم الإقليمي والاقتصاد التضامني والاجتماعي

بعد تنامي الأفكار المنادية بجعل الإقليم اللبنة الأساسية للتنمية المستدامة، وذلك من خلال تبعية الفواعل المحلية، وجعلهم وكلاء للتنمية زادت أهمية البعد المكاني

(1) Khadijat Abelchaguer et autres, *Projets des femmes dans l'économie sociale et solidaire*, revue Spécificités, N° 5, 2012, p p 113- 124.

(2) اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا"ESCWA" ، الاقتصاد الاجتماعي والتضامني أداة تحقيق العدالة الاجتماعية، مرجع سابق، ص .03

في تحقيقها، والتي عبر عنها باحثون إيطاليون وهولنديون (Roberto Capello- Nijkamp) من خلال "Théorème de localité" (الدلالة على Roberto Camagni - Peter أن السياسات المحلية الفعالة يكون لها عائد مزدوج، إذا ما أخذت فعلا بالفرص المحلية، ولعل الاقتصاد القائم على التضامن أحد المداخل المهمة للاستفادة منها، ما يسمح بتقاسم التكاليف الاجتماعية داخل العملية الاقتصادية، ويضمن الاستمرارية في حالة الصعوبات المالية ويدعم البناء الاجتماعي للمنطقة، ومن هذا المنطلق يمكن أن تصبح هيئات الاقتصاد التضامني كمثل عن هذه المنطقة المبنية اجتماعيا، والمتغيرة بالتاريخ التقافي والسياسي والاقتصادي المشترك).

إن الاقتصاد التضامني والاجتماعي يقود إلى تقديم نفسه ليس فقط كمجموعة غير متتجانسة من العوامل المادية واللامادية، ولكن كعامل موحد قادر على دعم التنظيم الإقليمي والتأثير فيه، وهو ما حاول "D. Demoustier" إثباته من خلال الدراسة التي أجرتها (2007-2008).⁽²⁾.

ويكن لل الاقتصاد التضامني بناء كيانات مكانية غير مكتملة تنتظر الاعتراف الرسمي بها، ولكن تماسكتها يجعلها تؤكد نفسها، وهذه هي الطريقة التي يمكن أن نفهم بها ظهور مناطق جديدة، فهناك إعادة اكتشاف وتنظيم للجغرافيا من خلال الاقتصاد، وقد أخذت النسخة الإيطالية تسمية "المنطقة الصناعية"، كما طور الأدب الأنجلوساكسوني

(1) Jacques Theys, **L'approche du développement durable, condition d'une prise en compte de sa dimension sociale**, Open Edition Journal, 2002, disponible sur: <https://journals.openedition.org/developpementdurable/1475>.

(2) Danièle Demoustier, **Economie sociale et solidaire et régulation territoriale: étude sur quatre zones d'emploi en Rhône-Alpes**, journal GEOGRAPHIE, ECONOMIE, SOCIETE, N° 2010/1, Vol. 12, pages 89 à 109, disponible sur: <https://www.cairn.info/journal-geographie-economie-societe-2010-1-page-89.htm>

هذا التقطاع بين الفضاء المحلي والتنمية من خلال تسمية "العناقيد"، أما في فرنسا فأنشأت "الأقطاب التنافسية"⁽¹⁾، وهي تمثل صوراً رمزية يمكن البناء على أساسها لتنظيم إقليمي جديد، وبالتالي الانتقال من مناطق إنتاجية إلى مناطق إقليمية، قادرة على تجاوز أزمة انفصال الاقتصاد عن المجتمع، والذي أصبح في ظل العولمة مجرد فكرة، لا يجد المواطن نفسه فيه، غير أن الاقتصاد التضامني والاجتماعي قادر على تجاوز هذا الانفصال، وذلك نابع من الخصوصية التي تميز الدورة الإنتاجية التي تصبح ذات سلسلة قصيرة يتحكم أعضاؤها في العمليات الإنتاجية لاقتصادها محققة بذلك النمو المدجج (جغرافي- قطاعي- اجتماعي) فتتصبح للمناطق الهمامشية أنوية اقتصادية، قد يعمل التخطيط الإقليمي على استحداث مناطق جديدة تكون النجاعة الاقتصادية أساسها.

وفي الأخير يمكن القول أن الاقتصاد التضامني والاجتماعي يعمل على تعزيز القيم التي تركز على احتياجات الناس من خلال الاستفادة من الفرص التي يتيحها الإقليم، فتحقق بذلك فكرة الإقليم المستدام، تكون العدالة أهم سماته سواء أكانت على نطاقه ما بين الريف والمدينة، أو بين أفراده خصوصاً بين الرجل والمرأة من خلال التمكين لهذه الأخيرة للوصول بنفس الدرجة للفرص المتاحة، الأمر الذي سيزيد من جاذبية الأقاليم وتنافسيتها ما قد يؤدي إلى صياغة معايير جديدة للتقسيمات الإقليمية، التي لطالما حددتها الدوافع السياسية في الدول النامية وحتى المتقدمة، بدل النجاعة الاقتصادية التي يمكن أن يحققها الاقتصاد التضامني والاجتماعي.

(1). Bernard Pecqueur, Xabier Itçaina, **ESS: de l'approche entrepreneuriale à une perspective institutionnaliste**, Revue internationale de l'économie sociale, N° 325, Juillet 2012, p. 48- 64, disponible sur: www.erudit.org/fr/revues/recma/2012-n325-recma0740/1017421ar/.

4. الاقتصاد التضامني والاجتماعي في الجزائر : كل المتطلبات تدفع باتجاهه

لقد زادت الأزمة الصحية الحالية (كوفيد 19) من صعوبة الوضعية الاقتصادية، خصوصا بالنسبة للدول التي تعتمد على العائدات البترولية، والتي تشكل في الجزائر 96% من عائدات التصدير، لذلك فإن انهيار أسعار البترول كان له الأثر المباشر في الركود الاقتصادي والضعف الاجتماعي، ما دفع إلى البحث عن بدائل مدعمة للاقتصاد الوطني، والتي كان من بينها تبني خيار الاقتصاد التضامني والاجتماعي .

وجاء اهتمام الجزائر بهذا الاقتصاد متأخراً مقارنة بدول الجوار، على الرغم من تأصله كمارسة في التعاليم الدينية(الزكاة، الوقف، الحبوس..)، وفي قيم التكافل والتضامن الاجتماعية(التويرة، الوزيعة الفقارية..)، إلا أن التأسيس القانوني والمؤسسي له كقطاع قائم بذاته لم يتحقق بعد، عكس المغرب التي أنشأت وزارة تهم بالاقتصاد الاجتماعي والتضامني سنة 2011، كما قامت تونس بسن قانون ينظم هذا الاقتصاد شهر جوان 2020، وفي الجزائر لم يتم تبنيه ولا مأسسته، ولكن يمكن تتبع بعض المبادرات والمشاريع التي تتقاطع بعض أهدافها مع الاقتصاد التضامني والاجتماعي، والتي بدأت تؤسس لهذا الاقتصاد، وتجعله الركيزة الجديدة للتنمية المحلية، وضامن اليقظة والعدالة الإقليمية.

1.4 الإرهاصات المؤسسية للاقتصاد التضامني والاجتماعي في الجزائر :

ظهرت بوادر هذا الاقتصاد بشكله الحديث في الجزائر عام 1996، من أجل التخفيف من آثار الانتقال إلى اقتصاد السوق، الذي صاحبه زيادة نسب البطالة والفقر والإقصاء، وذلك بعد برنامج إعادة الهيكلة الذي شرعت فيه الدولة مطلع التسعينيات(1994-1997)، بتوصية من صندوق النقد الدولي، حيث بدأ يطرح مضمون الاقتصاد التضامني والاجتماعي في الخطاب الرسمي لتوصيف التدابير الطارئة المتخذة

حل المشاكل الاجتماعية⁽¹⁾ ولعل أهمها:

► وكالة التنمية الاجتماعية(ADS) : أنشأت بالتوالي مع إنشاء وزارة التضامن والعمل، وكانت أولوية هذه الوكالة تحقيق الأمن الاجتماعي من خلال خلق فرص العمل، وتطوير المبادرات المحلية ودعم الأنشطة الصغيرة، وذلك بهدف خلق اقتصاد له أبعاد اجتماعية، وفي هذه الفترة كانت الدولة الفاعل الأول المنضم لهذا الاقتصاد والممول له، باعتبار أن أهداف القطاع الخاص لا تتناسب والاقتصاد التضامني، وهشاشة منظمات المجتمع المدني لم تتمكنها من المساهمة في تفعيله، عكس وضعه في تونس، فالجتمع المدني خصوصا " جمعية حماية واحات جنة" كانت من أهم الفاعلين في تقنين القطاع في 17 جوان 2020.

► الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب(ANSEJ) : أنشأت سنة 1996، وهي تابعة لوزارة التضامن مهامها دعم ومراقبة الشباب العاطل عن العمل والحاصل لأفكار، وتشجيعه على إنشاء مؤسسات صغيرة، وإقامة المشاريع التي لا تتجاوز كلفتها 10 ملايين دينار⁽²⁾.

► الوكالة الوطنية لتسهير القرض المصغر(ANGEM) : استحدثت هذه الوكالة بعد تجربة خاضتها الجزائر منذ سنة 1999 عبر تمويل مشاريع صغيرة اسند تسهيرها للجمعيات المحلية، ليتم ذلك سنة 2004 بوجوب المرسوم الرئاسي (13-04) المعدل والمتم بالمرسوم (11-133) ليصدر بعده القانون(04-14) تدرج مهام الوكالة في إطار

(1). Mustapha Charif, Abdellah Benmansour, **LE ROLE DE L'ETAT DANS L'ECONOMIE SOCIALE EN ALGERIE**, Revue internationale de l'économie sociale, N° 321, disponible sur: <http://recma.org/actualite/le-role-de-letat-dans-leconomie-sociale-en-algerie-par-c...>

(2) جمال درويش، الإبداع الاجتماعي ودوره في بناء الاقتصاد التضامني: واقع التجربة الجزائرية، مجلة الباحث، المجلد 20 العدد 01، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2020، ص 707.

التنمية الاجتماعية منة خلال سياسة الدعم المباشر سواء بخدمات مالية وغير مالية، وذلك بهدف محاربة البطالة، وتنمية روح المقاولة⁽¹⁾.

► **الصندوق الوطني للتأمين على البطالة (CNAC)**: يقدم الصندوق قرض استثماري مدته 08 سنوات أو أكثر يسمح بتمويل المشاريع التي يقدمها الشباب البطال، لإنشاء مؤسسات صغيرة ومتعددة.

إن تولي الدولة الإشراف على هذه البرامج دون إشراك مختلف الفاعلين، راجع بالدرجة الأولى إلى أن المدف منها كان شراء السلم الاجتماعي وليس البناء لاقتصاد اجتماعي، خصوصا في ظل الوفرة المالية وغياب الصرامة في منح القروض، ما أبعد هذه المشاريع كل البعد عن غايات الاقتصاد التضامني، بل على العكس زادت من ترسيخ الانكالية على الدعم المركزي، بدل تنمية روح المبادرة المبتكرة لمشاريع جديدة، لكن الأدوات المالية المتتالية فرقت تغيير أسلوب التفكير، وبدأ ينعكس ذلك على طريقة العمل وطبيعة المشاريع والبرامج المتبناة.

2.4 برنامج دعم الشباب والتشغيل (PAJE) يضع أساس الاقتصاد التضامني والاجتماعي في الجزائر

يعد هذا البرنامج ثمرة تعاون بين الجزائر والاتحاد الأوروبي، ويندرج ضمن سياسة مكافحة البطالة في أوساط الشباب الذين يتراوح سنهما ما بين (16-30)، تم التوقيع على اتفاقيته في ديسمبر 2012، وخصص له غلاف مالي قدره 26 مليون أورو، قدرت المساهمة الأوروبية بـ 23,5 مليون أورو، والجزائر 2,5 مليون أورو ويعمل البرنامج على المستويين المركزي والإقليمي في أربعة ولايات نوذرية (بشار، عنابة، وهران، خنشلة).

(1) وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة، دور الوكالة الوطنية لتسهيل القرض المصغر في مراقبة حاملي الفكر المقاولاتي جلسة تحسيسية حول جهاز القرض المصغر، جامعة فرحتات عباس، سطيف، 2017/11/19.

أما عن ما يميز هذا البرنامج عن سابقيه هو دعوة المجتمع المدني والسلطات المحلية على رأسها المجالس الشعبية البلدية إلى المشاركة في البرنامج، فالجمعيات والمجالس التي بإمكانها تنفيذ مشاريع لتشغيل الشباب على مستوى أقاليمها تستفيد من إعانة هذا البرنامج.

كما زاد البرنامج من فرص منظمات المجتمع المدني في التكفل بالاحتياجات الجماعية، وتطوير النشاطات الخالقة للثروة، وذلك من خلال البرنامج التجريبي المشترك بين السلطةالأمريكية مثلثة بوزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي والوكالات المحلية المعنية، وفي هذه الولايات تم وضع أرضية قطاعية سميت " وجهة الشباب cap jeunesse"، بهدف مرافقة الفاعلين المحليين ومختلف المشاريع المنضوية تحت مسمى المقاولاتية الجماعية⁽¹⁾.

ولقد نُظمت ندوة وطنية ختامية لبرنامج (PAJE) يوم 24/09/2019 تحت شعار "ثلاث ديناميات لإدماج الشباب وتشغيلهم"، أبرزها هيكلة الاقتصاد التضامني والاجتماعي، حيث مكن البرنامج 6500 شاب وشابة من الدعم، كما تم من خلال جهاز (CODEVA) تعبئة 04 ملايين أورو لتمويل أنشطة 95 جمعية في الولايات الأربع ومن خلال نفس الجهاز استفاد 4200 شاب من الدعم من أجل التوظيف، منهم 974 تمكنا من الاندماج في الدوائر المهنية، و182 أقاموا أنشطة اقتصادية، كما تم توقيع 115 اتفاقية شراكة بين الهيئات العامة والجمعيات⁽²⁾.

وبانتهاء آجال المشروع، يبقى للسلطة الوصية بعد التقييم القرار في تجديده أو توسيعه أو توقيفه.

(1) حسان هدام تيجاني، الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في الجزائر، مداخلة وزير العمل في الندوة الوطنية حول الاقتصاد التضامني والاجتماعي، 18/07/2019.

(2) Algérie Presse Service, Algérie-UE: Clôture de Programme d'appui Jeunesse et emploi, 24/09/2019.

3.4 الاقتصاد التضامني والاجتماعي ضمن التنمية المحلية المبنية على عدالة الإقليم في الجزائر

إن ضعف مؤشرات التنمية المحلية في الجزائر راجع حسب عديد الخبراء إلى غياب رؤية عدالة الإقليم التي تعد أحد مؤشرات اليقظة الإقليمية، بالرغم من القدرات المعتبرة التي تتمتع بها، فالتفاوت في فرص التنمية البشرية بين الولايات والبلديات سبب مباشر في ضعف معدل النمو على مستوى الاقتصاد الوطني، لأن ذلك يقلل فرص الإقليم في إنتاج الثروة من خلال الاستفادة من عناصره المادية واللامادية، ومن ابتكار الرأسمال الاجتماعي المحلي.

ومن أجل تحقيق النهوض بجماعات محلية عادلة، تم وضع خارطة طريق لرؤية النمو المبني على اليقظة الإقليمية، والتي تكون عبر ثلاث مراحل:

- المرحلة الأولى: هي مرحلة الإقلاع، وتكون بداية من سنة 2021.
- المرحلة الثانية: هي مرحلة الصعود، وتكون سنة 2030.
- المرحلة الثالثة: هي مرحلة الوصول، أو التقدم الصناعي الكامل، وتكون سنة 2050⁽¹⁾.

ومن أجل تحقيق هذه الرؤية، وتدعم الاقتصاد التقليدي تبنت الحكومة هذه المرة صراحة الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، وذلك بموجب اتفاقية بين البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة ووزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، وُقعت في 03 جوان 2020 لتنفيذ "مشروع الاقتصاد الاجتماعي في خدمة الإدماج الاقتصادي للشباب والابتكار الاجتماعي"، وذلك بتمويل إجمالي تجاوز 804 ألف دولار أمريكي، يساهم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بقيمة 350 ألف دولار أمريكي، واليابان بـ 454 ألف دولار أمريكي،

(1) بشير مصطفى، مرجع سابق.

ويهدف المشروع إلى تعزيز التوظيف والإدماج الاقتصادي والاجتماعي للشباب والنساء وذوي الاحتياجات الخاصة من خلال مشاريع صغيرة تتكيف وخصوصية المنطقة⁽¹⁾.

وسيستمر تنفيذ هذا المشروع حتى ماي 2021 بالتعاون مع تسع وزارات في ثلاث ولايات تجريبية (خنشلة بشار، وهران)، من خلال دعم 30 شاباً، 40% منهم نساء في إنشاء مشاريع صغيرة، تتناسب وخصوصية الولايات، لضمان خلق اقتصاد محلي مستدام، أولويته التمكين للشباب، ما سيخدم أهداف أجندة التنمية المستدامة 2030، خصوصاً المدفرين (9-8).

وبحسب القائمين على المديرية العامة لتهيئة وجاذبية الإقليم فإن المشكل الحقيقي للأقاليم الوطنية هو التوزيع السكاني، حيث يتمركز 64% منهم في المناطق الساحلية في مساحة لا تتعدي 6% من المساحة الإجمالية⁽²⁾، لذا فإن دعم مشاريع الاقتصاد التضامني في المضاب العليا والمناطق الجبلية والمعزولة والمناطق الحدودية، خصوصاً الجنوبية منها يمكن من خلق الثروة وتحقيق تنمية عادلة، ما يزيد من ديناميكتها، فتجذب الأفراد للعيش، والمؤسسات للاستقرار فيها ويتعزّز بذلك التعاون للأمركيزي مع دول الجوار، فتتصبح المناطق الحدودية جدار صد لملائحة التهريب، وحماية الحدود.

وبهذا يمكن القول أن الاقتصاد التضامني والاجتماعي يتناسب مع الخطوط التوجيهية الأربع للمخطط الوطني لتهيئة الإقليم آفاق 2030، والذي وسعت آفاقه إلى

(1) Laila Zaimi, **Economie sociale et solidaire: Accord entre la PNUD et le gouvernement algérien**, 04/ 06/2020, disponible sur:

<https://www.reporters.dz/economie-sociale-et-solidaire-accord-entre-le-pnud-et-le...>

(2) مجید سعادة، للولاية دور هام في جذب الاستقرار عبر كل أقاليم الوطن، حصة ضيف الصباح، الإذاعة الجزائرية، 18/03/2018.

:⁽¹⁾ 2050، وهي

-1 ديمومة الموارد

-2 إعادة التوازن ما بين الأقاليم

-3 جاذبية الأقاليم وقدرتها التنافسية

-4 العدالة الاجتماعية والإقليمية

في الأخير يمكن القول أن الاقتصاد التضامني والاجتماعي في الجزائر يشهد مراحله الأولى، حيث مازالت السلطة المركزية هي الراعي الأول لمبادراته، على الرغم من وجود بعض المبادرات لمنظمات المجتمع المدني لتفعيل هذا الاقتصاد مثل مبادرة "باب رزق" لجمعية كافل اليتيم بولاية البليدة و "تعاونية أروماكس لإنتاج زيت الضرو" ببقوسن ولاية الطارف، وهناك عديد المبادرات الأخرى المغيبة حتى إعلاميا، كانعكس لعدم التأسيس لهذا القطاع، ولضعف مؤسسات المجتمع المدني التي لم تضع بصمتها فيه، لذلك فال الحديث عن مختلف الأبعاد التي يتحققها هذا الاقتصاد في الجزائر، خصوصا من حيث قدرته على إقناع صانع القرار للبناء عليه لتقسيم إقليمي جديد، على أساس المزايا الاقتصادية للإقليم لن يكون له أي معنى، ما لم تُحدد توجهاته ومؤسساته والقانون المنظم له، حتى يتبنّى موقع هذا الاقتصاد مقارنة بالاقتصادات الأخرى.

4. تحليل النتائج:

لقد أصبح الاقتصاد التضامني والاجتماعي أحد أهم أدوات التنمية الاقتصادية، والاستقرار الاجتماعي من خلال خلق طبقة وسطى توازن البناء الاجتماعي، لما يوفره من فرص عمل ومساهمة في نمو الناتج الداخلي الخام المحلي، الشيء الذي يخلق رؤية جديدة لل الاقتصاد، يتم من خلالها تجاوز فكرة المجتمع الأجير الذي كرسه نظام اقتصاد السوق،

(1) وزارة الصناعة، الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري، متاح في:

<https://www.aniref.dz/index.php/ar/2020-01-27-10-03-47/2020-06-30-10-01-45>

يجعل الاقتصاد في خدمة المجتمع وليس العكس، غاياته تحقيق العدالة بين الأفراد والجهات والأجيال، وجعلها مندمجة في اقتصاد مستدام، وذلك من خلال سياسات ومؤسسات مختلفة عن غيرها في القطاع العام والخاص، وهذه بعض الأسباب التي جعلت المنظمات الدولة وعلى رأسها منظمة العمل الدولية تلتزم بتعزيز هذا الاقتصاد في عديد الدول، وذلك لتطعيم النظام الرأسالي بالبعد الاجتماعي، الذي لطالما كان مغرياً في سياساته وجعله عرضة لعديد الأزمات، ومنه الفرضية الأولى مثبتة.

كما وأن قدرة النظام الاقتصادي التضامني والاجتماعي على الاستثمار في الفرص التي تتيحها الأقاليم يجعل منه عامل حاسم في تحقيق يقظتها، وزيادة عوامل الجذب فيها خصوصاً إذا ما تم الاستفادة من ابتكار الرأس المال الاجتماعي، فتزيد حركتها فيساهم في تحقيق الدفع الصاعد للتنمية من المستويات المحلية إلى المستوى الوطني لأن المشاريع الهامشية تخلق أنوية اقتصادية طرفية غير النواة المركزية للاقتصاد الوطني، فتحتول الهامش إلى صانع المركز أو على الأقل داعماً له، إذً الفرضية الثانية أيضاً مثبتة.

وعلى الرغم من أهمية هذا الاقتصاد، إلا أن الجزائر لم تعط له الأولوية اللازمة، وحتى المبادرات التي قامت بها في البداية (ads - ansej-angem-cnac) تدرج أكثر ضمن المساعدات الاجتماعية المركزية، الشيء الذي غيب عنها الآثار الاقتصادية، كما وأن غياب المفهوم الحقيقي للمجتمع المدني أضعاف فرصة أن يكون عين السلطة في مختلف المناطق التي تعاني الاختلالات التنموية، وأن يكون محرك الاقتصاد التضامني والاجتماعي، بدل أن يكون أداة ضبط في يد الدولة، ولكن طبيعة الظروف الحالية الاقتصادية والاجتماعية والأمنية دفعت الجزائر إلى النظر بجدية لتفعيل هذا الاقتصاد، خصوصاً من خلال عقد الاتفاقيات مع المنظمات الدولية، وهذا ما يثبت الفرضية الثالثة أيضاً.

وفي الأخير تصل الدراسة إلى أن الابتكار الاجتماعي هو ما سيعطي قيمة مضافة لسياسات الاقتصاد التضامني والاجتماعي، ويجعله قادراً على تحقيق يقظة الأقاليم، ورافعاً

من جاذبية الجماعات المحلية في الجزائر، وهذا إثبات للفرضية الرئيسية وإجابة عن الإشكالية.

5. الخاتمة:

إن الاقتصاد التضامني والاجتماعي في الجزائر يعرف مراحل التأسيس الأولى، وبغض النظر عن الأسباب الحقيقة التي أدت إلى الترويج له والاهتمام به في الآونة الأخيرة، إلا أنه لا أحد ينكر قدرته على التقليل من الاختلالات التي أحدثها نظام اقتصاد السوق، لذا ومن خلال دراسة الموضوع يمكن تقديم النتائج والتوصيات التالية لتدعم هذا القطاع في الجزائر:

- دعم الاقتصاد التضامني والاجتماعي بإطار قانوني يتحقق له شرعية الوجود، ويضمن مشروعية الأداء، ويحمي مؤسساته في ظل منافسة مؤسسات القطاع الخاص، وامتيازات مؤسسات القطاع العام، ما سيجعله دعامة تنموية أساسية لا خيار احتياطي في وقت الأزمة.

- يعتبر الاقتصاد التضامني والاجتماعي اقتصاد مستعرض له قدرة على التعبئة الإقليمية والفئوية والقطاعية من أجل تحقيق النمو المدمج والعادل، لذا يجب أن يعتمد في الجزائر كدخل محقق للمتطلبات المركبة للمرحلة الراهنة (الاقتصادية والاجتماعية والأمنية والثقافية).

- يعد الابتكار الاجتماعي وسيلة وغاية الاقتصاد التضامني، وبإمكان ذلك جعل منظمات القطاع الثالث شريك في وضع السياسات العامة التي تعنيها، ولا تكتفي بالعمل في الإطار الذي ترسمه السلطة المركزية.

- بإمكان المجتمع المدني أن يعطي دفعا قويا للاقتصاد الاجتماعي إذا ما أتيحت له فرص ووسائل ذلك، ونفس الشيء بالنسبة للقطاع الخاص، إذا ما تم أعمال المسؤولية الاجتماعية لمؤسساته.

- التمكين الاجتماعي والاقتصادي للفئات المشرفة، والمناطق المهمشة التي جعلها الإقصاء لا تنتظم حتى تحت الصيغة الرحيمة المستحدثة له (مناطق الظل)، يمكن من دعم قيم المواطنة، كا يسمح بالانتقال من نظام الكفالة إلى نظام الكفاية.
- يضمن الاقتصاد التضامني والاجتماعي الابتعاد بفهم الإقليم عن التوظيف السياسي، والنظر إليه على أنه ذلك الحيز من الفرص الكامنة، التي تحتاج إلى سياسات من أجل الاستنطاق.
- يعتبر الاقتصاد التضامني أداة تمكين للمرأة في بناء الاقتصاد، ولعل ما فعلته الأيدي الناعمة في آسيا(الصين سنغافورة..) لغير دليل على ضرورة دعم هذا الاقتصاد النسووي بدرجة كبيرة.
- يساعد الاقتصاد التضامني والاجتماعي على أن تصبح دوائر الإنتاج ذات سلسل قصيرة، ما يعني سرعة الاستجابة للمتطلبات الحقيقية، ومن خلال استخدام عقلاني للموارد، وخفض التكلفة المادية والبصمة البيئية للعملية الإنتاجية، وهذا هو جوهر التنمية المستدامة.
- توسيع أبعاد الاقتصاد التضامني والاجتماعي، وعدم قصرها على محاربة الفقر والجوع، ولعل إمكانية البناء عليه لتقسيمات إدارية جديدة، أسسها الأهداف الاقتصادية لا الحسابات السياسية.
- التعريف بالفرص الاقتصادية التي تتيحها المجالات الإقليمية (القليل يعرف أن رخام سكيكدة يبني به البيت الأبيض والحرم الملكي) من خلال إدراج مواد تعليمية تكمن من ذلك كالجغرافيا الاقتصادية، وعلى أساسها يتم إنشاء مشاريع الاقتصاد التضامني والاجتماعي، خصوصاً إذا ما انضمت وسائل الإعلام إلى خطة التعريف بأهمية هذا الاقتصاد.
- يكن للاقتصاد التضامني أن يخلق فضاءً ومبرراً داعماً للتعاون العربي من أجل تبادل خبرات وتجارب هذا القطاع.

6. المهامش:

1. Duverger Timothée, L'EMERGENCE DE L'ECONOMIE SOCIALE ET SOLIDAIRE: une histoire de la société civile en France et en Europe de 1968 à nos jours, disponible sur:
<https://www.editionsbdl.com/produit/leconomie-sociale-et-solidaire-une-histoire...>, consultée le 11/03/2021
2. Chambre Régionale de l'économie Sociale et Solidaire Ile-de-France, Histoire de L'économie Sociale et Solidaire, disponible sur:
[https://www.cressidf.org/less/chronologie/L%C3%A9conomie%20socie](https://www.cressidf.org/less/chronologie/L%C3%A9conomie%20sociale20e...)ale20e..., consulté le: 08/03/2021
3. جماعي معاذ، الاقتصاد التضامني والاجتماعي: محاولة في الفهم، مركز الدراسات الاستراتيجية والدبلوماسية، تونس، متاح في:
<https://www.csds-...center.com/article/%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%82%D8%AA>
تاريخ الإطلاع: 2021/03/08.
4. الطرابليسي صفوان، مفهوم الاقتصاد الاجتماعي والتضامني: جدل التعريفات وعناصر التأثير، مجلة المفكرة القانونية، العدد 19، تونس، 17/11/2020، متاح في:
<https://www.legal-...agenda.com/%D9%85%D9%81%D9%87%D9%88%D9>
تاريخ الإطلاع: 2020/03/11
5. الطرابليسي صفوان، اثر مبادرات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في إعادة بناء الثقافة الاقتصادية لدى الفئات المهمة اجتماعيا: دراسة لحالات تونسية، مجلة عمران للعلوم الاجتماعية والإنسانية، العدد 33، جويلية 2020، تونس.

6. اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا "ESCWA" ، الاقتصاد الاجتماعي التضامني أداة لتحقيق العدالة الاجتماعية (الأمم المتحدة: سلسلة السياسات العامة، العدد 4، 2014).
7. ابراهيم تاج الدين سيف الدين، مدخل الاقتصاد الاجتماعي والتضامني: مفاهيم، تطبيقاته، آثاره (السعودية: مؤسسة العنود الخيرية-الرياض،..) ..
8. موريس لياندرو بيريرا، الاقتصاد الاجتماعي والتكافلي وتشغيل الشباب: حالة الأشغال العامة وبرامج العمالة في البرازيل دليل أكاديمية الاقتصاد الاجتماعي والتكافلي، 12-8 أبريل 2013، أغادير- المغرب.
9. آكري أسماء، دور الوقف في التنمية الاقتصادية المستدامة في ماليزيا خلال جائحة كورونا، ملتقى دولي حول الجماعات الإقليمية والتنمية المستدامة، المنعقد يومي 08-07 مارس 2021، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بومرداس.
10. Andriot Patricia, **L'économie sociale et solidaire, un vecteur de développement des territoires**, LE LABO DE L'ESS, 16 décembre 2015, disponible sur: <https://www.lelabo-org/l-economie-sociale-et-solidaire-un-vecteur-de.html..>, consultée le: 13/03/2021.
11. مصطفى بشير، التنمية المحلية في الجزائر يجب أن تكون مبنية على عدالة الإقليم، يومية الإخبارية، الصادرة في: 19/12/2017، متاح في: www.elikhbaria.com/7813/
12. Sibille Hugues, **LA VOIE DE L'INNOVATION SOCIALE**, Article Le Monde, 02 décembre 2011, disponible sur: <https://www.lemonde.fr/emploi/article/2011/12/02/la-voie-de-l-innovation-social-d..>

13. Defourny Jacques, Patrick Develter, **THE SOCIAL ECONOMY: THE WORLDWIDE MAKING OF A THIRD SECTOR**, CENTRE D'ECONOMIE SOCIALE, UNIVERSITE DE LIEGE, 1999, p 08.
14. Allemand Sylvain, Sophie Boutillier, **L'économie sociale et solidaire, une définition pluridimensionnelle pour une innovation sociale**, revue marché et organisations, 2010/1, pages 9 à 14, disponible sur: <https://www.cairn.info/revue-marche-et-organisations-2010-1-page-9.htm>
15. Abelchague Khadijat et autres, **Projets des femmes dans l'économie sociale et solidaires**, revue Spécificités, N° 5, 2012.
16. Theys Jacques, **L'approche du développement durable, condition d'une prise en compte de sa dimension sociale**, Open Edition Journal, 2002, disponible sur:
<https://journals.openedition.org/developpementdurable/1475>
17. Demoustier Danièle, **Economie sociale et solidaire et régulation territoriale: étude sur quatre zones d'emploi en Rhône-Alpes**, journal GEOGRAPHIE, ECONOMIE, SOCIETE, N° 2010/1, Vol. 12, pages 89 à 109, disponible sur: <https://www.cairn.info/journal-geographie-economie-societe-2010-1-page-89.htm>
18. Pecqueur Bernard, Xabier Itçaina, **ESS: de l'approche entrepreneuriale à une perspective institutionnaliste**, Revue internationale de l'économie sociale, N° 325, Juillet 2012, disponible sur: www.erudit.org/fr/revues/recma/2012-n325-recma0740/1017421ar/

19. Charif Mustapha, Benmansour Abdellah, **LE ROLE DE L'ETAT DANS L'ECONOMIE SOCIALE EN ALGERIE**, Revue internationale de l'économie sociale, N° 321, disponible sur: <http://recma.org/actualite/le-role-de-letat-dans-leconomie-sociale-en-algerie-par-c...>
20. درويش جمال، الإبداع الاجتماعي ودوره في بناء الاقتصاد التضامني: واقع التجربة الجزائرية، مجلة الباحث، المجلد 20 العدد 01، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2020.
21. وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة، دور الوكالة الوطنية لتسهيل القرض المصغر في مرافقة حاملي الفكر المقاولاتي جلسة تحسيسية حول جهاز القرض المصغر، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2017/11/19.
22. تيجاني حسان هدام، الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في الجزائر، مداخلة وزير العمل خلال الندوة الوطنية حول الاقتصاد التضامني والاجتماعي، 2019/07/18.
23. Algérie Presse Service, Algérie-UE: Clôture de Programme d'appui Jeunesse et emploi, 24/09/2019
24. Zaimi. Laila, **Economie sociale et solidaire: Accord entre la PNUD et le gouvernement algérien**, 04/ 06/2020, disponible sur: <https://www.reporters.dz/economie-sociale-et-solidaire-accord-entre-le-pnud-et-le...> Algérie Presse Service, Algérie-UE: Clôture de Programme d'appui Jeunesse et emploi, 24/09/2019
25. سعادة مجید، للولاة دور هام في جذب الاستثمار عبر كل أقاليم الوطن، حصة ضيف الصباح، الإذاعة الجزائرية، 2018/03/18.
26. وزارة الصناعة، الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري، متاح في: <https://www.aniref.dz/index.php/ar/2020-01-27-10-03-47/2020-06-30->

الإنسان كأولوية للسياسات الاقتصادية والاجتماعية في الاقتصاد التضامني والاجتماعي

The Human as a Priority for Economic & Social Politics in the
Solidarity & Social Economy.

نصيرة ملاح

جامعة امجد بوقرة بومرداس
الجزائر

n.mellah@univ-dbkm.dz

جمال بن مرار

جامعة الحيلي بونعامة خميس مليانة- الجزائر
مختبر الأمن القومي الجزائري : الرهانات والتحديات

d.benmerar@univ-dbkm.dz

I. الملخص بالعربية:

إن تفاقم أوضاع الفقراء في عالم اليوم، ما عمق من معاناة الأغلبية من سكان العالم، فتسارع الأزمات الاقتصادية وتضخم العجز المالي الرسمي، وفتح الأسواق وتأثير العولمة، يستدعي إعادة النظر في كل من دور الدولة وتركيبة السوق، فالدولة في كثير من الحالات أصبحت عاجزة عن مواجهة التحديات الاقتصادية والاجتماعية لمواطنيها، والسوق ترهز من الحين لآخر أزمات قوية تتحقق آلياته الذاتية في معالجتها، مما فتح المجال لظهور ما يسمى الاقتصاد التضامني والاجتماعي وهو يكمل أدوار كل من الدولة والسوق ويسعى إلى المساهمة في معالجة وتصحيح الاختلالات المتربعة عن الممارسات الخاطئة ومراجعة القيم الاقتصادية للنظام الاقتصادي القائم من خلال وضع الإنسان كأولوية للسياسات الاقتصادية والاجتماعية.

الكلمات المفتاحية بالعربية: السياسات الاقتصادية والاجتماعية؛ التنمية؛
الاقتصاد التضامني؛ الآليات؛ الإنسان.

II. Abstract:

The aggravation of the conditions of the poor in today's world, which has deepened the suffering of the majority of the world's population, as the acceleration of economic crises, the inflation of the official financial deficit, the opening of markets and the impact of globalization, calls for a review of both the role of the state and the composition of the market. The economic and social challenges of its citizens, and the market shakes it from time to time to the last strong crises its own mechanisms fail to address, which opened the way for the emergence of the so-called solidarity and social economy that completes the roles of both the state and the market and seeks to contribute to addressing and correcting the imbalances resulting from wrong practices and reviewing the economic values of the existing economic system By placing the human being as a priority for economic and social policies.

Keywords: Economic & Social Policies; Development; Solidarity Economy; Mechanisms; Human.

1. مقدمة:

ينهد الاقتصاد العالمي انتكاسة وما زاد من تفاقمها جائحة كرونا، حيث تلقي بظلالها على الفرد والمجتمع بكل مكوناته في كل أرجاء العالم، و كنتيجة لهذه الوضعية هناك طرح لإيجاد بدائل للنظام الاقتصادي الحالي أو إحداث إصلاحات في بعض جوانبه فلم يعد النظام الليبرالي السائد وأطروحته تقدم حلولاً لمشاكل العالم الاقتصادية والاجتماعية.

وبذلك تناول العلاقة بين الاقتصاد والمجتمع وكيفية تأثير النظم الاقتصادية أو الاصلاحات الاقتصادية على علاقات الأفراد بعضهم ببعض، فع ازدياد الوعي بأهمية العلاقات الاجتماعية والفعل التضامني الاقتصادي الاجتماعي الذي يشمل كل مساهمات وحدات المجتمع التضامنية كالأفراد والمؤسسات والدولة في السعي لتقليل الفوارق وترسيخ التنمية وتلبية احتياجات المجتمع.

ويعتبر الاقتصاد التضامني أحدث المقاربـات الاقتصادية التي وجد فيها الكثير من العلماء الاقتصاد الموصفات وخاصة تركيزه على التنمية الاجتماعية التي ما زالت مطلباً دولياً وأساساً للتنمية البشرية.

إشكالية الدراسة:

كيف يمكن تحقيق التنمية وفق ميكازمات الاقتصاد التضامني والاجتماعي؟

الفرضية الأساسية:

- كلما وضع الاقتصاد التضامني والاجتماعي الإنسان في مركز التنمية كلما زاد من فرص بناء علاقات سياسية واقتصادية واجتماعية جيدة وحقق المشروعات التنموية.

أهداف الدراسة: تهدف الدراسة إلى:

- ✓ محاولة توعية بأهمية الاقتصاد التضامني والاجتماعي.
- ✓ محاولة استعراض امكانيات الاقتصاد التضامني وقدرته على تحقيق التنمية المستدامة.
- ✓ التوصل إلى نتائج ووصيات مناسبة في تحقيق التنمية من خلال آليات الاقتصاد التضامني لأحداث تنمية اقتصادية واجتماعية حقيقة ومستمرة تراعي خصوصية جميع فئات المجتمعية وتعزز الأمن والسلم.

مناهج الدراسة:

إن تحديد منهج البحث يتوقف على طبيعة الموضوع في حد ذاته، كما يتوقف على الهدف الذي تصبو الدراسة للوصول إليه، وإذا كان الاعتماد على المنهج الوصفي

التحليلي والمقاربة التنموية أقرب وأكثر توافقاً.

2. المحور الأول: تفعيل الاقتصاد التضامني والاجتماعي

إن الاقتصاد التضامني يتم بكيفية تحسين الحياة المادية للإنسان والمجتمع، ل يستخدم المصطلح بعد ذلك عالم الاجتماع "أميل دوركايم" في كتابه تقسيم العمل الاجتماعي 1893 الذي قسم المجتمعات إلى شكلين على أساس التضامن السائد فيها:

1. تضامن آلي: وهو ساد المجتمعات القديمة، تمثل بين أعضاء المجتمع وقوة الضمير الجمعي⁽¹⁾.

2. تضامن عضوي: هو النتيجة الحتمية لظاهرة تقسيم العمل، ويسود المجتمعات الأكثر تطوراً، ويقوم على أساس التباين، تقل فعالية الضمير الجماعي ويظهر دور القانون والتعاقد.

إن الاقتصاد التضامني هو حقل الذي يتم بدراسة كيفية تحسين الحياة المادية للإنسان والمجتمع عن طريق أنواع التضامن الذي ينشأ بين مختلف وحدات المجتمع، وتلك الكيفية تشمل الإطار النظري والعملي؛ ويمكن تقسيم الاقتصاد التضامني حسب العنصر المؤسسي كقطاع الأنشطة معرفة تاريخياً حسب ثلاث شبكات عائلية أو أنظمة: تعاونيات، التعااضديات، الرابطات، حسب المفهوم الفرنسي أو حسب المفهوم الأنجلوساكسوني يطلق عليه القطاع التطوعي.

وحقيقة التضامن هو أنه تنظيم اجتماعي واقتصادي يسعى إلى رفع التهميش عن الإنسان من خلال أنشطة متعددة: اقتصادية، اجتماعية وثقافية وسياسية الغرض منها هو إزالة كل العوائق التي تعرّض الإنسان في حياته، وتنزيه أهمية الاقتصاد التضامني نتيجة لعجز السياسات الاقتصادية والاجتماعية، ودوره هو سد النقصان والتركيز على

(1) بشير محمد، مقدمة في علم الاجتماع العام من خلال فكر "غي روشي" تقديم حوصلة تركيبية مع أمثلة مرفقة بدراسات، كنوز للإنتاج والنشر والتوزيع، تلمسان، 2009، ص.31.

مشاركة المواطنين من خلال وحدات التضامن المجتمعية، مما يجعل المواطنين ليسوا مستهلكين فقط وإنما يشاركون في صنع القرار ودفع عجلة النمو، والتركيز على قيم جوهرية كالعمل التشاركي والتضامن وإعطاء قيمة للرأسمال البشري بدل الرأس المال المادي، وللاقتصاد التضامني محركات منها: محاربة الأقصاء الاجتماعي والدفاع عن الهوية المشتركة للمجتمع، والاقتصاد التضامني يسعى إلى التخفيف من آثار آلية السوق⁽¹⁾ على الفئات المهمة والضعيفة، لأن داخل اقتصاد السوق توجد علاقات اقتصادية لا تعتمد على المنافسة كمبدأ أساسي بل على التعاون، التكافؤ أو العدالة، التنوع والاعتماد على الذات وهذا ما يعرف بالاقتصاد التضامني.

يرتبط الاقتصاد التضامني بكل من المجتمع، الدولة والسوق، فقد تبع المبادرة من أحد الأقطاب الثلاث، ولها دورة حياة قد تشارك فيها الأقطاب الثلاث، فإن كانت مثلاً: سلع وخدمات للبيع، فهي تباع في السوق من خلال قوانين الدولة وفي حمايتها، وكل المبادرات التضامنية الانتاجية تتشكل من التبرعات وتحتاج للسوق للبيع ولمساعدة الدولة.

الاقتصاد التضامني كمصطلح يكتسب موصفات خاصة وآليات متعددة، حسب الحيز الجغرافي، فهم مجموع المبادرات الجماعية لتصحيح الاختلالات على مختلف الأصعدة، محلياً: التعاونيات الاستهلاكية ودولياً: التجارة العادلة، المساعدات الإنسانية.

كما يسعى الاقتصاد التضامني للخدمة الاجتماعية مثل إعطاء الأفضلية في التكفل بشخص لديه معاناة أو مساعدته في إنشاء نشاط خاص به، تنمية أنشطة في مجال البيئة أو تطبيق نوع من التبادل يحترم الترتيبات الاجتماعية والبيئية.

(1) أحمد الكواز، إخفاق آلية السوق وتدخل الدولة، سلسلة جسر التنمية، الكويت: المعهد العربي للتخطيط، العدد 69، يناير 2008 ، ص 25.

وما سبق يمكن تأسيس التعريف الميكيلي التشغيلي لقطاع الاقتصاد التضامني
بأنه يشمل الكيانات التالية:

أ) الوحدات المجتمعية المختلفة: المنظمات، الأسر والأفراد، التي تنشأ كيانات قانونية
أو تقليدية لتقاسم أعباء الحياة.

ب) المؤسسات العمومية والمؤسسات الخاصة أو أي آليات تسعى لتقليل الفوارق
مهما كانت.

ت) ذات طبيعة تضامنية: المهد من انشائها هو تقاسم الأعباء والإيرادات والمهدف
الأساسي ليس الربح الفردي.

وفي الغالب تكون:

» طوعية: أي أنها ليست إلزامية، وتنطوي على درجة معقولة من لنشاط التطوعي.
» ذات الارادة الذاتية: أي أنها تحكم في أنشطتها.

وعليه يمكن تحديد أهم أهداف الاقتصاد التضامني الرئيسية فيما يلي:
1. اجتماعية: أي القضاء على الامساواة والفقر.

2. اقتصادية: من خلال اقتصاد انتاجي تعددي وجماعي.

3. سياسية: تهدف إلى تحقيق بديل مجتمعي مبني على قيم التعاون والتضامن بدل
الاحتياط والأناية والجشع.

1.2 خصائص الاقتصاد التضامني:

تبعد أهمية الاقتصاد التضامني وتنظيماته المختلفة لسد الفجوة بين امكانيات الدولة
والنمو السكاني واتساع وزيادة مطالب وتطلعات المجتمعات الاقتصادية والاجتماعية، فإن
تنظيمات الاقتصاد التضامني تتعدد وتسعى لسد كل تلك الثغرات على اختلافاتها
من خلال الفعل التضامني الاجتماعي الذي يشمل كل مساهمات وحدات المجتمع
التضامنية كالأفراد أو المؤسسات أو الدولة أو أي تعاون ثانوي بينهما، وترسيخ التنمية

سواء بالرأي أو العمل أو بالتمويل ومن خصائصه أن تتعاون كل الوحدات المجتمع على تلبية احتياجات المجتمع من دون ربح فردي.

يتميز الاقتصاد التضامني وتنظيماته المتعددة بخصائص ذاتية ويختلف في مقاصده عن سواه، وميرته الأساسية هي تخصصه الاقتصادي الاجتماعي حسب الفرنسي "Jean Louis Laville" ، ويمكننا تلخيص خصائصه فيما يلي⁽¹⁾ :

1. التسيير الديمقراطي: القرارات المهمة يتم أخذها بشكل جماعي، مما كانت مشاركته في كل مراحل المشاريع، وتتعدد مستويات المشاركة حسب المراحل المختلفة لأي فعل أو مشروع للوحدة التضامنية:

- أ) المشاركة الجزئية: أي تلك المتعلقة بفئة معينة أو على جزء أو مرحلة معينة.
- ب) مشاركة دور الفئات المستهدفة هو المصادقة فقط على خطوات وآليات المشروع بدون المشاركة في المراحل الأولى للتخطيط.
- ت) المشاركة التامة: يتم استشارة الطبقة المستهدفة من البداية في التخطيط وتتاح لها المشاركة في الادارة بصورة فعلية.

ث) المشاركة الكاملة: تشارك فيها الفئات المستهدفة من بداية المشروع حتى نهايته وأيأخذ برأسها

ج) مشاركة تتيح للفئات المستهدفة صنع القرارات على جميع المستويات ويعتبر هذا المستوى هو أحسن المستويات وأكثراها فعالية في تطوير المستفيدين.

2. حرية الاتساب: لا يفرض على أحد الاتساب من عدمه لأحد تنظيمات الاقتصاد التضامني.

(1) François Espagne, Economie Sociale et Solidaire: Histoire et Valeur, Forum régional de l'emploi dans l'économie sociale et solidaire en Rhône-Alpes Lyon, 11 Janvier2008, p22.

3. عدم الربح الفردي: هذه الخاصية لا تبني قانونية الربح كالتعاونيات والتعاضديات، لكنها تمنع الملكية الفردية أو الاستعمال الفردي للأرباح.
4. المنفعة الجماعية أو الهيكلة الاجتماعية للمشروع: هيكلة الاقتصاد التضامني توجب أن يكون المشروع يخدم المجتمع، وليس مشروع يديره فرد لصلحته الشخصية.
5. الموارد مختلطة: تعني مختلطة الموارد من حيث المصدر، فموارد هذا الحقل متعددة، قد تكون خاصة، عامة أو مختلط، فالموارد المختلطة تعني موارد سوقية عن طريق منتجات للبيع، موارد غير سوقية عن طريق إعادة التوزيع من الدولة، موارد غير نقدية من الالتزامات الشخصية الطوعية أو طبيعة الاعارة.
6. اقتصار الحلقة عن طريق التبادل المباشر ما بين المنتج والمستهلك.
7. الهوية الأخلاقية: المقاربة القيمية الكبرى المتعلقة بالاقتصاد الاجتماعي.

إن المؤسسات الاجتماعية هي المؤسسات التي تضم أشخاصاً يعملون معاً من خارج السوق ومن خارج الدولة، ومن المؤسسات الاجتماعية المهمة الشبكات الأسرية والمنظمات المجتمعية والمنظمات غير الحكومية، ويبيّن حجم الدعم الذي تقدمه المؤسسات الاجتماعية وفقاً على عدد من الأعراف السائدة، كمدى اعتبار تقديم المساعدة في أوقات الشدائد واجباً اجتماعياً وعلى كفاءة المؤسسات وقدرتها.

2.2 آليات الاقتصاد التضامني:

يعتمد الاقتصاد التضامني كحقل نظري وعملي في تأدية وظيفته المجتمعية على بعض الآليات تتيحها المنافذ المتوفرة ضمن التفاعلات الاجتماعية الكونية، كالسياسات العامة والأسواق والتكنولوجيا والمساعدات الدولية، ومع أن هذه الآليات منفصلة عن بعضها إلا أنها تؤثر على بعضها البعض وتتيح فرص من تخفيف الالمساواة وتحقيق مبدأ تكافؤ الفرص.

إن حقل الاقتصاد التضامني يشمل المبادرات المجتمعية وكل الجهود الرسمية التي تصبو إلى المصلحة العامة، وكذا الشراكة بين القطاع العام والخاص التي لا تهدف إلى الربح بل حافز المسؤولية الاجتماعية تجاه المصلحة العامة.

تتعدد مستويات اللامساواة في العالم فهي تنتشر في المجتمعات وبذلك تهدد قاسك الاجتماعي المحلي والدولي، وعليه تحاول آليات الاقتصاد التضامني التي تبرز مؤخرًا معالجة تلك الفوارق على مختلف المستويات فتسعى الدولة لذلك من خلال سياساتها الاجتماعية والتي هي جهد تضامني من الدولة مع مواطنها لتقليل الفوارق وتوفير الحياة الكريمة والرفاهية، حيث تعنى السياسة الاجتماعية المتكاملة بما يلي:

- بناء مجتمع لجميع المواطنين.
- تلبية احتياجات الفقراء والطبقات المهمشة وضمان الحصول على الخدمات الاجتماعية التي تحسن صحتهم وتحقيق رفاهيتهم وتعزز قدرتهم على المساهمة في المجتمع.
- ضمان تكافؤ الفرص والمساواة في المشاركة في المجتمع والاقتصاد.
- تمكين الأنظمة والآليات المؤسسية المعنية من إزالة الحاجز الذي تعيق تحقيق الاحتواء والمشاركة.

إن السياسات الاجتماعية كجزء لا يتجزأ من السياسات العامة، مجموعة من الأدوات لتنظيم وتكميل مؤسسات السوق والهيكل الاجتماعي بتأمين إعادة التوزيع والحماية والهياكل والعدالة الاجتماعية، تكمل وتعزز السياسات الاجتماعية التنمية الاقتصادية عن طريق تحسين رأس المال البشري والتوظيف المنتج⁽¹⁾.

دعا تقرير التنمية البشرية للعام 2013 إلى خلق علاقة تأزرية بين النمو والسياسة الاجتماعية، فالبلدان التي لا تعاني من فوارق في الدخل تستفيد من النمو

(1) إيزابيل أورتيز، السياسة الاجتماعية، الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية، مذكرات توجيهية، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمم المتحدة (UNDESA)، نيويورك، يونيو 2007، ص 07.

بفعالية في الحد من الفقر أكثر من البلدان التي تشهد فوارق كبيرة، وتحقيق المساواة بين المجموعات الدينية والاثنية والعرقية المختلفة يسهم أيضاً في القضاء على الكثير من أسباب الصراعات الاجتماعية؛ وليس من الضروري أن يتولى القطاع العام تأمين جميع هذه الخدمات، لكن مسؤولية الدولة هي ضمان حصول كل مواطن على المقومات الأساسية للتنمية البشرية⁽¹⁾.

في القرن الحادي والعشرين ظهر إجماع على أن السياسة الاجتماعية هي جزء من الوظيفة الأولية للدولة، والسياسة الاجتماعية المصممة والمنفذة بشكل جيد توفر قوة الدول ورعاية الوظيفية والتنمية والقضاء على الاستبعاد والتغلب على الصراع وهي تشكل جزءاً أساسياً من أي استراتيجية إقليمية وطنية بهدف تحقيق النمو والتتابع الاجتماعية العادلة.

ويكمن التمييز بين ثلاث مراحل مرت بها السياسات الاجتماعية في الدول الصناعية المتقدمة⁽²⁾:

- **المرحلة الأولى:** تميزت هذه المرحلة بتدخل الدولة في المجال الاجتماعي، وكانت عبارة عن الدولة الحارس التي تسهر على الحفاظ على مبدأ دعه يعمل دعه يمر، وهدفت إلى معالجة بعض المشاكل الاجتماعية التي رافقته عملية التراكم الرأسمالي في القرن التاسع عشر، كالتخفيض من معاناة الطبقة العاملة وتحسين شروط العمل وظروفه.
- **المرحلة الثانية:** تميزت هذه المرحلة بتدخل الدولة في المجال الاجتماعي بهدف معالجة الأزمات الاقتصادية خاصة 1929، للاستئناف عملية النمو الاقتصادي، وتمثلت هذه

(1) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، نهضة الجنوب، تقديم بشري في عالم متعدد، تقرير التنمية البشرية 2013، ص 05.

(2) نجيب عيسى، ندوة دولة الرفاهية الاجتماعية، مركز الدراسات الوحيدة العربية، الطبعة الأولى، بيروت: 2006، ص 135-136.

التدخلات (بالمفهوم الكنزني) بهدف رفع وزيادة الطلب الفعال وتأمين التشغيل الكامل، أي تدخل الدولة في المجال الاجتماعي من أجل استمرار النشاط الاقتصادي.

■ **المرحلة الثالثة:** هي مرحلة دولة الرفاه الاجتماعي، حيث أصبحت فيها وظيفة السياسة الاجتماعية بالإضافة إلى الوظيفتين -معالجة المشاكل الاجتماعية الناتجة من التراكم الرأسمالي وتأمين استمرار عملية النمو الاقتصادي- وظيفة توزيع عوائد النمو وارتفاع الانتاجية بالاستناد إلى مفاهيم قيمة مثل مفهوم الحقوق الاجتماعية التي أصبحت جزءاً من شريعة حقوق الإنسان، ومفهوم العدالة وإتاحة فرص متساوية أمام جميع المواطنين، ما يجعل دولة الرفاهية الاجتماعية تميّز بارتفاع حصة القطاع العام من الناتج المحلي الإجمالي، وارتفاع حصة الإنفاق الاجتماعي من الإنفاق العام، وآليات لإعادة توزيع الدخل لسد الفجوة بين مختلف الفئات الاجتماعية⁽¹⁾.

تستثمر الاقتصاديات ذات الدخل المرتفع بقوة في التنمية الاجتماعية منها الدول الأوروبية واليابان وأمريكا الشمالية وحدّت عدد من البلدان النامية شرق آسيا -السياسة الاجتماعية- أمريكا الجنوبيّة تعتمد نظم الأمان الاجتماعي الشامل، وحسب رؤية هذه الحكومات فإن الاستثمارات الاجتماعية ضرورية ليس فقط من أجل تطوير وتنمية الدولة بل من أجل تحقيق التوازن الاجتماعي والاستقرار السياسي، لكن تراجع ذلك في الثمانينيات ببرامج التصحيح الهيكلية التي استبعدت سياسات إعادة التوزيع وتقليل النفقات الاجتماعية بعد أزمة الديون في عام 1982 ما أدى باليونيسيف للمطالبة بما أسمته "تسوية ذات توجه إنساني" فقد كانت تُستبعد السياسات الاجتماعية ويتم التقليل من شأنها باعتبارها مجرد شبكات أمان اجتماعي في مناطق، وكانت برامج الاستثمار الاجتماعي المولدة من المتراعين يسند

(1) Isabelle Hillenkamp, L'approche Latino-américaine de L'économie Populaire, les inégalités et la pauvreté, **Revue de la République**, N°06, Paris, 2ème Semestre 2009, P32.

إليها التكفل بسد تلك الفجوة لكنها بطبيعتها لم تكن مناسبة للاعتماد عليها كحلول دائمة، فيما كانت قاصرة عن علاج الأسباب المهيكلية للتوتر الاجتماعي وفشلت في إنشاء مؤسسات لتأمين تنمية عادلة ومستدامة، وعمل لائق ومتوازن اجتماعي.

3. المحور الثاني: أهداف و مجالات الاقتصاد التضامني والاجتماعي

إن التضامن له أهداف اقتصادية واجتماعية عديدة، وقد تطور في مفهومه ووسائله ومنطلقاته مسيرة للتطورات المجتمعية، وخصوصاً في أهدافه، فقد كانت يقتصر على الرعاية والاعانة المجتمعية، أصبح يقوم بدور أساسي في إحداث التنمية بكل مستوياتها ومقاييساً لمستوى التطور الاجتماعي للمجتمع والفرد.

1.3 أهداف الاقتصاد التضامني والاجتماعي :

وتتعدد أهداف الاقتصاد التضامني، وتتشعب حسب انتشار تنظيماته، وشموليتها ل مختلف مجالات الحياة، ويمكن إجمالها فيما يلي :

الأهداف الاجتماعية: إن أهم أهداف الاجتماعية لتنظيمات الاقتصاد التضامني في كونها تسعى من خلال أنشطتها إلى ما من شأنه تنمية الإنسان، ويعتبر المجتمع هو الوسط الطبيعي لتلك الجهود، وفي هذا الصدد تتركز جهود تنظيمات الاقتصاد التضامني على :

- نشر مبدأ التضامن: فإن نشر مبدأ التضامن بين أفراد المجتمع بشكل منظم ومقنن فهو يضفي على القضايا التي تحظى بتضامن الأفراد بقيمة تجعلها مقبولة وتزايد قوة التضامن واتساعه.

- التأسيس لتماسك اجتماعي قوي: إن التغيرات الاجتماعية المتسرعة كنتيجة لتأثيرات العولمة باتت تهدد العلاقات الاجتماعية وتضعفها، وهو ما يؤهل تنظيمات الاقتصاد التضامني ليكون لها دور في سد الهوة والتخفيف من آثار الأنماط الاقتصادية والاجتماعية السائدة في العالم، مما يضمن تماسك اجتماعي قوي في مجتمع إنساني يعترف بمحورية الإنسان كأولوية للسياسات الاجتماعية والاقتصادية؛ وتعد منظمات الاقتصاد التضامني

من خلال أنشطتها أداة قوية وفعالة في سد التغرات في العلاقات الاجتماعية ما يقوى التماسك الاجتماعي ويتوسّع انتشاره، فالتماسك الاجتماعي هو أحد العوامل التي تسعى منظمات الاقتصاد التضامني والاجتماعي إلى إعادة تأسيسه وترسيخه⁽¹⁾.

وتسعى منظمات الاقتصاد التضامني إلى إشراك العناصر المهمشة في المجتمع في عملية تمكين ذاتي تؤدي بهم إلى مزيد من المشاركة الاقتصادية والاجتماعية وإلى تحسين نوعية المعيشة في المجتمع، ويتربع بطلک الانسجام الاجتماعي أكثر.

ويمكن قياس التماسك الاجتماعي ضمن نطاقين هما :

- نطاق أفقي : الثقافة العامة بين الأفراد ودرجة استعدادهم للتعاون فيما بينهم.
- نطاق عمودي : بين فئات اجتماعية وبقية الفئات صعوداً إلى المؤسسات ومراكز صنع السياسات.

إن تبني هذه المقاربة في الدول العربية يوضح أن البنية الاجتماعية تعاني من ضعف وهشاشة العلاقة بين الأجيال ومن انعدام الثقة بين الأفراد والمؤسسات مما يهدد التماسك والسلم الاجتماعي⁽²⁾.

يعتبر خدمة الإنسان لأخيه الإنسان ومراعاة التنوع في المجتمعات وايجاد ساحة للتفاعل الاجتماعي الابجبي، واحترام الحقوق وتعدد مراكز القوة في المجتمع، فالقليل من الاقصاء الاجتماعي الذي تعاني منه الطبقات المهمشة الفقيرة، كما أن التمكين للمشاركة

(1) Centre International de Formation de l'Organisation Internationale de Travail «Economie Sociale et Solidaire: Noter Chemin Commun vers le Travail Décent» Deuxième édition de l'Académie sur l'Economie Sociale et Solidaire, 24-28 Octobre 2011, Montréal, Canada, P 14-15.

(2) كريمة القرى، أثر مشاركة الشباب على التماسك الاجتماعي، الدورة التاسعة للجنة التنمية الاجتماعية، الأمم المتحدة-اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، ص 17.

ومقاومة الضغوط الاجتماعية وتحقيق الذات كل ذلك يوفر للفرد قابلية امتلاك المعرفة والخبرة، مما يزيد منوعي الإنسان بآيديور حوله من أحداث ويتيح له مساريته وبالتالي القدرة على ضمان مصالحه، ويؤدي في النهاية إلى ترسیخ الديمقراطية على أساس المواطنة من خلال التأزر والتقارب الإنساني وهو روح الأنشطة التضامنية.

الأهداف الاقتصادية: إن التنظيمات الاقتصاد التضامني تسهم كغيرها من القطاعات في الدخل القومي من خلال المساهمة في تقديم خدمات ماموسة في مجال البيئة والتعليم وخدمة فئات المهمشة والمشرحة بما في ذلك الفقراء والمعوقين والأطفال وكبار السن والعجزة والنساء، وقد اعتبرت قمة التنمية الاجتماعية أنجع سبيلاً لتحقيق التنمية المستدامة هو تنمية مفهوم الشراكة بين مؤسسات الدولة وبين تنظيمات الاقتصاد التضامني.

وي يكن اقتصار تلك الأهداف في مختلف مستويات التنمية التي تسعى إليها تنظيمات الاقتصاد التضامني في الآتي:

- تنمية المجتمع المحلي عن طريق المواطنين المحليين لمساعدة أنفسهم من خلال تنمية مهاراتهم في تنظيمات تسهل عليهم عملية المشاركة التضامنية من خلال أنماط عمل للتمكين والفعل الاجتماعي التي تستخدم كجزء من استراتيجيات تنمية المجتمع المحلي، وتشمل تنظيمات الاقتصاد التضامني أشكال متنوعة وعديدة من هذه التنظيمات التي تقوم بدور كبير في تنمية المجتمعات المحلية.

- التنمية التشاركية: تتأسس على المقاربة التشاركية والمبادأ المركزي في هذه التنمية هو تقاسم المعرفة وسلطة اتخاذ القرارات وهذا يعني أن نجاح التنمية رهين بتوفير المناخ الديمقراطي والدور الفاعل للمنظمات المحلية وحياد الادارة واحترام الحقوق الفردية.

تسعي تنظيمات الاقتصاد التضامني إلى ذلك من خلال ما يعرف بالعمل المجتمعي الذي يشمل كل الأعمال التي تم خارج نطاق العمل الاجتماعي الرسمي، التي تعتمد على المبادرة والمشاركة لدعم الأفراد والجماعات في المناطق المحلية ولجعل منظمات المجتمع

الم المحلي هي المجال الطبيعي لممارسة العمل المحلي وذلك لقدرة تنظيمات الاقتصاد التضامني على حشد الجهود لإحداث تغيرات في المجتمعات المحلية في الاتجاه الإيجابي في مختلف المجالات، وعلى ضرورة ارتباط أهداف التغيير الاجتماعي المادي بالأهداف غير المادية، وحدد "توماس شيرارد" في النموذج في التنسيق بين منظمات المجتمع المحلي الذي هو عبارة عن مجموعة من الوحدات التضامنية، أكد على أهمية وجود نظرية تقوم على أساس تحليل المهام التي يتطلبها التخطيط والعمل في المشروعات الاجتماعية وتشخيص المجتمع قبل العمل لحل مشكلاته، أهم ما في هذه النظرية أنها حاولت تكوين وجهة نظر متكاملة حول العوامل المؤثرة على التنسيق. في هذا الإطار المفهومي ترى أن الأسلوب الأمثل للتنمية والوسيلة تمثل في المشاركة القاعدية بكل مكوناتها والمشاركة والمحلي على اختلاف مسمياتها والتي تمثل الحال الأمثل، وأقرب شيء والذي توفر فيه خاصية المشاركة هو تنظيمات الاقتصاد التضامني^(١).

ومنه لا سبيل إلى تحقيق تنمية مستدامة إلا من خلال الإقرار أن البعد الاجتماعي يُعد السبيل الأمثل لتحقيق التنمية الاقتصادية، ومن ثم فإن تنمية المجتمع تُعد أحد أهم ركائز التنمية الشاملة.

2.4 مجالات الاقتصاد التضامني والاجتماعي:

يتزداد الدور الاقتصادي للقطاع التضامني حيث يقوم بتقديم الخدمات الأساسية للأفراد في المجالات والمناطق المختلفة التي لا تصل إليها الدولة أو يحجب عنها القطاع الخاص، ولعل أهم هذه المجالات هي:

1. توفير الخدمات الأساسية: تقوم منظمات الاقتصاد التضامني بدعم الفئات والمناطق المحرومة عبر تقديم مجموعة من الخدمات الأساسية: كتوسيط مرافق البنية التحتية من

(١) الأمين العوض حاج أحمد، حسن كمال الطاهر، رباب الحنية، الأطر المؤسسية للمجتمع المحلي والشراكة في تحقيق التنمية، أغسطس 2008، ص 10-11.

مياه وكهرباء وإنشاء شبكات الرعاية الصحية والدعم المادي والمعنوي للفئات المهمشة والأكثر احتياجاً مثل اليتامى والمتشردين وذوى الاحتياجات الخاصة، وبما يقلل من الإنفاق الحكومي ويسمح بتوجيهه هذه الأموال إلى قطاعات ومناطق أخرى.

2. تدعيم العدالة الاجتماعية: تساهم منظمات القطاع التضامنى في عملية إعادة توزيع الدخل والثروات بين الطبقات الاجتماعية من خلال تلقى التبرعات وتوجيهها إلى مجالات تهدف بالأساس إلى رفع مستوى معيشة الطبقات الفقيرة والمهمشة، الأمر الذي يأخذ أهمية خاصة في عالم الذي تتفاقم فيه اللامساواة.

3. توفير فرص تشغيل: توفر تنظيمات الاقتصاد التضامنى فرص تشغيل متنوعة سواء داخل هيكلها المؤسسى أو من خلال مشروعات البراجم الاقتصادية التي ترعاها، ومن ثم تحد من ارتفاع نسب البطالة بين الفئات المهمشة والفئات الشباب والنساء وما يصاحبها من تأثيرات ايجابية متراكمة من حيث زيادة طلب هذه الفئات ذات الميول الاستهلاكى على السلع والخدمات المختلفة ومن ثم استمرار الطلب الفعال على المنتجات التي يضمن بقائهما الأمر الذى يساهم في إنعاش الاقتصاد.

ولهذه الأسباب تعتبر الوحدات التضامنية محركاً أساسياً لعملية النمو وفي تنفيذ خطط الاصلاح المادفة إلى رفع مستويات معيشة الفرد، ويتزايد هذا الدور في حال الأزمات وتدور مؤشرات الاقتصاد وزيادة البطالة وتراجع أداء القطاع الخاص بما يساعد على تخفيف الأعباء خلال الأزمات الاقتصادية.

4. النتائج:

- تمثل السياسات الاجتماعية في إطار مرجعية ومبادئ توجيهية تتبناها الحكومة لبناء علاقة بين الدولة والمواطن.
- السياسات الاجتماعية ترسى المبادئ التي يجب على الدولة ومواطنيها الالتزام بها مثل حقوق الإنسان والتسامح الدينى وعدم التفرقة العنصرية والمساواة والديمقراطية.

- المهد الأساسي للسياسة الاجتماعية هو كبح الفقر والقصاء الاجتماعي وخفض التوترات الاجتماعية وتحسين أوضاع المواطنين.
- ترتكز وظائف الاقتصاد التضامني والاجتماعي في تلبية الاحتياجات الإنسانية والقيم المشتركة التي أهلت بسبب قدرات المؤسسات المختصة من خلال إرساء التنمية السياسية والتنمية الاقتصادية وإدراج المفاهيم والتطبيقات الاجتماعية في الأطر التشريعية وأطر السياسة العامة.
- إن امكانيات الاقتصاد التضامني والاجتماعي يمكنها المساهمة بشكل فعال في التنمية الاجتماعية من خلال مجموعة واسعة من أشكال التعاون والتضامن واتعاضد في كافة المستويات.

5. التوصيات:

- ضرورة دعم الاقتصاد التضامني والاجتماعي بجميع آلياته وأشكاله وبكل الطرق سواء تلك المتعلقة بالدعم المادي والقانوني ولاداري.
- ضرورة الرجوع إلى التكوينات الاجتماعية وخصوصا الفوارق في قدرة المجتمعات على الاستفادة من الفرص.
- التركيز على الدور الحوري للاستثمار البشري عن طريق التعليم والصحة كمتطلبات أساسية لتحقيق التنمية المستدامة.
- العناية بالإنسان وتنمية الثروة البشرية وإتاحة الفرص للعامل البشري للابداع والمشاركة النوعية هي سر نجاح الدول الآسيوية من خلال التعليم والتدريب.
- الاهتمام بالصحة كأولوية في سلم التنمية، فالفرد الذي يتمتع بصحة جيدة هو الأكثر قدرة على الفعالية في المجتمع بما في ذلك القدرة على الانتاج.
- ضرورة تجسيد المبادرات الرامية لتحقيق التنمية.

6. خاتمة:

نستنتج في هذا الاطار أن الاقتصاد التضامني والاجتماعي يستند إلى وضع الإنسان في قلب العملية الاقتصادية والانتاجية من خلال تفعيل مبدأ المساواة أمام الانتاج والثروة، وهو يعمل من داخل مفاهيم ثقافية واجتماعية مغايرة للمنظومة الاقتصادية التقليدية حيث يهدف إلى تحقيق الدمج الاجتماعي وتقوية الروابط الاجتماعية وتفعيل انظمة إنتاجية جماعية تعاونية كمبادئ بديلة أو مصححة للمقاربة الرأسمالية الفردانية المبنية على الأنانية والتنافسية وتراكم رأس المال.

وتشكل تنظيمات الاقتصاد التضامني والاجتماعي مثلاً عملياً وعالمياً يتتألف من الأهداف الاجتماعية والاستدامة الاقتصادية والبيئية يفضي إلى خلق مستويات متعددة من الفرص والتمكين والحماية للإنسان.

7. قائمة المراجع:

أولاً: باللغة العربية:

1- الكتب:

- 1- بشير محمد، مقدمة في علم الاجتماع العام من خلال فكر "غي روشي" تقديم حوصلة تركيبية مع أمثلة مرفقة بدراسات، تلمسان: كنوز للإنتاج والنشر والتوزيع، 2009.
- 2- العوض حاج أحمد الأمين، حسن كال الطاهر، رباب المحنية، الأطر المؤسسية للمجتمع المحلي والشراكة في تحقيق التنمية، أغسطس 2008.
- 3- نجيب عيسى، ندوة دولة الرفاهية الاجتماعية، بيروت: مركز الدراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى، 2006.

2- المجلات:

- 1- الكواز أحمد، إخفاق آلية السوق وتدخل الدولة، سلسلة جسر التنمية، الكويت: المعهد العربي للتخطيط، العدد 69، يناير 2008.

3- التقارير:

- 1- أورتيز إزابيل، السياسة الاجتماعية، الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية، مذكرات توجيهية، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمم المتحدة (UNDESA)، نيويورك، يونيو 2007، ص 07.
- 2- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، هضبة الجنوب، تقديم بشري في عالم متنوع، تقرير التنمية البشرية 2013.
- 3- القرى كريمة، أثر مشاركة الشباب على التاسك الاجتماعي، الدورة التاسعة للجنة التنمية الاجتماعية، الأمم المتحدة-اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا.

ثانياً: باللغة الأجنبية:

1- Books:

1- Espagne François, Economie Sociale et Solidaire: Histoire et Valeur, Forum régional de l'emploi dans l'économie sociale et solidaire en Rhône-Alpes Lyon, 11 Janvier2008.

2- Review:

1- Hillenkamp Isabelle, L'approche Latino-américaine de L'économie Populaire, les inégalités et la pauvreté, **Revue de la République**, N°06, Paris, 2éme Semestre 2009.

3- Reports:

1- Centre International de Formation de l'Organisation Internationale de Travail « Economie Sociale et Solidaire: Noter Chemin Commun vers le Travail Décent», Montréal, Canada: Deuxième édition de l'Académie sur l'Economie Sociale et Solidaire, 24-28 Octobre 2011.

الاقتصاد الاجتماعي التضامني يدعم الدور الاقتصادي للجماعات الإقليمية من خلال آلية المشاركة الديمocrاطية الجمعيات المهنية نموذجا

الطالبة: بوعقال ساح

جامعة محمد بوقرة بومرداس

كلية الحقوق والعلوم السياسية

E-mail: semahbouagal@gmail.com

ملخص:

في السنوات الأخيرة وتحت تأثير عدة متغيرات داخلية وخارجية: كالعولمة والتحول إلى اقتصاديات السوق وتغيير طبيعة دور الدولة وموجات الإصلاح السياسي والانتقال إلى الديمocratie وظهور افكار ومارسات الحكم الرشيد وتنامي قوة ونفوذ القطاع الثالث، ازدياد التوجه نحو الاعتماد بصفة أساسية على القطاع الخاص في تحقيق التنمية على مستوى الجماعات الإقليمية.

نهدف من خلال هذا البحث إلى التعريف بالقطاع الثالث، والدور الذي يمكن أن يلعبه هذا الأخير في عملية التنمية الاقتصادية على مستوى الجهات الإقليمية في الجزائر. وقد توصلنا إلى أن القطاع الثالث يلعب دوراً كبيراً في تعزيز الحكم الراشد من خلال آلية الديمocratie التشاركية ما بين أهم الفاعلين (القطاع الخاص، الجماعات الإقليمية، مؤسسات الاقتصاد الاجتماعي التضامني) في عملية التنمية الاقتصادية المحلية، هذا الأخير هو السوق المبتوءة تشعرياً في القطاع الثالث بالجزائر.

الكلمات المفتاحية: الديمocratie التشاركية، القطاع الثالث، الجماعات الإقليمية، الاقتصاد الاجتماعي التضامني

Résumé:

En ces dernières années, et sous l'influence de plusieurs variables internes et externes: comme la mondialisation, le passage à l'économie de marché, la nature changeante du rôle de l'État, les vagues de réformes politiques, le passage à la démocratie, l'émergence d'idées et les pratiques de bonne gouvernance, le pouvoir et l'influence croissants du tiers secteur, la tendance croissante à s'appuyer principalement sur le secteur privé pour réaliser le développement au niveau des collectivités territoriales.

A travers cette recherche, nous visons à définir le tiers secteur, et le rôle que celui-ci peut jouer dans le processus de développement économique au niveau des instances régionales

Et nous en avons conclu que le tiers secteur joue un rôle majeur dans l'activation de la bonne gouvernance à travers le mécanisme de la démocratie participative parmi les acteurs les plus importants (le secteur privé, les collectivités territoriales, les institutions de l'économie sociale solidaire, ces dernières étant la jambe légalement amputée du troisième secteur en Algérie).

Mots clés: démocratie participative, tiers secteur, les collectivités territoriales, économie sociale solidaire.

مقدمة :

في اطار التطورات التي شهدتها العالم في اواخر القرن 20 على المستوى السياسي والاقتصادي والاجتماعي والتي انعكست على دور الدولة، حيث حدث الانتقال من نظام حكم محلي تسيطر فيه المجالس المحلية المنتخبة إلى نظام حكم محلي يشارك فيه القطاع الخاص والقطاع الثالث

وذلك من خلال آلية الديمقراطية التشاركية جنبا الى جنب مع الديمقراطية تمثيلية، هذه الأخيرة اثبتت قصورها في تحقيق طموحات المواطنين وتطلعاتهم الرامية الى تحقيق المساواة والعدالة الاجتماعية، وتكافؤ الفرص. لذا جاءت الديمقراطية التشاركية لتكمل الديمقراطية تمثيلية من خلال المسائلة الرقابة والمشاركة وابداء الرأي في المسائل المحلية، والشؤون الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية.....الخ

يلعب القطاع الثالث دورا حيويا في دعم المسائلة والرقابة وتحقيق الحكم الراشد من خلال آلية المشاركة الديمقراطية في اعداد برامج التنمية المحلية للجماعات الإقليمية والرقابة على تنفيذها

ومن هنا فان دراستنا لهذا الموضوع تطرح أمامنا الإشكالية التالية: ما مدى مساهمه القطاع الثالث في دعم الدور الاقتصادي للجماعات الإقليمية بالجزائر؟

الأسئلة الفرعية

- ما المقصود بالقطاع الثالث وما هي مكوناته؟
- ما هي الجماعات الإقليمية؟ وما هو اطار عملها وفقا لدستور الجزائر الجديدة؟
- كيف يساهم الاقتصاد الاجتماعي التضامني في دعم الدور الاقتصادي للجماعات الإقليمية في الجزائر؟

الفرضيات :

التنمية الاقتصادية المحلية عمليه مشتركه وفيها جهود كافه الاطراف من مختلف القطاعات من اجل تحفيز المستوى المحلي.

ينقسم القطاع الثالث الى قسمين هما قطاع الاقتصاد قطاع المجتمع المدني
يستطيع قطاع الاقتصاد الاجتماعي تضامني أن يكون دعame اساسيه لتحسين
مناخ الاستثمار المحلي وانعاش التنمية الإقليمية وذلك من خلال اليه الديمقراطيه
الشاركيه المنظمة للعلاقة بين القطاع الخاص والجماعات الإقليمية عبر تعزيز الحكم
الراشد الذي هو لب الديمقراطيه الشاركيه.

أهمية الدراسة :

نحاول من خلال هذا البحث الى محاوله تقديم تحليل نربط فيه بين الجماعات
الإقليمية والقطاع الخاص ونبين دور الاقتصاد الاجتماعي التضامني في ترشيد سير هذه
العلاقة المادفة الى تحقيق التنمية الاقتصادية المحلية

منهج البحث : سنعتمد في هذا البحث على المنهج الوصفي التحليلي لوصف
مضمون قطاع الثالث ومكوناته، والجماعة اقليميه واطار عملها في ظل الجزائر الجديدة،
والديمقراطية الشاركية واهميته، ثم تحليل دور الاقتصاد الاجتماعي في تعزيز الحكم
الراشد انعكاساته على التنمية الاقتصادية المحلية.

مجتمع البحث :

اقتصرت الدراسة على احدى مؤسسات الاقتصاد الاجتماعي التضامني الا وهي
الجمعيات المهنية نظرا لطابعها الاقتصادي الاجتماعي

محاور البحث :

- أولا : القطاع الثالث ومكوناته... مفاهيم الأساسية
- ثانيا: الجماعات الإقليمية ودورها الاقتصادي في الجزائر

- ثالثاً: الديقراطية التشاركية وأهميتها في ارساء المساءلة والرقابة وتحقيق الحكم الراشد
- رابعاً: دور القطاع الاقتصادي الاجتماعي في تحسين مناخ الاستثمار ودعم التنمية الاقتصادية


أولاً: القطاع الثالث ومكوناته..... مفاهيم أساسية

تعريف القطاع الثالث: هو القطاع الرابط بين المجتمع والقطاع الخاص والقطاع العام ويسعى الى تقليل الاقصاء والتهميش والصراعات الطبقية في المجتمع والحروب الأهلية بإرساء هيئات فعالة تقوم على مبدأ الحوار والعدالة والمشاركة الحرة والطوعية والتسهيل الديقراطي.

ويطلق عليه أيضاً القطاع الشعبي، القطاع الأهلي، القطاع الغير ربحي، القطاع الغير حكومي.... الخ

مكونات القطاع الثالث: ينقسم القطاع الثالث إلى قسمين هما :

الشكل 1: مكونات القطاع الثالث وفقاً لعلاقته بالقطاعين العام والخاص :



المصدر: من إعداد الباحثة

1. تعريف المجتمع المدني:

"إن المجتمع المدني وهو أداة للتوازن والتنظيم تقف بين الدولة بسلطتها القمعية وبين المجتمع وتطلعاته التي قد تتجاوز ما هو مسموح به قانوناً والحد من النزاعات الإنسانية التي قد تأخذ أشكال تعبيرية تتنافى مع مبادئ وفلسفه المجتمع المدني في هذا السياق يعرف سعد الدين إبراهيم المجتمع المدني: هو مجموعة التنظيمات التطوعية التي تملأ المجال بين الأسرة والدولة لتحقيق مصالح أفرادها ملتزمة في ذلك بقيم ومعايير الاحترام والتراضي والتسامح والإدارة السليمة للتتنوع والاختلاف"⁽¹⁾.

2. مؤسسات المجتمع المدني:

"مجال المجتمع المدني هو ما يمثله من تنظيمات معينة هدفها الأساسي هو خدمة الصالح العام في إطار منظم ينبع الفوضى والعنف بكل أشكاله. ويشمل المجتمع المدني على المؤسسات غير الحكومية وكل مؤسسة غير عائلية أو إرثية، والتي يولد فيها الفرد ويرثها تكون عضويته فيها إجبارية كالقبيلة والعشيرة، وقد تم الاتفاق بين الباحثين والمهتمين بهذا الموضوع على أن المؤسسات التالية تدخل تحت إطار ما يسمى بالمجتمع المدني، وهذه المؤسسات والتنظيمات هي:

منظمات حقوق الإنسان، تجمعات أساتذة الجامعة، الأحزاب السياسية (هناك من الباحثين من يعتقد بأنها لا تقع ضمن مؤسسات المجتمع المدني)، الجمعيات الخيرية الإنسانية، الجمعيات الدينية، جمعيات تربية المجتمع (لجان الأحياء، اللجان النسوية...)"، الجمعيات الرياضية، الجمعيات الثقافية، الجمعيات العلمية، الجمعيات الفنية، إضافة إلى أدوار العبادة كالمسجد"⁽²⁾

(1) سعد الدين إبراهيم: المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في مصر، دار قباء، للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 2000، ص 13

(2)

3. دور المجتمع المدني في الجزائر من خلال دستور 1 نوفمبر 2020:

اعتبر دستور 1 نوفمبر 2020 أن المجتمع المدني شريك الدولة في تحقيق التنمية المستدامة للبلاد، وذلك من خلال التقارير التي يرفعها إلى المرصد الوطني للمجتمع المدني هذا الأخير هو "هيئة استشارية لدى رئيس الجمهورية، يقدم آراء ووصيات متعلقة باشغالات المجتمع المدني، ويساهم في ترقية القيم الوطنية والممارسة الديمقراطية والمواطنة ويشارك مع المؤسسات الأخرى في تحقيق أهداف التنمية الوطنية"⁽¹⁾. ويهدف انشاء المرصد الوطني للمجتمع المدني ايضا الى ترقية أداء المجتمع المدني من خلال تقديم توصيات لمؤسسات المجتمع المدني ومراقبة هيكلة المجتمع المدني بنفسه على المستوى الوطني والمحلي (الولاية، البلدية) وتنظيم نفسه بنفسه من خلال التسهيلات المقدمة لإنشاء الجمعيات ومؤسسات المجتمع المدني من أجل الوصول الى أداء احترافي يساهم في خلق الثروة والتنمية الاجتماعية والاقتصادية"⁽²⁾.

4. الاقتصاد الاجتماعي التضامني:

• **تعريف منظومة العمل الدولية:** تعرف منظومة العمل الدولية هذا القطاع باعتباره "مجموعة من المقاولات والهيئات، وخصوصا التعاونيات والتعاضديات والجمعيات والمقاولات الاجتماعية، التي تقوم على مبادئ التضامن والمشاركة والبنيان على إنتاج السلع والخدمات والمعارف، مع الحرص في الوقت ذاته، على تحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية"⁽³⁾.

(1) لجنة الخبراء المكلفة بصياغة اقتراحات مراجعة الدستور، المشروع التمهيدي للتعديل الدستوري، 5 سبتمبر 2020، المادة الجديدة 213.

(2) نزيه برمزان، المرصد الوطني للمجتمع المدني دوره ترقية وهيكلة الجمعيات على المستوى الوطني. 22 أكتوبر 2020، الساعة 23:35، النهار، أنظر الموقع الإلكتروني:

<https://tv.ennaharonline.com/video>.

(3) الاقتصاد الاجتماعي والتضامني رافعه نمو مدمج، المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، 2015، المملكة المغربية، www.cems.m، ص 37.

• أما المجلس الاقتصادي والاجتماعي الأوروبي: فقد عرفه على أنه "جميع المؤسسات الخاصة ذات التنظيم المهيكل والتي توفر على استقلالية القرار وتتمتع بحرية الانخراط، والتي أنشئت لتلبية حاجيات أعضائها عبر السوق، وذلك بإنتاج سلع أو تقديم خدمات التأمين أو التمويل، حيث أن القرارات وأي توزيع للأرباح أو الفائض بين الأعضاء لا ترتبط مباشرة برأس المال أو مساهمات كل عضو بل لكل من منهم صوت واحد، وجميع الأحداث تجري من خلال قرار ديمقراطي وشراكي. ويشمل الاقتصاد الاجتماعي أيضاً هيئات خاصة مع هيكل رسمي، مع استقلالية القرار مع التمتع بحرية الانخراط، تنتج خدمات يولونها، وأن فوائضها إن وجدت، لا يمكن أن تكون مصدراً للدخل بالنسبة للفاعلين الاقتصاديين الذين يضعونها أو يتحكمون فيها أو في تمويلها"⁽¹⁾.

5. مؤسسات الاقتصاد الاجتماعي:

هيكلة الاقتصاد الاجتماعي حسب القانون الفرنسي "وتتمثل في ثلاثة اشكال قانونية:

- أ- المؤسسات ذات الطابع التعاوني: وتأسس على مبدأ الأولوية والتسيير المشترك لنشاط وهي توجد ضمن العدد من القطاعات البنكية السكنية وخدمات التأمين والزراعة.
- ب- مؤسسات ذات طابع تعاوني: وهي مؤسسات المساعدة المشتركة (تبادلية) ضد مخاطر الحياة سواء كانت صحية أو لحماية الأشخاص بواسطة خدمات تأمين الصحية، أو الاستحقاقات المهنية..... الخ.
- ت- مؤسسات ذات طابع جمعوي: كل المؤسسات التي تجمع مختلف أشكال التجمعات الحرة للأشخاص والتي تهدف إلى تحقيق نشاط اقتصادي لا يكون الربح هدفه النهائي".

(1) Comité Economique et Sociale Européen, 'Economie Sociale dans l'Union Européenne', par José Luis Monzón & Rafael Chaves.

من أبرز سمات القطاع الثالث اعتداته التسيير الديمقراطي الذي يضمن تكافؤ الفرص بين مختلف الأشخاص في المشاركة في الوصول الى صنع القرار فالقطاع الثالث هو سهل الى الديمقراطية التشاركية.

ثانيا: الديمقراطية التشاركية وأهميتها في ارساء المساءلة والرقابة وتحقيق الحكم الراشد

1. تعريف الديمقراطية التشاركية:

حاول العديد من الباحثين تعريف الديمقراطية التشاركية وفقا لرؤيتهم للموضوع إلا أنهم يجمعون على أنها أهم آليات إشراك المواطنين بصورة مباشرة في اتخاذ القرارات المتعلقة بتسخير شؤونهم العامة ومراقبة وتقويم مدى تنفيذ هذه القرارات.

2. نشأة الديمقراطية التشاركية:

تشير أغلب البحوث والدراسات التي تطرقت إلى موضوع الديمقراطية التشاركية إلى أنها ترتبط في بروزها بالولايات المتحدة الأمريكية في الستينات من القرن الماضي لقضايا الفقر وسوء الأوضاع الاجتماعية دورا واضحا في الكشف عن أهمية الديمقراطية التشاركية كأن لأسلوب الحوار والتشاور مع المواطنين بشأن كيفية تدبير الشأن العام، وصنع القرار الكفيل لواجهة التحديات الاجتماعية المحلية لخيبة محلية من المواطنين العاديين كان لها القدرة والقدرة لتقديم البديل الملائم للمشاكل المطروحة على المستوى المحلي (التونسي 2017)

قد تواترت الدعوات في القارة الاوروبية الى ضرورة انتهاج الديمقراطية التشاركية كمقاربة بديلة لازمة الديمقراطية التمثيلية، لعل ابرزها دعوة مؤتمر الاتحاد الأوروبي حول الديمقراطية التشاركية المنعقد بالعاصمة البلجيكية بتاريخ 8 و9 من مارس 2004، حيث تم التأكيد على ان الديمقراطية الأوروبية في ازمة حصيلة يتقاسمها الكل وان الديمقراطية التشاركية للازمه وقيمها مضافة لدول الاتحاد الأوروبي يجب على الديمقراطية التشاركية ان تضع بديلا جديدا للديمقراطية لتكميل الديمقراطية التمثيلية وتنمية التعاون مع باقي الشركاء الاجتماعيين

تتعلق مقاربة الديمقراطية التشاركية من حق المواطن في الحصول على فرصة الاخبار ترى والمشاركة المنتخب للجماعات المحلية les collectivities locales متابعة المشاريع المنجزة والمشاركة في تقييمها على المستوى المحلي البلدية municipals وتقتضي هذه العمليات من مجالس المنتخبين في الجماعات المحلية بطاقات الانصات والتفاعل واقتصاد المسؤولية والمعرفة مع المواطن، والافتتاح على فواعل المجتمع من هيئات المجتمع المدني والقطاع الخاص واسراك كل من يمكن ادماجه من ساكنه المدينة الاحياء والشباب والنادي والجمعيات وغيرها هي عمليات ترسی قيم التخليل السلاوي عن الاستئثار المركزي اليه اتخاذ القرار حيث ان الاصلاح الحتمي للسياسة العامة اصبح اكثر من ضرورة في ظل انهيار التام للمجتمع في مواجهه السلطة كما قال الباحث علي خليفه لابد من الاصلاح لأن السلطة اكثر من مطلقه والمجتمع اكثر من عاجز.

حدد Norberto Bobbie الديمقراطية في ثلاثة مبادئ:

- ✓ اولا ما هي مجموعة من القواعد محددة من طرف السلطات لاتخاذ القرارات التي تهم الجماعات في الحياة الجماعية
- ✓ ثانيا اشراك الافراد بشكل مباشر أو غير مباشر في اتخاذ هذه القرارات وأن تكون القرارات واقعية مما يعني أن مشاركة الأفراد في اتخاذ القرارات التي تعنيهم هي جوهر الديمقراطية والديمقراطية تقسم الى قسمين تمثيلية ومشاركة الديمقراطية التمثيلية كما هي معروفة تتيح منح اختيار المواطنين لممثلين عن طريق انتخابات مباشرة كما هو شأن في الانتخابات العامة الديمقراطية التشاركية مرتبطة باستدعاء الافراد من طرف السلطات باستشارات واسعة لهم مشاريع محلية تعنيهم بشكل مباشر وبالتالي اشراكهم في اتخاذ القرارات تحمل العبء الجماعي للعواقب المرتبة عن ذلك (المناصف 2012)

3. أسباب ظهور الديمقراطية التشاركية:

العديد من الأسباب ساهمت في ظهور الديمقراطية التشاركية غير أن العوامل

السياسية الدورا كبيرا في بروزها عوامل تعود أساسا للعيوب التي شابت نظام الديمقراطي التمثيلية كالتعب الأسباب العلمية الثقافية

يلعب التقسيم الانتخابي دورا كبيرا في التقاط الاجتماع الانتخابي بمعرفه بخירות الناخين الشيء الذي يسمح بتفضيل تشكيلة سياسية على أخرى هذه الممارسة عرفتها الجزائر في التقسيم الانتخابي للانتخابات 1991 مضيف كذلك العائق المتعلق بوجوب الحصول على نسبة معينة من الاصوات في القوائم محلية الشيء الذي ينتج اقصاء فئة معينة من التمثيل داخل المجلس

دائما في ما يتعلق بالنظام الانتخابي في الإدارة هي التي تمتلك وتسير الانتخابات فالرقابة على العملية الانتخابية يكون من طرف الإدارة ولا تملك الأحزاب المعارضة وبالخصوص الصغيرة حتى إمكانية الرقابة المادية لصحه عملية الفرز تستعمل الإدارة العديد من الأدوات لتفضيل الأحزاب القريبة من السلطة، النقل والتغطية الإعلامية والتمويل أو البشرية تعنى الجماهير الزبونة

يتمثل في عدم امتلاك الناخين لا يه وسليه تسمح لهم بالرقابة على المنتخبين طيلة العهدة الانتخابية نموذج طبقه خياليه ومرتبطة بمواعيد الانتخابية

كما يصبح التنظيم البيروقراطي البلدي القائم على الارتباط الشديد للبلدية ب التركيز للمنتخب الانفصال عن الناخين بصفه الى درجه اين ينص انه منتخب محلي او لا دولة ثانية

العلاقة بين المواطنين والمنتخبين المحليين وتدهور جدا وهذا راجع بعد المسافة التي تربط المنتخب بالمواطنين تمثيله الا اداء لا دماج النخبة السياسية في النظام الاداري بدل لعب دور التمثيل التشاركي للمواطنين

أسباب تعود إلى الأحزاب السياسية هذه الأخيرة تعد أجهزة لاختيار الشخصيات التي تترشح لشغل المناصب في الجماعات الإقليمية. غالبا ما يكون هذا

الاختيار بالنظر الى قدرة المترشحين في الحصول على الأصوات. وفي الحقيقة ليس مواطنون من يختارون المنتخبين مناضلين بالمحترفين سياسه يصنعون مسارات حياتهم ويدافع القرية من السلطة من تنجح في الغالب.

أمام هذا الوضع لم يبقى للمواطن الا مقاطعه الانتخابات الوحيد والصمود. الانتخابات ليست مهمه بالنسبة للنظام الا فيما يتعلق بنسبه المشاركة.

الأسباب الثقافية والعلمية:

المسافة الثنائيه بين الناخب والمنتخب لم تعد كبيرة على المستوى الجغرافي. بفضل تطور وسائل النقل وتطور الصحافة المكتوبة والمسموعة ثم المرئية واخيرا الانترنت. المواطن في اتصال دائم الشيء الذي يسمح بالمشاركة الدائمة للمواطن في الشأن المحلي والأمر نفسه بالنسبة ل المسافة الثقافية.. بفضل ارتفاع مستوى التعليم وتطور وسائل المعرفة

أمام هذا الأمر يجب ان يكون العرض السياسي جيد وكذلك تطوير البراجم السياسية.

لكن توجد أزمة حقيقية في عقد التفويض الذي يشكل الديمقراطية التمثيلية تجديد العلاقة بين الناخب والمنتخب من خلال المشاركة.

4. أهمية الديمقراطية التشاركية:

لم يكن المهد من تكريس الديمقراطية التشاركية ايجاد حل لازمة التي تتواجد فيها ديمقراطية تمثيلية فقط انها استجابة لمتطلبات اجتماعية من خلال تجديد العلاقات الاجتماعية وتحقيق العدالة الاجتماعية تقدم المشاركة كآلية لتبني المناهج الجيدة في التفسير العمومي

✓ الفرع الاول الاهداف التسييرية :

يمكن أن يكون المهد من استعمال المشاركة تحقيق أهداف في التسيير الجيد للهيئة الإقليمية أو ما يطلق عليه اليوم بالتسير العمومي الجديد new public

الخدمات العمومية المشاركة في الوقاية من النزاعات وضمان تقبل management المواطنين للقرارات الإدارية.

أخيراً ترمي هذه الفكرة إلى الحصول على خبرة المستعملين والسكان فإذا كانت في نظام التسيير العمومي يجب بضرورة أن تكون في نظام ديمقراطي

✓ الفرع الثاني تجديد العلاقات الاجتماعية

القليل من الكتاب من يتطرقون إلى دور الديمقراطية التشاركية في المحيط الاجتماعي العلاقات بين المنتخبين والمواطنين تنشيط الاحياء والقرى ومن وجهه النظر اعاده بناء الثقة بال تمثيل من الناحية الاجتماعية داماً تمكن المشاركة من بناء مواطنين جيدين بتأسيس بعض الفئات الاجتماعية ممكناً مجال لتوسيع الوعاء الانتخابي وتسمح المواطنين وارساله مساهمه في تطوير مصير طبقات الضعيفه وتجربه أمريكا اللاتينية في هذا المجال خير دليل على ذلك من خلال الميزانية التشاركية التي تسمح بتوجيه النفقات العامة لتقليل الفجوة الاجتماعية

✓ الفرع الثالث الديمقراطية التشاركية كحل لازمه الديمقراطية التمثيلية

يعتبر الفقه أن الوظيفة الاولى للديمقراطية التشاركية هي محاولة ترميم البناء وتشكيل عناصر المشروعية التشاركية تكون الحجر اساس التي من خلالها يمكن بناء العلاقة بين المجال السياسي والمجتمع المدني على اسس جديدة

ليست جديدة شوالي ترقية أيديولوجية المشاركة هدفها معالجة ضياع المشروعية الناتجة عن ازمة التمثيل الأمر بتأسيس الأنظمة للسلطة الموجودة ديمقراطي المشروعية لا تأتي من الأعلى أو من الهيئة بل من القاعدة فاما ارتفاع نسبة المقاطعة وعدم الثقة في المنتخبين الأمريكيين فم تعد الأحزاب السياسية تلعب دور التحكيم بين النظام السياسي والمجتمع المدني ممكناً لنظام التمثيلي وأكثر بواسطة ادخال جرعات ديمقراطية جديدة مثل الاستفتاء المحلي وعرضنة التوقيعات والنقاش العام ومبادرة المواطنين

جاءت الديقراطية التشاركية لتغطي قصور الديقراطية التمثيلية في المجالس المنتخبة على مستوى الجماعات الإقليمية هذه الأخيرة التي تعمل من أجل تحقيق تنمية محلية مستدامة

ثانياً: الجماعات الإقليمية ودورها الاقتصادي في الجزائر

تعريف الجماعات الإقليمية: عرف الدستور الجزائري الجماعات الإقليمية في المادة 16: الجماعات الإقليمية للدولة هي البلدية والولاية. البلدية هي الجماعة القاعدية⁽¹⁾. اتخذ المشرع الجزائري من اسلوب الانتخاب وسيلة لبناء الديقراطية المحلية وأداة لتفعيل المشاركة الشعبية في اتخاذ القرار وهو ما نستكشف من خلال المادة 15 من الدستور والتي تنص على ان تقوم الدولة على مبادئ التنظيم الديمقراطي والعدالة الاجتماعية.

المجلس المنتخب هو الاطار الذي يعبر فيه الشعب من ارادته ويراقب عمل السلطات العمومية، كما نصت المادة 17 منه على ان المجلس المنتخب هو قاعده الامركزية ومكان مشاركة المواطنين في تسيير شؤون عموميه .

أسلوب الانتخاب تأسس قانونيا في كل من قانوني البلدية والولاية فقد نصت المادة 2 من قانون البلدية 11-10 ان البلدية ما هي القاعدة الإقليمية لامركزية. ومكان لممارسة المواطن وتشكل اطار مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية تشكل البلدية الاطار المؤسساتي لديمقراطية على المستوى المحلي وتسيير الجواري نصت المادة 12 من قانون الولاية رقم 12-7 للولاية مجلس منتخب عن طريق الاقتراع العام المجلس الشعبي الولائي وهو هيئه المداولة في الولاية

وعلى الرغم من العيوب اللزجة لمبدأ الانتخاب فهي لا تصل الى العوائق الناجمة تقليص المحليين من انتخاب من يمثلهم الانتخابات المحلية هي مدرسة الديقراطية

(1) دستور الجزائر 2016، المادة 16

تم الأخذ بنظام الجماعات الإقليمية في الجزائر تطبيقا لفكرة المركزية الإقليمية التي ترتكز على جملة مبادئ وأسس يوفرها هذا النظام بشكل صحيح منظومة قانونية يتبع مدى حرصها وجديتها على تجسيدها حقيقة من خلال توفر كل متطلبات نجاحها وناجتها

5. تنظيم وتسخير الجماعات الإقليمية:

يظهر تجسيد فكرة الالامركزية الإقليمية وصور تطبيقها في النظام الاداري للدولة من خلال منظومتها القانونية ومن خلال حيازتها الكافي بالتنظيم والتأثير القانوني المحم والمناسب.

لقد حرص المشرع الجزائري من خلال وضعه لنص القانون الجديد رقم 11 المؤرخ في : 22 جوان 2011 المتعلق بالبلدية القانون رقم 12 / 7 المؤرخ في : 21 فيفري 2012 المتعلق بالولاية على ضرورة التأسيس للديمقراطية التشاركية باعتبارك من البلدية والولاية المجالس تشكلان الاطار المؤسسات لممارسه الديمقراطية المحلية والتسخير الجواري ويلزم المشارع الجزائري من خلال قانون البلدية وقانون الولاية استشارتهم لمؤسسات المجتمع المدني في كل اخيرات ذات الأولوية لا سيما في مجال تنفيذ مشاريع التنمية المحلية الاقتصادية والاجتماعية.

6. دور المجالس الشعبية البلدية والولائية في تعزيز الديمقراطية المحلية :

رغم اختلاف التوجهات التي حملها كل دستور في الجزائر غير أن نظام الالامركزية الأساسية في تسخير كل من الولاية والبلدية كهيئات محلية تعمل على تنفيذ برامج وخططات الدولة على المستوى المحلي وتسعي للاستجابة للمتطلبات المحلية، فالجماعات المحلية هي الأرضية الصلبة التي تبني عليها الديمقراطية، والإدارة الأقرب للمواطن اللصيقة باهتمامه، وهي أفضل مكان و مجال يمارس فيها المواطن المحلي حقوق السياسة من المشاركة في القرار وانتخاب ممثليه في المجالس المحلية وهي تكون بذلك خير مدرسه لتعليم مبادئ وقيم الديمقراطية وتعتبر بذلك الهيئات المحلية الفضاء الملائم لمشاركة المواطنين تفسير وتفعيل مبادئ ديمقراطية الاحكام التي نص عليها الدستور والقانون اذا تمثل كل من الهيئات المحلية لكل من الولاية والبلدية في

جهاز تداولي منتخب من مواطني الأقليم يتدالو في تسير الشؤون المحلية ويعكس الإرادة الشعبية المحلية ويكرس اللامركزية الإدارية باعتباره ركنا أساساً منها ويمثل الانتخاب الوسيلة المثلى لتشكيلها إن مشاركة المواطنين في تسير شؤونهم ومصالحهم تعد ضمانة هامة في كفالة حقوقهم، ويفتضي ذلك تظاهر أهمية الانتخابات كوسيلة فعالة وأسلوب أمثل للتعبير عن رغبة وإرادة الشعب في اختيار من ينوب عنه في ممارسة السلطة وال Saher على حماية حقوقه والمحافظة على ممتلكاته، فتمكين المواطنين في المجتمع المحلي من المشاركة الفعالة والحقيقة في إدارة شؤون العامة المحلية من خلال الانتخاب والذي يعتبر ظاهره ديمقراطية ومارسه حضارية لتأكيد حرية الفرد في اختيار من يراه مناسباً لتمثيله في السلطة

7. دور المجالس الشعبية في التنمية المحلية:

أ- دور المجلس الشعبي البلدي في التنمية الاقتصادية المحلية:

طبقاً لنصوص المواد من 107 إلى 112 من قانون البلدية 2011 فإن المجلس الشعبي البلدي يعد براجمه السنوية والمتحدة السنوات الموافقة لمدة عهده، ويبادر بكل عملية ويتخذ كل إجراء من شأنه التحفيز وبعث تنمية نشاطات اقتصادية تماشياً مع طاقات البلدية ومحطتها التنموي، لهذا الغرض، يتخد المجلس الشعبي البلدي كافة التدابير التي من شأنها تشجيع الاستثمار وترقيته.

ونصت المادة 117 من قانون البلدية 2011، بأن تسهر البلدية على الحفاظ على وعائهما العقاري ومنح الأولوية في تخصيصها لبرامج التجهيزات العمومية والاستثمار الاقتصادي، ويمكنها أيضاً القيام أو المساهمة في بيئة المساحات الموجهة لاحتواء النشاطات الاقتصادية أو التجارية أو الخدمية

ب- دور المجلس الشعبي الولائي في التنمية الاقتصادية المحلية:

لقد منح المشرع الجزائري للمجلس الشعبي الولائي من خلال قانون الولاية 2012 صلاحيات واسعة من أجل النهوض بالتنمية، حيث يقوم المجلس الشعبي الولائي بإعداد

مخطط للتنمية المحلية - ولقد نصت المواد من 80 إلى 91 من قانون الولاية 12 على المدى المتوسط بين الأهداف والبرامج والوسائل المعبأة من الدولة في إطار مشاريع الدولة والبرامج البلدية للتنمية، ويعتمد هذا المخطط كإطار للترقية والعمل من أجل التنمية الاقتصادية والاجتماعية للولاية.

وتنص المادة 81 من نفس القانون: ينشأ على مستوى كل ولاية بنك معلومات يجمع كل الدراسات والمعلومات والإحصائيات

الاقتصادية والاجتماعية والبيئية المتعلقة بالولاية، وتعد الولاية جدول سنوياً يبين النتائج المحصل عليها في كل القطاعات ومعدلات نمو كل قطاع.

ويقوم المجلس الشعبي الولائي في إطار مخطط التنمية المصدق عليه بما يأْتِي:

- يحدد المناطق الصناعية التي سيتم إنشاؤها ويساهم في إعادة تأهيل المناطق الصناعية ومناطق النشاط في إطار البرامج الوطنية لإعادة التأهيل ويبدي رأيه في ذلك.
- يسهل استغادة المتعاملين من العقار الاقتصادي.
- يسهل ويشجع توسيع الاستثمارات في الولاية، 39 في هذه النقطة أردانا الإشارة إلى قانون المالية التكميلي لسنة 2015 الذي تضمن أحكاماً متعلقة بأملاك الدولة فيما يخص تشجيع الاستثمار. (المادة 48 لقانون المالية التكميلي لسنة 2015 التي تعدل وتنتمي المادة 04 المؤرخ في 01 سبتمبر 2008 الذي يحدد شروط وكيفيات منح الامتياز على الأراضي التابعة - 05 من الأمر رقم 08 للأملاك الخاصة للدولة والموجهة لإنجاز مشاريع استثمارية).

بموجب هذه الأحكام يمنح الامتياز على العقارات الموجهة للاستثمار حصرياً عن طريق التراضي، بموجب قرار من الوالي:

- على أساس اقتراح من المدير الولائي المكلف بالاستثمار المختص إقليمياً، فيما يخص الأراضي التابعة للأملاك الخاصة للدولة، الأصول المتبقية التابعة للمؤسسات العمومية المنحلة والأصول الفائضة التابعة للمؤسسات العمومية الاقتصادية وكذا

الأملاك الواقعة على مستوى المناطق الصناعية ومناطق النشاط.

- بناء على اقتراح هيئة تسيير المدينة الجديدة بالنسبة للأملاك الواقعة داخل محيط المدينة الجديدة بعد موافقة الوزير المكلف بالمدينة.

بالنسبة للعقارات الواقعة داخل مناطق التوسع السياحي وبعد موافقة (ANDT) - بعد رأي موافق للوكالة الوطنية للتنمية السياحية الوزير المكلف بالسياحة.

- إجراءات منح الامتياز على الأملاك العقارية للدولة لإنجاز المشاريع الاستئمانية تبينها التعليمية الوزارية المشتركة رقم 03/01 المؤرخة في 06 أوت 2015

تشرح هذه التعليمية الكيفيات الجديدة والإجراءات المتتبعة للحصول على حق الامتياز بالتراصي وكذا الآجال الجديدة لمعالجة الملفات.

- شروط منح الامتياز: يمنح الامتياز لمدة دنيا قدرها 33 سنة قابلة للتجديد وقصوى قدرها 99 سنة. ويخول لصاحبه الحقوق التالية:

- الحصول على رخصة بناء.
- التهاب الحصول على قرض لدى المؤسسات المالية قصد تمويل مشروعه.
- حق الامتياز مضمون ولا يمكن إلغاؤه إلا في حالة إخلال صاحب الامتياز بالتزاماته وعن طريق العدالة.

- الامتيازات المالية التي يخولها الامتياز:

يتم منح تخفيضات على ثمن الامتياز حسب النسب المحددة وفقاً لموقع المشروع:

(1) ولايات الشمال:

90% خلال فترة إنجاز المشروع التي تمتد من سنة واحدة (01) إلى ثلاثة (03) سنوات، 50% خلال فترة الاستغلال التي تمتد من سنة واحدة (01) إلى ثلاثة (03) سنوات.

2) ولايات الجنوب والمصايب العليا:

بالدينار الرمزي للمتر المربع خلال فترة عشر سنوات و 50 % من مبلغ الإتاوة المستحقة لأملاك الدولة بعد هذه الفترة.

بالنسبة للمشاريع الاستثمارية المتواجدة بولايات الجنوب والمصايب العليا بالدينار الرمزي للمتر المربع خلال فترة خمسة عشر (15) سنة و 50 % من مبلغ الإتاوة المستحقة لأملاك الدولة بعد هذه الفترة بالنسبة لولايات الجنوب الكبير.

تجدر الإشارة إلى أن الجماعات المحلية في الجزائر وحسب السياسة الجديدة للدولة التي تقضي بتحسين الجبائية المحلية وتشمين ممتلكات البلدية والمحالية، ستكون مسؤولة على خلق موارد مالية محلية لتمويل ميزانياتها بقسميها (التسهير والتجهيز)، وخاصة في مجال تشجيع الاستثمار المحلي الذي هو عصب التنمية الاقتصادية المحلية، من خلال خلق مناطق نشاطات بالنسبة للبلديات الصغيرة ومناطق صناعية بالنسبة للبلديات الكبيرة، ومنح عقود الامتياز للمستثمرين هذا من جهة.

ومن جهة ثانية فقد انتهت وزارة الداخلية سياسة اقتصادية بحثة سواء من حيث تكوين إطارات الجماعات المحلية تكون اقتصادي أكثر منه إداري وهنا نذكر التوجيهات السديدة للوزارة القاضية بفتح تحصصات اقتصادية في المدرسة الوطنية للإدارة⁽¹⁾

ما سبق يتضح لنا أن التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الجزائر لازالت موجهة من طرف الدولة كما نصت عليه قوانين الجماعات الإقليمية (البلدية والولاية) " حيث يقوم المجلس الشعبي الولائي بإعداد مخطط للتنمية المحلية - والمصادقة عليه في إطار تحسين مشاريع الدولة.

(1) مجلة العلوم الادارية والمالية، جامعة الشهيد حمـه لخـضرـ بالـوـادـيـ.ـ الجزائـرـ،ـ العـدـدـ 01ـ،ـ 01ـ،ـ دـيـسـمـبرـ 2017ـ،ـ صـ 553ـ

8. تقييم دور الجماعات الإقليمية في التنمية الاقتصادية:

في الظل التحديات الراهنة الناجمة عن ضعف المداخل النفطية وتأثيرها السلبية الكبيرة على الخزينة العمومية حيث تراجعت العائدات المالية بشكل خطير مما جعل الدولة الجزائرية مجبرة على تبني سياسة التقليل من النفقات واتخاذ عدة اجراءات أهمها انتهاج سياسة التقشف في نفس الوقت محاولة ايجاد موارد مالية بديلة عن الموارد النفطية متميزة بالاستدامة نظراً للخسائر النفطية المحققة في السنوات الأخيرة حاولت الجماعات الإقليمية بالجزائر تنويع مصادر تواليها التي اشار اليها كل من قانون البلدية وقانون الولاية لأن معظم الجماعات الإقليمية تفشل دائماً في تنويع مداخيلها معتمدة بشكل تقربي كلي على اعانتات الدولة لا نجاح مشاريع التنمية على المستوى المحلي هذا سبب للدولة نفقات كبيرة أصبحت تشكل عبء كبير عليها إذا صار من الضروري إيجاد آليات فعالة للنهوض بالتنمية المحلية دون بقاءها مرتبطة بإعانتات الدولة، لذلك فقد ازداد التوجه نحو الاعتماد على القطاع الخاص على المستوى المحلي في مختلف الأقاليم والوحدات المحلية هذا التوجه الذي تم اعتماده منذ سنوات التسعينات مع بداية تطبيق سياسات الانفتاح الاقتصادي وتصاعدت وتيرة هذا التوجه مع اتفاقيات التعديل الهيكلكي والاصلاح الاقتصادي الذي بدأ تطبيقها منذ النصف الأول لعقد التسعينات في القرن العشرين.

وجاء هذا التوجه نظراً لثبات التجارب الدولية الناجحة أن القطاع الخاص يستطيع دفع معدلات التنمية الاقتصادية المحلية من خلال جلب الاستثمارات والمشاريع الاقتصادية التي يمكن أن تدر مداخيل متنوعة للجماعات الإقليمية وتسهم في تحقيق التنمية المستدامة.

إلا أن القطاع الخاص في الجزائر يعاني من تدني مؤشرات مناخ الاستثمار حسب بعض المؤشرات الدولية.

✓ **مؤشر الحرية الاقتصادية**^(*): احتلت الجزائر المرتبة 12 عربياً و 154 عالمياً، في مؤشر الحرية الاقتصادية لعام 2016، من بين 178 دولة شملها التقرير الصادر مؤخراً عن مؤسسة هيرت疆 الأمريكية الدولية، لتكون بذلك في المراتب الأخيرة، على خلاف المغرب التي احتلت المرتبة الثامنة عربياً و 85 عالمياً. ويرجع السبب في ذلك إلى الانخفاض الكبير في حرية الاستثمار وإدارة الإنفاق الحكومي إلى الحد الذي يفوق إدخال تحسينات في التحرر من الفساد، والافتتاح التجاري الضيق للجزائر وتعاملها المحدود مع بقية دول العالم، بسبب العديد من المعوقات الإدارية والتجارية، وعدم كفاءة القوانين الخاصة بالاستثمارات والتي كانت غير جاذبة وغير مشجعة للاستثمار الأجنبي المباشر ما انعكس على درجة التصنيف التي حصلت تتحصل عليها الجزائر ضمن هذا المؤشر نظراً لقوة ارتباط التجارة الخارجية بالاستثمارات الأجنبية.

✓ **مؤشر الشفافية**^(*): ذكرت منظمة الشفافية العالمية في آخر تقرير لها، أن الدول التي تنتشر فيها النزاعات والاضطرابات والدكتاتوريات تعد من بين أكثر الدول فساداً

(*) مؤشر الحرية الاقتصادية: تم اعتبار هذا المؤشر منذ سنة 1995 وذلك لقياس درجة تدخل الحكومة في الاقتصاد وتأثير ذلك على الحرية الاقتصادية لأفراد المجتمع، ويستند هذا المؤشر على عشر عوامل وهي: معدل التعريفة الجمركية وجود حواجز حجرية، وضع الإدارة المالية لموازنة الدولة المهيكل الضريبي للأفراد والشركات)، حجم مساهمة القطاع العام في الاقتصاد، السياسة النقدية (مؤشر التضخم)، تدفق الاستثمار الخاص والاستثمار الأجنبي المباشر، وضع القطاع المصرفي والتمويل مستوى الأجور والأسعار، حقوق الملكية الفردية، التشريعات والإجراءات الإدارية والبيروقراطية، أنشطة السوق السوداء.

(*) مؤشر الشفافية: تصدر منظمة الشفافية الدولية سنوياً مؤشر الشفافية منذ 1995 م لتعكس درجة التحسن في ممارسات الإدارة الحكومية والشركات العالمية لغرض الشفافية وجهود محاربة الفساد على تحديد تفاصي الفساد في الدولة ودرجة تأثيره في مناخ الاستثمار، وتتراوح قيمة المؤشر بين الصفر الذي يعني درجة فساد عالية، وعشرون الذي يعني درجة شفافية عالية.

وأقلها أمنا أيضاً، مشيرة إلى أن أكثر من 6 مليارات نسمة يعيشون في دول يتפשي فيها الفساد بشكل أو آخر.

وجاء في آخر تقرير أن الدول العربية وبعد مرور 6 سنوات على بداية التغيير، لم يكن كافياً لرصد نتائجه على صعيد مكافحة الفساد ووضع حد للإفلات من العقاب، ولم تعكس أرقام التقرير نتائج حقيقة لإرادة الشعوب، في بناء أنظمة ديمقراطية فعالة تعطي مساحة للمساءلة والمحاسبة، وتعزيز الشفافية في القطاع العام على وجه الخصوص.

فجاءت دولة الإمارات الأولى عربياً وأولى دول العالم 24، بعدها قطر في المرتبة الثانية عربياً و31 عالمياً، وجاءت السعودية في الترتيب 62 عالمياً مقارنة بـ 48 العام الماضي، ونوه التقرير أن تراجع دول الخليج العربي، قد يعزى إلى هيمنة العائلات المالكة على الأنظمة السياسية والاقتصادية، وتقييد وقوع الحريات العامة، وعدم وجود مؤسسات مجتمع مدني نشطة وفعالة، وانخراط الدول في تحالفات عسكرية ما يزيد من السرية وعدم الوضوح في الموازنات والصرف العام.

وجاءت تونس في المرتبة 75 دولياً مقارنة مع 76 في تقرير العام الماضي، وترجعت المغرب إلى الترتيب 90 عالمياً مقارنة مع 88 عالمياً، وانحدرت الجزائر إلى الترتيب 108 عالمياً مقارنة مع 88 في تقرير العام الماضي.

✓ **مؤشر التنمية البشرية** :احتلت الجزائر في 2015 المرتبة 83 من أصل 188 دولة، في قائمة الدول التي تشهد تنمية بشرية متوسطة، متقدمة عن دول المغرب العربي تونس والمغرب ولبيبا، في حين حللت الرابعة عربياً وراء قطر في المرتبة الأولى 32 عالمياً، تلتها المملكة العربية السعودية في المركز 39 عالمياً، ثم الإمارات العربية المتحدة 41.

٧ مؤشر المركب المخاطر القطرية: الجدول التالي يوضح وضع الجزائر في مؤشر المركب للمخاطر القطرية^(*).

الجدول رقم (06) : وضع الجزائر في مؤشر المركب للمخاطر القطرية من 2005-2015

السنوات									
2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2013	2015	درجة مخاطر الجزائر
77.3	77.8	78.5	76.8	70.8	72.0	-	72.0	74.7	

المصدر: المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، تقرير مناخ الاستثمار في الدول العربية، الكويت، ص 24.

ومن خلال الجدول نلاحظ أن الجزائر تميزت بدرجة مخاطر منخفضة خلال السنوات العشر الأخيرة، وكل ذلك يرجع لتحسين واستقرار ايجابي في وضعية الجزائر الاقتصادية واستعادة التوازنات الاقتصادية الكلية التي فقدتها خلال فترة التسعينيات من القرن الماضي، وذلك راجع إلى تنامي عائدات النفط، فقد أصبحت الجزائر تعيش في بحبوحة مالية حقيقة⁽¹⁾

(*) مؤشر المركب المخاطر القطرية: يصدر شهريا عن مجموعة الدليل الدولي للمخاطر PRS GROUP القطرية منذ عام 1980 م، ويهدف هذا المؤشر لقياس المخاطر المتعلقة بالاستثمار في أول التعامل تجاريا مع البلد وقدرته على مقابلة التزاماته المالية وسداده، ويستند المؤشر المركب ومؤشر تقويم المخاطر الاقتصادية على 25 %، أما مؤشر تقويم المخاطر المالية فهو 25 % أيضا. ودليل المؤشر هو: من الصفر إلى 49.5 نقطة درجة مخاطر مرتفعة جدا، من 50.0 إلى 59.5 نقطة درجة مخاطر مرتفعة، من 60 إلى 69.5 نقطة درجة مخاطر معتدلة، من 70.0 إلى 79.5 نقطة درجة مخاطر منخفضة، من 80.0 إلى 100.0 نقطة درجة مخاطر منخفضة جدا.

(1) ريحان شريف، هوم لماء، دور مناخ الاستثمار في دعم وترقية تنافسي الاقتصاد الوطني (دراسة تحليلية تقييمية)، مجلة العلوم الاقتصادية، العدد 32، الجزائر، أبريل، 2013، ص 34 - 33.

✓ **مؤشر كوفاس للمخاطر القطرية**^(*): خفض المؤشر تصنيف الجزائر إلى وخطر ضعيف على المدى المتوسط، كما جاء في التقرير أن الجزائر التي كانت "B" سجلت تراجعا بدرجة من سبتمبر 2015، A مصنفة منذ سنة 2009 في الفئة 4 إلى جانفي 2016 بسبب تراجع أسعار المحروقات التي لا تزال تؤثر على النشاط الجزائري.

✓ **مؤشرات التنافسية العالمية**: منذ سنة 2000 أصبحت الجزائر تظهر في قائمة ترتيب الدول في مؤشر التنافسية العالمي إلى غاية سنة 2004 حين احتلت الجزائر الرتبة 71 عالميا مسجلة تحسنا مقارنة بالسنوات السابقة، لكن بعد عام 2008⁽¹⁾ بدأت في التراجع إلى أن وصلت في 2016 إلى المرتبة 156، مما يدل أن الجزائر تعاني من تنافسية ضعيفة بسبب ضعف الإدارة الاقتصادية، وعدم توفر بنية قاعدية وفق المؤشرات الدولية، وكذا نقص العناية بالبحوث والاكتشافات العلمية في مجال الابتكار والتطوير، التي تدخل في قياس مستوى القدرات التنافسية العالمية، والتي أثرت سلبا على المناخ التنافسي في الجزائر وجعلها تأتي في ذيل القائمة، مما تبين تراجع أهمية السوق الجزائري بالنسبة للمستثمرين الأجانب خاصة الباحثين على إقامة استثمارات موجهة للتصدير للأسواق الخارجية.

(*) مؤشر كوفاس للمخاطر القطرية: يصدر عن مؤسسة التامين الفرنسية لضمان التجارة الخارجية، المؤشر يقيس مخاطر عدم قدرة الدول على السداد، ويزيد مدى تأثير الالتزامات المالية للشركات والدول بأداء الاقتصاد المحلي والأوضاع السياسية المحلية والعلاقات الاقتصادية مع العالم الخارجي. ويصنف المؤشر الدول إلى مجموعة درجة ، (A1, A2, A3, A4) وتنقسم إلى 1 (B,C,D) مجموعتين هي: مجموعة درجة الاستثمار ويغطي المؤشر 165 دولة منها 19 دولة عربية ،

المضاربة 199

(1) فط سليم، زرمان كريم، اثر الاستثمار الأجنبي المباشر على أداء الاقتصاد الكلي على الجزائر : دراسة قياسية 1999-2011، الملتقى الدولي الأول حول دور الاستثمار الأجنبي المباشر في تحقيق النمو الاقتصادي، ص 8

✓ مؤشر بيئة أداء الأعمال: احتلت الجزائر الرتبة 136 عالميا عام 2008 ليتراجع أكثر خلال السنوات اللاحقة لتصل للرتبة 156 في 2016 والجدول التالي يوضح ذلك:

الجدول رقم (07): مرتبة الاقتصاد الجزائري في المؤشرات الرئيسية لتقرير ممارسة الأعمال

2008	2012	2016	المؤشرات الرئيسية
134	153	142	مؤشر بدء النشاط التجاري
141	118	77	مؤشر استخراج تراخيص البناء
118	167	162	مؤشر تسجيل الملكية
162	150	175	مؤشر الحصول على الائتمان
131	79	173	مؤشر حماية المستثمر
70	164	155	مؤشر دفع الضرائب
166	127	178	مؤشر التجارة عبر الحدود
118	122	102	مؤشر انفاذ العقود
-	59	74	مؤشر تسوية حالات الإعسار
-	164	118	مؤشر توصيل الكهرباء
136	148	156	الترتيب العام

المصدر: صبيحي شهيناز، مناخ الاستثمار في الجزائر- دراسة تحليلية تقييمية - المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية، الجزائر، ص 109.

من خلال الجدول يتضح لنا أن مناخ الاستثمار في الجزائر من ناحية أداء الأعمال قد حقق تراجع كبيرا في السنوات بسبب تعديل لعدد من الأنظمة الإدارية خاصة فيما يتعلق بتسجيل الملكية التي لطالما كانت تأخذ وقتا طويلا لإتمامها بسبب العرقل والإدارية، ومن ناحية البدء في المشروع عرفت الجزائر تراجعا ملحوظا من المرتبة 134 عام 2009 إلى المرتبة 142 في 2016، وترجع في العديد من المؤشرات

الفرعية الأخرى كمؤشر سهولة أداء الأعمال سنة 2016 مقارنة بـ 2008 إذ تراوحت مرتبتها ما بين المرتبة 178 والمرتبة 74 عالميا، وهذا ما يعد دليلا على تميز البيئة الاستثمارية في الجزائر بتعقيد إجراءات تأسيس المشروع، استخراج تراخيص البناء، توصيل الكهرباء، تسجيل الممتلكات، وإنجما لا لاحظ أن بيئه الأعمال في الجزائر لم تسجل تحسنا ملحوظا وهو ما تعكسه المعطيات السابقة⁽¹⁾.

٩. معوقات الاستثمار في الجزائر: تتلخص أهم وابرز المعوقات التي تعرّض الاستثمار المحلي والأجنبى في عدد من الصعوبات مقارنة بقدرات السوق الجزائري وتمثل في:
١. الحصول على التمويل: وهو أكبر عائق يواجه الاستثمار في الجزائر، حيث تم ترتيب الجزائر في مؤخرة الترتيب العالمي في مؤشر التمويل الذي يؤثر بشكل سلبي على تنافسية الاقتصاد الجزائري، فالرغم من إعادة رسمة البنوك وتمتعها بسيولة عالية وفتح القطاع المصرفي أمام الاستثمار الخاص الوطني والأجنبى لا زال عائق التمويل وتدنى جودة الخدمات المصرفية يعد كاجح للاستثمار، فالبنوك الجزائرية والمملوكة بنسبة 90% للدولة لا تزال تسير بشكل بيروقراطي ومركزي يتميز بكثرة الإجراءات وطول مدة دراسة طلبات التمويل، وكذا المبالغة في المطالبة بالضمانات مقابل الحصول على القروض.

ففي دراسة للمنتدى الاقتصادي العالمي سنة 2009 اعتبر النظام البنكي الجزائري الأسوأ عالمياً، حيث احتل الرتبة 130، هذا التقييم يحرى من خلال منح علامات بين 1 و 7 وتحصلت الجزائر على 3.1 ودولا مثل ليبيا تحصلت على علامات أفضل.

(1) صبيحي شبيناز، مناخ الاستثمار في الجزائر- دراسة تحليلية تقييمية - المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية، الجزائر، ص 109

ii. **البيروقراطية:**⁽¹⁾ حسب تقرير الأمم المتحدة للتجارة والتنمية لمناخ الاستثمار في الجزائر والذي يصف الإجراءات الإدارية في الجزائر بالرادعة حيث تعم البيروقراطية في كل دواليب الإدارة، فالمستثمر الأجنبي يواجه العديد من التعقيدات، خاصة ما تعلق بالتأخير المسجل في المراحل الأولى لإنجاز المشروع من الحصول على التراخيص الضرورية، استيراد، معدات الإنتاج، الوصول إلى الخدمات العمومية كالكهرباء والماء... إلخ.

وفي تقرير للبنك الدولي الخاص بترتيب الدول من حيث سهولة ممارسة الأعمال في مختلف دول العالم لسنة 2011، والذي يحظى بمصداقية عالمية والذي يقيم النظم والإجراءات السارية المفعول في أكثر من 180 دولة، فقد صنفت الجزائر في المرتبة 136 خلف كل من تونس ومصر والمغرب من حيث تسهيل في الأعمال وخلق المؤسسات.

iii. **الفساد:** يعتبر ثالث أكبر عقبات الاستثمار ونتيجة حتمية ومنطقية لتفشي البيروقراطية وما ينجر عنها من كثرة الإجراءات وعدم وضوح اللوائح والتنظيمات الإدارية، ذلك أن المستثمر غالباً ما يكون مجبراً أمام هذا الوضع لدفع رشاوى للموظفين الإداريين لاختصار الوقت وتسوية المعاملات.

وترتيب الجزائر في مدركات الفساد لمنظمة الشفافية الدولية في تدهور مستمر في السنوات الأخيرة فحسب تقرير المنظمة لسنة 2015 احتلت المرتبة 88 والذي شمل 167 دولة، وفي 2016 احتلت المركز الثالث إفريقياً. ويرجع ذلك إلى عدة عوامل أهمها ضخامة الأرصدة المالية المخصصة لختلف البرامج والخطط التنموية المسطرة لتدارك التأخر المسجل في مختلف جوانب التنمية، هذه البرامج حولت الجزائر لورشة مفتوحة صاحبها استفحال ظاهرة الفساد.

(1) منصوري الزين، تشجيع الاستثمار وأثره على التنمية الاقتصادية، دار الرأي للنشر والتوزيع، عمان،

iv. **الاقتصاد الموازي:** عانى الاقتصاد الجزائري في مختلف مراحل تطوره من تفشي الاقتصاد غير الرسمي وفي العديد من مجالات النشاط الاقتصادي، وتكرس بصفة واضحة في مرحلة الانتقال من نظام الاقتصاد الموجه إلى نظام الاقتصاد الحر، وما ترتب عن هذه المرحلة من ضعف دور الدولة الاقتصادي والخهاض نسب التشغيل وتدني مداخيل الأفراد، مما أدى إلى ظهور ممارسات مهدت لإقامة وانتشار القطاع غير لرسي في البلاد.

وفي تقرير للبنك الدولي حول مناخ الأعمال لسنة 2007 أن حجم الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر يمثل ما نسبته 35 %، وقد ارتفعت لتصل إلى 40 % من الناتج المحلي الخام في 2015 وهي النسبة الأهم في منطقة شمال إفريقيا والشرق الأوسط.

فهذا الحجم الكبير لل الاقتصاد غير الرسمي ترتب عليه إفرازات ومضااعفات سلبية على أداء الاقتصاد الوطني، خاصة من خلال رسم صورة سيئة لل الاقتصاد الجزائري لدى المستثمرين الأجانب، نظراً للتاثير الواسع لل الاقتصاد غير الرسمي على أنشطة القطاع الرسمي، ومواجهته بمنافسة غير عادلة لعدم تكافؤ فرص العمل كونه لا يخضع لنفس الأعباء التي تتلزم الأنشطة الرسمية.

v. **نقص تأهيل الموارد البشرية:** يعتبر عامل نقص تأهيل الموارد البشرية رابع أهم العوائق أمام الاستقرار الأجنبي في الجزائر، وذلك حسب تقرير التنافسية العالمية لسنة 2012 وذلك حسب رأي 7.7 % من شملهم الاستقصاء.

فاللغم من تخصيص الجزائر لنسبة عالية من مداخيلها لقطاع التعليم العالي والتكون وإتاحة التعليم في جميع الأطوار، إلا أن سوق العمل في الجزائر يعني من نقص في العمالة الفنية اللازمة لإنجاز العديد من الاستثمارات، ويمكن استدلال بذلك بجلب أغلب المعاملين الأجانب لعمالة أجنبية تمكنهم من إنجاز مشاريعهم بالكفاءة الضرورية وفي الآجال المحددة، كما أن اغلب تقارير التنافسية تشير إلى تدني جودة نظام التعليمي في الجزائر والقائم على الجانب الكمي.

vi. عوائق أخرى: فالإضافة إلى العوائق السابقة هناك عوائق أخرى لا تقل أهمية وهي:

- أزمة العقار الصناعي وصعوبة الحصول عليه.
- التعامل مع الجمارك وبطء الإجراءات الجمركية، حيث تصل المدة الازمة في المتوسط لإخراج البضائع 22 يوماً بالمقارنة مع المغرب التي لا تتجاوز 3 أيام، وهذا التأخير لا يخدم تنافسية المؤسسات الموجهة للتصدير.
- ارتفاع تكلفة الإنتاج مقارنة بالاستيراد.
- عدم وجود مناطق حرة في الجزائر، وهي الدولة الوحيدة عربياً التي لا تحوز عليها والبالغ عددها 114 منطقة

وبحسب تقرير مارسة نشاط الأعمال فإن الجزائر لا بد من أن تقوم بإجراءات محفزة كتخفيض معدلات الضرائب بأنواعها والرسوم الجمركية وتسجيل الملكية العقارية، وتبسيط إجراءات الفحص الفني لل الصادرات والواردات، وتنفيذ برامج الحكومة الالكترونية فيما يتعلق بإصدار التراخيص وإمدادات الطاقة والمياه، وتجسيد مبادئ الحكم الراشد لتحسين مناخ الاستثمار في القليم وذلك من خلال دعم الاقتصاد الاجتماعي التضامني للحكم الراشد عبر آلية الديمقراطية التشاركية.

10. الاطار القانوني للديمقراطية التشاركية في الجزائر:

الديمقراطية التشاركية صارت مبدأ دستوري من خلال التعديل الدستوري لسنة 2016 اين أكد المؤسس الدستوري الجزائري على تشجيع الدولة الديمقراطية التشاركية على المستوى المحلي وعليه يتضح جلياً فإنه ومن خلال ما ورد ضمن احكام قانون البلدية، كما ساقه مؤسسه الدستوري، فإن المهدف من ذلك ما هو جعل مواطني البلدية طرف فاعلاً في تسيير شؤونهم المحلية خدمة للصالح العام وهو ما يعد أحد مركبات اللامركزية الإدارية واه مظاهر وتحليات الديمقراطية التشاركية.

يقوم النظام الدستوري الجزائري على اساس فصل السلطات وتعاونها وتكريس الديقراطية التشاركية وتسهر السلطات العمومية على توفير الظروف التي تمكن من تعميم الطابع الفعلي للمواطنات والمواطنين والمساواة بينهم ومشاركتهم في الحياة السياسية الاقتصادية والثقافية والاجتماعية من اهم المواد التي كرست الديقراطية التشاركية تجلياتها في المادة 15 من القانون 01-16 المتضمن التعديل الدستوري حيث نصت المادة على:

- تقوم الدولة على مبادئ التنظيم الديقراطي والفصل بين السلطات والعدالة الاجتماعية.
- المجلس المنتخب هو الإطار الذي يعبر فيه الشعب عن إرادته، ويراقب عمل السلطات العمومية.

- تشجع الدولة الديقراطية التشاركية على مستوى الجماعات المحلية⁽¹⁾.

كما ان المجالس الشعبية المحلية من واجبها وضع اليات تشاركيه للحوار والتشاور لتسخير مساهمه المواطنات والمواطنين والجمعيات في اعداد برامج التنمية وتتبعها وهذا ما اشار اليه الباب الثالث من قانون البلدية والمعنون تحت عنوان مشاركة المواطنين في تسخير شؤون البلدية.

رابعا: دور القطاع الاقتصادي الاجتماعي في تحسين مناخ الاستثمار ودعم التنمية الاقتصادية من خلال تحسين الحوكمة الراسخة: (الجمعيات المهنية نموذجا):

1) تعريف الحكم الراسخ:

الحكم الراسخ يعرف بالبنك الدولي الحكم الرشيد على انه الطريقة التي يمارس بها الحكم في تفسير واداره اقتصاد وموارد بلدي ما، وجاء تعريفه في اتفاقيه شراكه كوتون بأنه الادارة الشفافة والقابلة للمحاسبة موارد البشرية والطبيعية والاقتصادية والمالية لغرض التنمية المنصفة المستمرة وذلك ضمن نطاق بائمه سياسيه ومؤسساته تحترم

(1) دستور الجزائر 2016 المادة 15.

حريم حقوق الإنسان والمبادئ الديمقراطيّة وحكم القانون، التي يمارس بها

2) مؤشرات الحكم الراشد:

متطلبات تحقيق الحكومة أو الحكم الراشد يرتكز مفهوم على قيم وادوات التمكين التي تسمح بقيام الحكامة المحلية الرشيدة التي تستخدم السلطة السياسية مارسه الرقابة على المجتمع المحلي من اجل تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية وعليه لابد من الحكومة المحلية الرشيدة:

1. المسائلة: يقصد بها خضوع المسؤول أو متصرف مما كانت درجة مسؤوليته أن يخضع للمحاسبة والمسائلة يحددها القانون وعلى المسؤول تقديم تقارير أو توضيحات عن أنشطته الادارية أو المالية أو الاجتماعية وعلى المسؤول عبئ البينة في اثبات الالتزام بالقانون وعدم مخالفته
2. الشفافية: أن يتم الأداء في كنف وفي الوضوح التام واستعداد المسؤول لتقديم المعلومات في الوقت المناسب ووعدم اخفاء التصرفات ذات الصلة بسير نشاط المرفق مما كانت طبيعته
3. الفعالية والكفاءة: أي أن يتم الأداء الحكومي بقدر من الكفاءة والفعالية باستعمال الامكانيات المادية والبشرية المتاحة بما يحقق المصلحة العامة وتجنب الأداء السيء وغير المنتج.
4. رؤيه الاستراتيجية: أين يتم الأداء الاداري والحكومي ببرنامج معد سلفان لاستراتيجية يعدها أهل الاختصاص مع تجنب المشاريع الوهمية وهدر المال العام وهي تختلف من قطاع الى اخر ومن مرافق الى اخر.
5. حكم القانون: هو من المعايير المهمة والحساسة بحيث تصبح التصرفات والمعاملات والأنشطة العامة خاصة المالية والإدارية مطابقه للقانون وتم على أساس مبدأ المشروعية والاحتكام إلى القانون
6. الامرکزية: وذلك بتقسيم السلطات بين جهات مركزية وجهات محلية على

- أساس عناصر ومعايير لا مركزية تبني على استقلال الوحدات المحلية شخصية معنوية مستقلة واعتمادها على عنصر الانتخاب وخضوعها للوصاية الإدارية**
7. **المساواة:** يقصد بالمساواة كمؤشر من مؤشرات الحكومة احترام المواطنين لنفس الواجبات ونفس الحقوق وكل ماله علاقه بالمرافق والمساواة في التوظيف وفي الخصوص للضرائب المختلفة والمساواة في ممارسة الحقوق العامة الدستورية.
8. **العدل والانصاف:** وذلك بتحقيق العدل الاجتماعي ومصدره لكل فئات المجتمع الامان والحياة الكريمة وبث الثقة في نفوس المواطنين في وطن يسود فيه العدل والانصاف ويغيب فيه الظلم والتعسف.
9. **السلوك الأخلاقي ومكافحة الفساد:** ويندرج ضمن هذا الجانب احترام المعايير والانضباط الاداري والاخلاق المهنية واعتماد الاليات القانونية والقضائية لمواجهة ومكافحة الفساد وذلك من خلال الاعتراف بحق المشاركة اتخاذ القرار المحلية التي تعنيهم بسن القوانين وتبنيت ممارسات بموجبهما يتم ابداء الرأي.
10. **حماية حقوق الإنسان:** تم تأكيدها في المواثيق الدولية والقوانين الداخلية لاسيما الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.
11. **تبسيط الاجراءات:** بتسهيل تعامل مع المرافق الإدارية ومحاربة البيروقراطية وكل تخفيف للإجراءات الإدارية.
- (3) **الجمعيات المهنية نموذج لتدعم دور الاقتصادي للجماعات المحلية:**
تسعي الجمعيات المهنية لتحسين بيئة النشاط الاقتصادي من خلال مجموعة من الأهداف المسطرة لكل جمعية والمجهودات المبذولة من دراسات وملتقيات ومنشورات واقتراحات مبتكرة في كل من المجال الاقتصادي والاجتماعي والبيئي التي تبيّن لنا من خلال تحليينا لأهم ما جاء على لسان رئيس جمعية المنتجين الجزائريين للمشروبات ورئيس الاتحاد الوطني للصيادلة الجزائريين كا هو موضح في الجدول أدناه:

جدول 03: يوضح دور الجمعيات المهنية في تدعيم التنمية الاقتصادية من خلال تجسيد مبادئ الحكم الراشد:

اسم الجمعية المهنية	الاتحاد الوطني للمتعاملين في الصيدلة	عدد المنخرطين
الجمعية	النشطة	الموضوع
32	30 في 1 جانفي 2001	
هي جمعية تأسست في 2003 من أجل الدفاع عن مصالح المنتجين الوطنيين للشروعات مثل: محاربة المنافسة غير عادلة من القطاع الموازي وتنظيم السوق، تحديد المهنة بتشجيع الابتكار وتنمية المهارات، توفير المساعدات المالية والتقنية في مجال البحث وتحسين الجودة في تعبئة المنتجات	هي جمعية تأسست في 1999 من أجل الدفاع عن المصالح المادية والمعنوية للمنخرطين والمساهمة في تنظيم وتنمية الصناعة الصيدلية، والحصول على مهارات في ميدان انتاج الادوية الصيدلانية.	تعريف بالجمعية
قنا باتخاذ الإجراءات القانونية الازمة بلغت حد الغلق بالنسبة لبعض المنتجين، مع متابعة بعض الشركات الأجنبية التي قلدت بعض الماركات الجزائرية".	لقد أصدرت جمعيتنا بالفعل سلسلة كاملة من المقترنات والتوصيات في هذا الاتجاه. وهي على استعداد لمناقشتها مع جميع أصحاب المصلحة بما في ذلك ليس فقط أولئك الذين يهتمون بالجانب الصحي فقط ولكن أيضاً المسؤولين عن الجوانب الاجتماعية أو الاقتصادية أو الصناعية.	المساءلة
"بادرنا كجمعية إلى إصدار العديد من الدلائل الخاصة بالمشروعات موجهة في المقام الأول للمنتجين، ومنها على سبيل المثال، الدليل الخاص بالتغليف ودليل آخر حول كيفية مراقبة المنتج المنتجه،	دعم القدرة التنافسية للشركات، وسياسة الهوامش والأسعار التي تشجع الجودة والابتكار، والتنظيم الشفاف للسوق الداخلي، وسياسة التدريب المستهدفة بشكل أفضل، وسياسة سداد	الشفافية

<p>وآخر تم طرحة حول عصائر الفواكه، وآخر خاص يميز بين نوعية العصير والمل GF الف الذي يتوافق معه</p>	<p>تكلف الأدوية المعروضة بوضوح ويكون التنبؤ بها، ودعم الابتكار والبحث والتطوير</p>	
<p>في يوم تحسسي بعنوان "نوعية المشروبات وواقع صحة المستهلك" مؤخراً، حيث قال؛ "إن الجزائر اليوم تمكن من تنظيم السوق بـ 98 بالمائة من المشروبات المنتجة محلياً، في حين قدرت نسبة الاستيراد بـ 2 بالمائة، وهذا مؤشر إيجابي ليتسنى لنا التحكم كمتتجين فيما يشربه المواطن من مشروبات ذات نوعية، بشهادة الجمعية التي تشرف بصورة دورية على مراقبة كل ما يجري إنتاجه من عصائر ومشروبات غازية</p>	<p>تظل صناعة الأدوية أيضًا واحدة من المنافذ الواصلة لآلاف الخبراء الشباب من جامعاتنا الذين تقدم لهم شركاتنا تدريجياً إضافياً ما يجعلهم عاملين ومنافسين بسرعة في ورش الإنتاج لدينا وكذلك في مختبراتنا الخاصة بالسيطرة أو البحث والتطوير.</p>	<p>الفعالية والكفاءة</p>
<p>إن الجمعية التي أنشئت منذ عام 2003، من أهم أهدافها الوصول إلى تنظيم سوق المشروبات بكل أنواعها، لأننا نؤمن كمتتجين أنه بدون مستهلك لا نساوي شيئاً، ومنه التحدي الذي عملنا عليه يقوم على فكرة إعداد مشروبات نوعية تستجيب للأطر العالمية المحلية والدولية</p>	<p>إذا كان لدى بلدنا، من الناحية النظرية، القدرة على التعامل مع هذا السوق الوعاد ولكن المتنازع عليه بشدة، فلن يكون قادرًا على اغتنام الفرص حقًا إلا على حساب نهج استراتيجي مدروس بعناية والذي يتضمن إجراءات متضادرة بين السلطات. الجمهور والمتتجين على جميع الجهات</p>	<p>الرؤية الاستراتيجية</p>
<p>كل المشروبات التي يعدها المتتجون الممثلون لـ 53 علامة منظمة للجمعية تحاول التقييد بالمعايير التي يجري العمل بها على المستوى العالمي، وكذا التقييد بالقوانين المحلية الخاصة بالتجارة والصناعة</p>	<p>التحدي الثاني هو تحديث الإطار التنظيمي وتزويد بلدنا بوكالة دوائية قوية، ينص عليها القانون</p>	<p>حكم القانون</p>

<p>عدم التقييد بالقوانين المتعلقة بنقل المشروبات من المنتج إلى المستهلك، إذ يجري نقلها في بعض الأحيان دون مراعاة شروط النقل، الأمر الذي يعكس سلباً على نوعية المشروب، وقد لفت الجمعية انتباه المنتجين إليها بضرورة التقييد بقوانين النقل، وكذا إلزام أصحاب المحلات التقييد بشروط الحفظ، لأن وضع المشروبات الغازية أمام واجهات المحلات يؤثر على نوعيتها وعلى صحة المستهلك، ويدفع بالبعض إلى اتهام المنتج لا المسوق</p>		
<p>إذا كان لدى بلدنا، من الناحية النظرية، القدرة على التعامل مع هذا السوق الواعد ولكن المتنازع عليه بشدة، فلن يكون قادرًا على اغتنام الفرص حقًا إلا على حساب نهج استراتيجي مدروس بعناية والذي يتضمن إجراءات متناظرة بين السلطات. الجمهور والمنتجين على جميع الجهات</p>	<p>اللأمريكية</p>	
<p>، أوضحتنا في بيان صحفي. هناك أيضًا خطط للتنظيم المشترك من قبل Apab و PME II لأيام إقليمية للمعلومات والتوعية للشركات الصغيرة والمتوسطة في القطاع، بشأن متطلبات الجودة وسلامة الأغذية . يهدف البرنامج إلى دعم عدد من الشركات الصغيرة والمتوسطة الرائدة في جميع مراحل عملية الارتقاء بها وتعزيز نقل الممارسات</p>	<p>.. إذا كانت الإدارة الصحية قادرة حتى الآن على مواجة الأعباء الملقاة عليها بصعوبة كبيرة، وبفضل تطوعية مديرها التنفيذيين، ستكون قادرة على الاستجابة بشكل أقل وأقل للمطالبات المتزايدة والملحة للمنتجين الوطنيين. الذين يحتاجون إلى المراقبة والدعم في جهودهم التنموية في مواجهة بيئية</p>	<p>المتساوية</p>

<p>الجيدة إلى الشركات الصغيرة والمتوسطة الأخرى في القطاع.</p>	<p>صيدلانية عالمية يعرف الجميع مدى تعقيدها</p>	
<p>دعت جمعية منتجي المشروبات الجزائرية (APAB)، الأربعاء 25 نوفمبر 2020، خلال اجتماعها مع لجنة الشؤون الاقتصادية والتنمية والصناعة والتجارة والتخطيط، إلى تقنن عمليات توزيع المشروبات وتكتيف الضوابط، في خاصة فيما يتعلق بأنشطة السوق الموازية</p>	<p>إن اقتناعنا هو أنه في اقتصاد مفتوح على التبادلات الدولية مثل الاقتصاد الجزائري، فإن الاستشارات عالية الجودة هي شرط أساسي للحفاظ على حصتنا في السوق، وجعل استثماراتنا مربحة وحماية وظائف الأكاديميين الشباب.</p>	<p>الانصاف والعدل</p>
<p>أوضح رئيس الجمعية علي حاني الوضع الذي يواجهه المنتجون، لا سيما فيما يتعلق بمشكلة توزيع المشروبات للاستهلاك الكبير، مؤكدا أن الجمعية رفعت مشكلة التوزيع للسلطات المحلية منذ كانون الثاني (يناير) الماضي. 2017. دعا مثلو APAB إلى حلول عاجلة لعواقب هذا الوضع لأنها مرتبطة بعامل الوقت الذي يتطلب الحاجة إلى إرسال المنتج إلى المستهلك وفقاً لمعايير الاستهلاك</p>	<p>إن ظهور أداة صناعية تماشى مع المعايير الدولية الأكثر طلبًا، نتيجة للاستشارات الخاصة وال العامة الكبيرة على مدار العشرين عاماً الماضية بالإضافة إلى تشجيع السلطات العامة، يمكن بلدنا اليوم من منح الموارد بطموح جديد: أن تكون قادرة على الاستجابة بشكل أفضل وأفضل لأهداف سياستها الصحية مع المشاركة في تقاسم أفضل للقيمة المضافة</p>	<p>السلوك الأخلاقي ومكافحة الفساد</p>
<p>همنا هي تعزيز وتطوير وتعزيز أنشطة قطاع المشروبات. للقيام بذلك، نحن نطلق مبادرات مختلفة ونواجه العديد من التحديات، والتي أردنا مشاركة نتائجها مع كل من قد يجدون اهتماماً بها.</p>	<p>لقد أصدرت جمعيتنا بالفعل سلسلة كاملة من المقترنات والتوصيات في هذا الاتجاه. وهي على استعداد لمناقشتها مع جميع أصحاب المصلحة بما في ذلك ليس فقط أولئك الذين يهتمون بالجانب الصحي فقط ولكن أيضاً المسؤولين عن الجوانب الاجتماعية أو الاقتصادية أو الصناعية.</p>	<p>المشاركة</p>
<p>إلى أن آخر ما يجري التركيز عليه هو</p>	<p>أن التنبؤات التي وضعها مكتب الأمم</p>	<p>حالة حقوق</p>

الإنسان	المتحدة للشئون الإنسانية في عام 2012 تظهر قرية أداة الإنتاج الوطنية على ضمان تغطية غالبية احتياجاتنا من المنتجات الصيدلانية المعادنة.	الاهتمام بتكون العاملين في قطاع المشروبات لحماية المستهلك، حتى لا تكون صحته مستهدفة
تبسيط الإجراءات	/	/

المصدر: من إعداد الباحثة

من الجدول السابق يتضح لنا أهمية دور الجمعيات المهنية في تحسين الحكم الراسد الذي يرفع من جودة المناخ الاستثماري وبالتالي زيادة الفرص الاستثمارية وجذب المشاريع الاقتصادية للأقاليم.

خاتمة:

شكل الناتج المحلي 33,80 للقطاع الخاص من الناتج المحلي الكلي (الاجمالي) هذا ما يوضح لنا هيمنة القطاع العام على المشاريع الاقتصادية التنموية، رغم الاصلاحات التي كانت تسعى إليها الدولة الجزائرية الا ان هذه النسبة تعكس عدم بلوغ تطلعات الدولة في اللوگ الى سوق الحرة وتفعيلالياته بكفاءة وفعالية عالية وذلك من خلال الأعمال الحرة والتشجيع على الاستثمار في القطاع الخاص بتوفير بيئه أعمال جاذبه للاستثمارات اي مناخ استثماري جديد للأعمال الحرة وفقا لسياسه منتهيه من قبل الدولة الجزائرية وذلك منذ صدور قانون النقد والقرض 1990 الذي توجهت فيه الدولة الجزائرية الى التخلی عن دور الدولة في القيام بدور المستثمر والمنتج نظرا لمعرفه الجزائري في سنوات سابقه فشل الدولة في تحقيق معدلات نمو المطلوبة ما نتج عنه عجز في الميزانية وترامك المديونية وعدم الاستقرار السياسي والاقتصادي والاجتماعي ومن هنا ظهرت الحاجه الى تدعيم دور القطاع الخاص والهوض بالأنشطة الاقتصادية ان من اهم اسباب ضعف الاستثمار في القطاع الخاص هو الجزائر تتميز بيئتها الاستثمارية بناءً على انتهاي غير جاذب للاستثمارات في الأنشطة الحرة

وبعد ذلك للأسباب التالية منها البيروقراطية فساد الاداري عدم الاستقرار السياسي والاجتماعي ولا الاقتصادي والمالي قله المعلومات ما يشكل زياده نسبة وعدم التأكيد وبالتالي زياده المخاطرة أو معدل الخطر في المشاريع الاستثمارية الخاصة ما شكل البيئة منفره للاستثمار الخاص بالإضافة الى مشاكل العقار والتلاعب بالقوانين ومن اجل هذا قامت الدولة الجزائرية بتدعم دور القطاع الثالث يكون دعماه وسندًا للقطاعين الحكومي والخاص هو الذي تجسّد في اعتراف الدولة الجزائرية بالمجتمع المدني

رغم الاعتراف بدور المجتمع المدني في الجزائر الا انه القطاع الثالث لا زال يشكل قصورا من حيث ادائه في اشراك المواطنين في الحياة السياسية والاقتصادية للبلاد

وقد تجسّد هذا من خلال تكريس الدولة للديمقراطية التشاركية وفقا السنّة 2016 الا ان الملاحظ انا الدولة الجزائرية لم تولي اهتماما الاقتصاد الاجتماعي التضامني الذي هو ا الشطر الآخر انقطاع القطاع الثالث رغم وجود مؤسسات الاقتصاد الاجتماعي التضامني في الجزائر الا ان المشرع الجزائري لم يخصص الاطار القانوني الخاص بالاقتصاد الاجتماعي التضامني تنظيم سيره ودوره بصفة مستقلة عن المجتمع المدني نظرا لاختلاف الطابع في كل من القطاعين لا بد من سن قوانين تبدي اهتماما بالدور يقوم به الاقتصاد الاجتماعي التضامني كدعماه اساسيه للقطاع الخاص وكهمزة وصل بين القطاع العام والخاص ويتبّع ذلك من خلال النقاط التالية:

الاجتماعي تضامني يمكن ان يساهم في التنمية الاقتصادية لم يمممه من خلال اليه الديمقراطية التشارك مع الجماعات الإقليمية ما يسمح تفعيل الحكم راشد في البيئة او بيئه الأعمال الجزائرية واصلاح المناخ الاستثماري ما يجعله جاذبا للاستثمارات الخاصة والأعمال الحرة

الديمقراطية التشاركية تسمح بمشاركة اصحاب الأعمال الحرة في التنمية الاقتصادية من خلال استشاره وابداء الرأي المبني على الخبرة العملية والتجربة

الميدانية والمعرفة الواسعة للبيئة الاستهارية وتقلبات السوق ما من شأنه أن يهم في وضع أهداف تنموية إقليمية واقعية

كذلك يمكن لمؤسسات الاقتصاد الاجتماعي التضامني ا توفر قدرًا من المعلومات السوق وذلك من خلال نشر تقارير عن دراسة السوق وبالتالي التقليل من مشكلة عدم التأكد بسبب عدم توافر المعلومات الازمة اضافة الى هذا يمكن لمؤسساته الاقتصاد الاجتماعي للتضامني أن تكون شريكا للجماعات الإقليمية في القيام بدور المساءلة والرقابة على السوق ما يسمح بتحقيق المنافسة العادلة الذي هي شرط من شروط جذب الاستثمارات الخاصة وبالتالي تحقيق مزيد من الشفافية منافسه العادلة

كما يمكن التقليل من حجم البيروقراطية من خلال إليه الديمقراطية التشاركية مراقبه على تنفيذ الخطط التنموية اشتراك في تحطيط التنمية للسنوات المقبلة .زياده الفرص الاستهارية من خلال تسهيل الوصول إلى الاطلاع على مجريات السوق من خلال الانخراط كشخص معنوي أو فردي جمعية مهنية وتقدير احتكار المعلومات

تحقيق المشاركة الفعلية للاقتصاد الاجتماعي التضامني من خلال الديمقراطية الالكترونية ونشر وتبادل المعلومات ولبداء الرأي على الواقع الالكتروني للمؤسسات الاقتصاد الاجتماعي التضامني.

تحقيق رقابه مستمرة وحساسته لأي طارئ نظرا لارتباط الجمعيات المهنية بالقطاع الخاص مباشرة وسعها إلى ايجاد الحلول الفعالة خاصة عند وقوع الازمات ما يخلق استجابة سريعة وفعالة من خلال عرض الاقتراحات للمشاكل الحالية وتوفير الحلول الآنية.

ومن هنا أقترح التوصيات التالية:

- الاعتراف بالاقتصاد الاجتماعي التضامني في المنظومة القانونية وسن القوانين المنظمة لسيره في اطار التعاون المشترك بين القطاع الخاص والعام وتجسيد مبدأ الديمقراطية التشاركية مع الجماعات الإقليمية

- الفصل القانوني بين الاقتصاد الاجتماعي التضامني والمجتمع المدني نظرا لاختلاف الطابع والاهداف والعلاقة مع القطاع العام والقدرة على الاستقلالية المالية للاقتصاد الاجتماعي التضامني من خلال اعتقاد هذا الاخير على التمويل الذاتي.
- يمكن رفع كفاءة التخطيط للمشاريع التنمية الاقتصادية من خلال مشاركة قطاع الاقتصاد التضامني في برامج وخطط التنمية بمشاركة في قرارات المجالس المنتخبة من خلال اشراكهم في المصادقة والطعن في القرارات الاستثمارية وخطط المشاريع التنموية للإقليم ما اذا كانت لهم مبررات حقيقة مبنية على دراسات علمية وأبحاث موضوعية.
- انشاء فضاء تعاون في اطار تبادل المعلومات ونشر التقارير بصفة دورية عن الجماعات الاقليمية والجمعيات المهنية (مؤسسات الاقتصاد الاجتماعي التضامني) من أجل تكريس مزيد من الحوار والشفافية والمساءلة عن الاداء
- اشراك مؤسسات الاقتصاد الاجتماعي التضامني بصفته شريك في التنمية المحلية وبصفة رسمية وليس مجرد مؤسسة استشارية في مداولات الجماعات الاقليمية الى جانب المجتمع المدني من خلال التصويت والمصادقة وتجسيد الحكم الراشد ما من شأنه تقليل دائرة الفساد والمحسوبية والمحاباة والجهوية بإعطاء فرصة المشاركة للجميع دون استثناء.

القطاع الاقتصادي الثالث كأداة للتنمية المحلية

المستدامة في الجزائر

The third economic sector as a tool for sustainable local development

in Algeria1

جلول بلهادي

d.belhadi@univ-boumerdes.dz

I. الملخص :

يعتبر قطاع الاقتصاد التضامني والاجتماعي قطاعا اقتصاديا ثالثا إلى جانب القطاع العمومي والقطاع الخاص، حيث غالبا ما تمثل مؤسسات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني خيارا حتميا للمجتمعات المحلية وخصوصا المهمشة منها، ويمكن أن تمثل هذه المؤسسات ذات الطابع التعاوني الاجتماعي آلية دعم ومساندة لتدابير السياسات العامة، كما تساهم في تماสک المجتمعات المحلية الضعيفة ورفع إمكانياتها المالية.

وتكمن أهمية هذه الدراسة في محاولة إماتة اللثام عن مفهوم وواقع مؤسسات الاقتصاد التضامني والاجتماعي ودورها في تحقيق التنمية المحلية المستدامة في الجزائر، بالإضافة إلى بحث سبل ترقية هذا النوع من الاقتصاد والاستفادة منه كقطاع ثالث خلاق للثروة وفرص العمل.

وتوصلت الدراسة إلى ضرورة الاعتماد على الاقتصاد الاجتماعي والتضامني وتفعيل مجموعة من الآليات المختلفة والمناسبة في هذا المجال من أجل دعم الجهود المبذولة لتحقيق التنمية المحلية المستدامة في الجزائر.

الكلمات المفتاحية: القطاع الاقتصادي الثالث، الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، التنمية المحلية المستدامة في الجزائر، مؤسسات لاقتصاد الاجتماعي والتضامني.

ABSTRACT :

The solidarity and social economy sector is considered a third economic sector along with the public sector and the private sector, as social and solidarity economy institutions often represent an inevitable option for local communities, especially the marginalized ones, and these institutions of a cooperative social nature can represent a support and support mechanism for public policy measures, as well as contribute to Cohesion of vulnerable local communities and raising their financial capabilities.

The importance of this study lies in its attempt to uncover the concept and reality of the solidarity and social economy institutions and their role in achieving sustainable local development in Algeria, in addition to exploring ways to promote this type of economy and benefit from it as a third sector that creates wealth and job opportunities.

The study concluded the necessity of relying on the social and solidarity economy and activating a set of different and appropriate mechanisms in this field in order to support the efforts made to achieve sustainable local development in Algeria.

Keywords: The third economic sector, the social and solidarity economy, sustainable local development in Algeria, institutions for a social and solidarity economy.

1. مقدمة:

تحتل مسألة التنمية الاقتصادية والاجتماعية مكانة هامة في حياة الأفراد والمجتمعات، وذلك لما تلعبه من دور أساسي في رفع مستوى الدخل وتحسين معيشة الأفراد، زيادة على أنها توفر كل حاجيات المواطنين من سلع وخدمات وفرص للعمل، بالإضافة لتحسين المستوى التعليمي والثقافي والصحي داخل المجتمع، كما أنها تسهم الحد من التفاوت الاقتصادي والاجتماعي بين شرائح المجتمع.

وبارتفاع معدلات الفقر وتزايد الأزمات الاقتصادية والمشاكل الاجتماعية ازدادت حاجة المجتمعات لوسائل بديلة للتقليل من حدة هذه المشاكل والأزمات مما ادى لبروز مفهوم الاقتصاد التضامني والاجتماعي كأداة جديدة لتجسيد مبادى التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ومنذ تسعينيات القرن الماضي عرف المفهوم انتشاراً واسعاً وحظي بتأييد متزايد واعتبر بديلاً جديداً عوضاً عن النماذج الاقتصادية التقليدية التي ترتكز على دعم النمو.

وبدون شك فإن موضوع التنمية المحلية المستدامة قد أصبح اليوم من أبرز أولويات الدول والمجتمعات، حيث ترتبط هذه الأخيرة في أبعادها الأساسية بال مجالات الحياتية للأفراد سيما منها السياسية والاجتماعية والثقافية، وهي في حد ذاتها أي هاته المجالات تشكل إطاراً عاماً لأبعاد التنمية المستدامة، وأمام تعاظم دور الدولة الحديثة وحاجتها لشركاء آخرين بجانبها في تجسيد برامجها وتحقيق أهدافها التنموية ظهر دور الاقتصاد الاجتماعي التضامني كقطاع ثالث مواز للقطاع العمومي والقطاع الخاص في استكمال جهود التنمية المستدامة، والجزائر بدورها تراهن أيضاً على دور هذا القطاع الهام كشريك أساسي وهام في تحقيق التنمية المستدامة المحلية والوطنية بأبعادها المختلفة.

إشكالية الدراسة:

إلى أي مدى يمكن لقطاع الاقتصاد الاجتماعي التضامني المساهمة في تحقيق التنمية المحلية المستدامة في الجزائر؟

وللإجابة على هذه الإشكالية تم تقسيم هذه الدراسة إلى ثلاثة محاور أساسية على النحو التالي:

- **المحور الأول:** الإطار النظري للاقتصاد التضامني الاجتماعي.
- **المحور الثاني:** مفهوم التنمية المحلية المستدامة.
- **المحور الثالث:** الاقتصاد الاجتماعي التضامني كآلية لتحقيق التنمية المحلية المستدامة في الجزائر

2. المحور الأول: الإطار النظري لل الاقتصاد التضامني الاجتماعي:

2.1 مفهوم الاقتصاد التضامني الاجتماعي:

يعبر مفهوم الاقتصاد الاجتماعي التضامني عن مجموع الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية التي تتنظم في شكل بنيات مهيكلة أو تجمعات لأشخاص ذاتين أو معنويين، بهدف تحقيق المصلحة الجماعية والمجتمعية، وهي أنشطة مستقلة تخضع لتدبير مستقل وديمقراطي ومتشاركي، يكون الانخراط فيه حرا.

ظهر المفهوم أولاً في ألمانيا وفرنسا في ثمانينيات القرن الماضي، وفي مطلع القرن الحالي انتشر في بقية دول العالم، يعتبر الاقتصاد الاجتماعي التضامني بمثابة القطاع الثالث في الاقتصاد الرأسمالي المختلط الذي يختلف عن القطاعين العام والخاص. ومن الناحية النظرية يندرج مفهوم الاقتصاد الاجتماعي التضامني ضمن ما يعرف ببنوالي اقتصاد السوق الاجتماعي الذي يسعى للمزاوجة بين هدفيربح وخدمة المجتمع ويختلف بالتالي عن اقتصاد السوق الليبرالي واقتصاد السوق الاشتراكي⁽¹⁾.

وشهد هذا المفهوم نموا ملحوظا إثر انهيارات المنظومة الاشتراكية في تسعينيات القرن الماضي وتحول إلى مطلب اجتماعي عالمي خصوصا بعد اندلاع الأزمة المالية العالمية عام

(1) الغلم مريم، دور الاقتصاد التضامني في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية حالة صندوق الزكاة الجزائري 2003-2014، مجلة التظيم والعمل، المجلد 6، العدد 1، 2017، ص 3-4.

2008 التي أبانت عن مساوى نط الإنتاج الرأسمالي وعدم استقراره البنيوي وتفاقم المديونية وعجز الدولة الرأسمالية عن تحمل محمل الأعباء الاجتماعية في الاقتصاد.

ويعزى النمو الملفت لهذا القطاع في السنوات الأخيرة إلى العديد من الأسباب منها عجز الدولة الحديثة عن القيام بدورها التمويلي ووظيفتها في الاقتصاد وتنامي الحاجة إلى تفعيل رأس المال الاجتماعي لحماية الفئات المتضررة من الخوخصصة، تماشيا مع الحراك المتصاعد دوليا للمطالبة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية للأفراد وفشل مقوله الدولة "الصفرية" (صفر دولة) وهيمنة القطاع الخاص على المجتمع بالإضافة إلى مازق الجوء للمديونية في تمويل الاقتصاد وخلق الثروة وفشل النظام الاقتصادي السائد في تحقيق العدالة الاجتماعية في معظم البلدان⁽¹⁾.

2.2 استراتيجية ومبادئ الاقتصاد الاجتماعي التضامني:

يمتاز قطاع الاقتصاد التضامني الاجتماعي عدة إسهامات تنمية وعلى رأسها محاربة الفقر والإقصاء الاجتماعي وخلق فرص العمل الجديدة وتنظيم القطاع غير المهيكل تماشيا مع أسس التنمية الاجتماعية، حيث يسعى القطاع من خلال أهداف مبادرة التنمية المحلية إلى دمج العديد من المخططات الاستراتيجية والتنموية التي يتم تتنفيذها في مختلف القطاعات الاقتصادية، وكمبادرة منه للحفاظ على الجهود المبذولة من طرف الفاعلين من مختلف القطاعات، ويسمى هذا القطاع في إدماج شرائح معتبرة من المجتمع في العمل عن طريق خلق فرص الشغل، وهذا ما أدى بالحكومات للاهتمام به كونه لا ينحصر فقط في النظرة الاقتصادية بل يتم أيضا بالجانب الإنساني من خلال تركيزه على التضامن والتعاون بين الأفراد بحيث يساهم بذلك في نبذ الإقصاء والتهميش في المجتمع ويعقل مستوى التفاوت بين الطبقات الاجتماعية، ولا يمكن لمؤسسات الاقتصاد الاجتماعي التضامني أن تؤدي هذا الدور إلا باعتمادها على استراتيجية واضحة وقائمة على

(1) المرجع نفسه.

محاور مدرورة وتتضمن مجموعة مبادئ أهمها الرعاية الصحية والحماية الاجتماعية والتمويل وتأمين مختلف الخدمات الاجتماعية، ويمكن تقديم أهم المحاور الاستراتيجية لتلبيه هذا الدور بالشكل اللائق في ما يلي⁽¹⁾ :

► المشاركة:

- الحكم الديمقراطي المضمن للقيم الأساسية للاقتصاد الاجتماعي التضامني.
- مشاركة المعنين بهذا الاقتصاد من مستخدمين ومستفيدين في صنع القرارات.
- المسؤولية المشتركة.
- تكين المستفيدن من خلال طرق العمل القائمة على المشاركة.
- المساواة بين الناس في إبداء الرأي والتصويت.

► التضامن والابتكار:

- بدائل ابتكاري عن المأذج الاقتصادية التقليدية.
- الاقتصاديات الشاملة تعود بالفائدة على المجموعات الكثرة حرماناً وتهميشاً وفقرًا.
- توجيه الموارد والفوائد إلى المستفيدن والمساهمين.

► الطوعية:

- المشاركة تكون طوعية في مؤسسات الاقتصاد التضامني الاجتماعي.
- الإنطلاق من القاعدة بإنشاء المؤسسات بناء على الاحتياجات الاجتماعية.
- اقتصاد مستقل بطبيعته.
- إعطاء فرص للمجتمعات لإنشاء المشاريع والحصول على مهارات وموارد وفرص عمل وفوائد يتعدى تحقيقها من خلال اقتصاديات السوق.

(1) اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، الاقتصاد الاجتماعي التضامني أداة لتحقيق العدالة الاجتماعية، مجلة سلسلة السياسات العامة، العدد 4، 201، ص 2.

► المصلحة العامة:

- تعزيز ثقافة مجتمعية قائمة على التعاون والدعم المتبادل.
- المشاركة في المسؤوليات.
- جعل النمو والرفاه للمجتمع دون الانتقاص من رفاه الأفراد ضمن المجموعة هدفاً رئيساً.

3.2 أهداف الاقتصاد الاجتماعي التضامني وآلياته:

يرمي قطاع الاقتصاد الاجتماعي التضامني إلى جملة من الأهداف الاجتماعية والتنموية منها بعث مشاريع تشاركية غير ربحية (أو ذات ربحية محدودة) تدار بالاعتماد على مبدأ الديموقراطية القاعدية ويعاد استثمار فائض إنتاجها لتحقيق أهداف اجتماعية، الغرض منها فك العزلة على الفئات المشرفة اقتصادياً واجتماعياً وتوفير الفرصة أمامها لتمكن من تحقيق اندماجها داخل المنظومة المجتمعية الشاملة. كما يهدف إلى توفير منظومة توسيع تضامنية بديلة تجنب الارتهان الكلي للبنوك والشروط التي تفرضها ويكون محورها تحقيق الغايات الاجتماعية والمجتمعية العامة مثل التنمية المستدامة، التشغيل، التجارة العادلة، الاستثمار المسؤول اجتماعياً، المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات والنشاطات، محاربة الفقر والتمييز والإقصاء... إلخ.

4.2 هيكل الاقتصاد التضامني الاجتماعي و مجالات تدخلها:

يعتمد الاقتصاد التضامني الاجتماعي على مجموعة من التنظيمات المهنية التي يمكن أن تتدخل في إطاره، ويمكن أن نحصر أهمها في ما يلي⁽¹⁾ :

- 1/ الجمعيات: وتعرف الجمعيات في معجم السوسيولوجيا على أنها: تلك التنظيمات التي ينتمي إليها غالبية أعضائها على الأقل بحرية، والتي لا يعتبر وجودها ضروري في

(1) محجوب عزيز وآخرون، الاقتصاد الاجتماعي التضامني غوذج تنموي جديد للاقتصاد المحلي في ظل تحديات العولمة، مجلة الإبداع، المجلد 9، العدد 1، ص 10.

حياة المجتمع، وفي التعريف الإجرائي، الجمعية هي اتفاق يضم شخصين أو أكثر يضعون معارفهم وأنشطتهم بشكل مستمر من أجل هدف وليس تقاسما للأرباح.

- 2/ التعاونيات: وهي ان تشكل مجموعة من الأفراد رجالا ونساء متحدين مع بعضهم مشروعًا يدار ديمقراطيًا بشكل مشترك ولا يكون تحقيق الربح من بين أهدافه، وتكون الأولوية في هذه التعاونيات للناس قبل الربح، كما أنها تساعد أعضائها على تحقيق أهدافهم المشتركة وتطبعاتهم الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والتعاونية مشروع اجتماعي يعزز السلام والديمقراطية.

- 3/ التعااضديات: وهي عبارة عن تجمعات لأشخاص يشترون في أهداف اقتصادية واجتماعية وتربوية مثل تعاضديات التجار أو تعاضديات البحارة أو تعاضديات الفلاحين أو مربي الأبقار... وهذه التعااضديات تدار من طرف أعضائها ويتحملون مسؤوليات المخاطر على قاعدة المساواة في الحقوق والالتزامات لكل مساهم.

- 4/ المؤسسات الخيرية: وهي تجمع يضم شخصاً أو أكثر مادي أو معنوي ويقررون تخصيص ثروات أو حقوق أو موارد للقيام بمشاريع مصلحة عامة من أجل أهداف غير ربحية... في هذه النقطة لهم حصول حوار وطني للوصول إلى توافق يمنع التوظيف الإيديولوجي والحزبي للمؤسسات الخيرية وضبطها بضوابط أخلاقية.

3. المحور الثاني: مفهوم للتنمية المحلية المستدامة:

لقد أصبح مصطلح التنمية المستدامة من أكثر المصطلحات المتداولة في حياة الدول والمجتمعات، وذلك لارتباطه الوثيق بمختلف المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، حيث تمثل هذه المجالات على وجه الخصوص الإطار العام لأبعاد التنمية المستدامة

بالإضافة إلى ما جاء به هذا المفهوم من مستجدات لا سيما في مجال الاهتمام بالبيئة، حتى أصبح لا يكاد يذكر هذا المصطلح إلا وذكرت البيئة معه، لدرجة تحولهما لمترادفين ويعبران عن دلالة واحدة، وفي ظل التنافس الاقتصادي العالمي، والتطورات التكنولوجية المذهلة والمتسرعة، وإفرازات العولمة التي غيرت ملامح العالم في كل

المجالات صار مبدأ التنمية المستدامة المحلية منها والوطنية مطلباً وغاية عالمية تسعى كل الدول في العالم وخاصة النامية منه لبلوغها وتحقيق أهدافها، وذلك باستعمال كل ما هو متاح من إمكانيات ذاتية أو في إطار التعاون والشراكة الخارجية.

1.3 تعريف التنمية المستدامة:

التنمية المستدامة هي عبارة مركبة تتكون من كلمتين يمكن أن نتطرق لهما كالتالي:
1.3.1 التنمية: ويقصد بها في المجال الاقتصادي "زيادة الدخل زيادة تراكمية مستمرة، حيث يحقق المؤشر الاقتصادي زيادة في الزمن الحاضر بالمقارنة مع الزمن المنقضي"⁽¹⁾
وتعني التنمية تحقيق نمو اقتصادي عن طريق زيادة الدخل الوطني وتحقيق معدلات مرتفعة من النمو في وقت وجيز.

2.1.3 المستدامة: تشمل كلمة الاستدامة على عدة معانٍ منها ما هو لغوٍ، كالدّوام والتأنّي والمواظبة، وهي شروط أساسية ولابد منها في عملية التنمية ومنها التأني أثناء رسم السياسات العامة، دوام واستمرار المشاريع وظهور نتائجها في المجتمع، وكذلك المواظبة في تنفيذ البرامج والمحافظة على النتائج والمكتسبات الحقيقة⁽²⁾

3.1.3 التنمية المستدامة: هناك العديد من التعريفات المستعملة لمصطلح التنمية المستدامة، ومن أهمها ما يلي⁽³⁾ :

- "هي التنمية الاقتصادية والبيئية والاجتماعية التي تلبي احتياجات الحاضر دون المساس بقدرة الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتها".

(1) نعمة الله إبراهيم، أسس علم الاقتصاد، مصر، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2006، ص 20.

(2) عثمان محمد غنيم، ماجد أمد أبو زنط، التنمية المستدامة وفلسفتها واساليب تخطيطها وأدوات قياسها، دار صفا للنشر والتوزيع، عمان، ط، 2007، ص 23.

(3) أبو الحسن عبد الموجود، التنمية وحقوق الإنسان، الإسكندرية تالمكتب الجامعي، 2006، ص 221.

- وعرفت أيضا بأنها : "هي استجابة التنمية لحاجات الحاضر دون المساومة على قدرة الأجيال المقبلة على الوفاء بحاجاتها".
- وتعرف أيضا بأنها : "هي استخدام الموارد الطبيعية دون السماح باستنزافها أو تدميرها جزئياً أو كلياً".

وعرفت بأنها : "عملية تغيير يقム فيها تحديد استغلال الموارد و اختيار الاستثمارات، وتوجيه التطور التقني والمؤسسي وفق الحاجات الراهنة والمستقبلية، وهي كيفية خدمة وتحقيق رفاهية الأجيال الحالية مع الحفاظ على الموارد لصالح الأجيال القادمة"⁽¹⁾.

4.1.3 تعريف المشرع الجزائري للتنمية المستدامة: عرف المشرع الجزائري التنمية المستدامة بأنها : "مفهوم يعني التوفيق بين تنمية اجتماعية واقتصادية قابلة للاستمرار وحماية البيئة، أي إدراج البعد البيئي في إطار تنمية تضمن تلبية حاجات الأجيال الحاضرة والأجيال المستقبلية"⁽²⁾.

5.1.3 تعريف التنمية المحلية المستدامة: تعرف بأنها : "محصلة التفاعل بين مجموعة الأبعاد الاقتصادية والبيئية والثقافية في أي مشروع تنموي، وفي منطقة أو مكان معين، وتعتبر البلدية الهيئة الأساسية لتأمين التنمية المستدامة، حيث تعتبر أقرب الهياكل للمجتمع وهي الأولى بتلبية حاجيات المواطنين".

كما تعرف أيضا بأنها : "استراتيجية لتنمية المجتمع، و تعمل على الربط بين الموارد المحلية والبيئة الخارجية، بمعنى الاعتماد على موارد المجتمع وموهاب أفراده والعلاقات

(1) بوزيان لعجال وشمة نوال، التنمية المستدامة، محددات وتحديات، على الموقع :

http://www.asjp_cerist.dz/en/down articl/276/4/6/7849 (consultation 15/03/2021).

(2) القانون رقم 10/13 المؤرخ في 13/07/2003 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، المادة 4/5، ج رج 2003، عدد 43 في 20/07/2003 ص 09.

الاجتماعية التي بداخله في لتنميته، مع الحفاظ على العدالة بين الأجيال الحاضرة والقادمة والاستمرارية"⁽¹⁾.

2.3 أبعاد التنمية المستدامة:

تنقسم أبعاد التنمية المستدامة إلى ثلاثة أبعاد أساسية للتعبير عن مجالات ومواضيع استخدامها وهي البعد الاقتصادي أو التنمية الاقتصادية والبعد البيئي والبعد الاجتماعي والسياسي، وستنطرق إلى هذه الأبعاد على النحو التالي⁽²⁾:

1.2.3. البعد الاقتصادي:

ويتعلق البعد الاقتصادي بالنمو بهدف الزيادة والرفع من مستوى الدخل الوطني، وذلك باستعمال الكفاءة في الإنفاق العام وترشيده لإنتاج الثروة وتحقيق التنمية المستدامة، هذا من جهة ومن جهة أخرى تحسين نوعيتها وترقيتها عن طريق الرفع من معدل الدخل الفردي خلق التوازن بين إشباع إشباع حاجياته وإمكانياته بشكل يضمن الاستقرار والتطور والتقليل من التفاوت في الدخل بين شرائح وطبقات المجتمع، وتحقيق العدالة الاقتصادية والمساواة في توزيع الموارد بين السكان والمناطق وحتى الأجيال دون استنزاف الموارد الطبيعية.

2.2.3. البعد الاجتماعي والسياسي:

يتمثل البعد الاجتماعي في مجموعة المهام والخدمات الموجهة لمعالجة المشاكل

(1) مشرى محمد الناصر، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية المحلية المستدامة، دراسة الاستراتيجية الوطنية لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حالة تبسة، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس، سطيف، (الجزائر)، 2008/2011، ص.64.

(2) ماجدة أبو زنط وعثمان محمد غنيم، التنمية المستدامة من منظور الثقافة العربية الإسلامية، مجلة دراسات العلوم الإدارية،

عمان، الأردن، المجلد 36، العدد 1، 2009، ص 176.

الاجتماعية مثل البطالة والفقر والنمو الديمغرافي والخدمات الصحية وحماية حقوق المرأة والطفل، كما يعالج قضيّاً العدالة الاجتماعية وما ينطوي تحتها من حقوق مثل التعليم والسكن، والتنوع الثقافي وضبط عدد السكان، بالإضافة إلى المشاركة الشعيبة في الشأن العمومي واتخاذ القرار والعمل التنموي في جميع مراحله من البداية حتى النهاية، والمساهمة في ترشيد الاستهلاك للتقليل من الإسراف الذي يؤثر بصفة مباشرة في نسبة النعمات^(١)، واستدامة المؤسسات بإنشاء مؤسسات مستمرة ودائمة وإنجاز مشاريع يمكن أن يستفيد منها عدة أجيال مثل المنشآت القاعدية والأساسية والمؤسسات ذات الطابع الخدمي.

3.2.3 البعد البيئي:

البيئة هي أحد أهم مواضيع التنمية المستدامة ولذلك يستدعي مفهوم التنمية المستدامة إعطاء اهتماماً كاملاً للنقاط التالية:

- الحفاظ على البيئة بتجنب كل ما يلوثها ويفسد خصائصها العضوية والحرارية والبيولوجية، وتفادي استخدام المواد الملوثة للجو وسطح الأرض وباطنها.
- العمل على استخدام التكنولوجيا النظيفة في جميع ميادين الحياة ولا سيما في المجال الصناعي.
- معالجة النفايات بأنواعها وخاصة منها طويلة التحلل والسامة والضارة للطبيعة، وكذلك إعادة تدوير المخلفات.
- العودة لاستخدام الموارد الطبيعية كبديل للموارد الطاقوية.
- المحافظة على الطبيعة والتنوع البيولوجي وحماية الحيوان والنبات.

(١) عبدات ياسين، تقييم دور مجموعة البنك الدولي في تمويل التنمية المستدامة في البلدان منخفضة الدخل، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف، 2012/2011، ص 11.

4. المحور الثالث: الاقتصاد التضامني والاجتماعي كآلية لتحقيق التنمية المحلية المستدامة في الجزائر.

1.4 علاقة الاقتصاد التضامني الاجتماعي بالتنمية المحلية المستدامة:

إن عملية التنمية بصفة عامة هي عملية حضارة وتحضر بالإضافة لكونها وسيلة مادية وتقنية فهي تعتبر موضوع إنساني من الدرجة الأولى، فالإنسان هو هدف التنمية ووسيلتها، وتقوم التنمية على مجموعة متكاملة من الوسائل في كل مجتمع، حيث تمثل المشاركة الحقيقية والفاعلة للأفراد والمجتمع المحلي بالإضافة لتحكم الحكومة بسياساتها المتمثلة في الإدارة الالامركزية والأجهزة التنفيذية مكونان أساسيان لنظام الإدارة المحلية بشقيه التنفيذي والشعبي والذي ينضوي على جهود شعبية تكشف عن قوبل للتنمية المحلية ويقوم على تعبئة الموارد المحلية بأقصى جهد جنبا إلى جنب مع الجهود التنفيذية للحكومة⁽¹⁾.

وكا جاء في تعريف هيئة الأمم المتحدة للتنمية المحلية فإنها عملية توحيد جهود المواطنين والسلطات لتحسين أحوال المجتمعات المحلية اقتصاديا واجتماعيا وثقافيا ومساعدتها على الاندماج في حياة الأمة ومساهمتها في تقدمها⁽²⁾.

وتشكل العلاقة الموجودة بين الاقتصاد الاجتماعي التضامني والتنمية المحلية المستدامة توأمة جيدة تتخذ كحل من الحلول لتخطيء أزمة التشغيل ووضع حد للدور الدولة المتدخلة، وذلك لكون العلاقة القائمة تظهر دائماً في الفترات الحساسة من جهة ومن جهة أخرى لأن الاقتصاد الاجتماعي التضامني والتنمية المحلية يشاركان في خلق فرص التشغيل ودفع المؤسسات للعمل والإنتاج، كما أنها توفر المراقبة المحلية للتنمية وتشجع على العودة للمجموعات المحلية وإلى تنشيط دور المواطنين.

(1) بريه سيف الدين، الاقتصاد الاجتماعي والتضامني ودوره في التنمية المحلية دراسة حالة الجزائر، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، المجلد 13، العدد 3، 2020، ص 52.

(2) المرجع نفسه.

لكن رغم قوة العلاقة بين الاقتصاد التضامني الاجتماعي والتنمية المحلية المستدامة إلا أنها لا تزال من الناحية العلمية في خانة القضايا الأكثر حداًثة، لكنها من المنظور العملي فهناك روابط قوية ومتتشابكة بين التنمية المحلية المستدامة والاقتصاد الاجتماعي التضامني وتعد من أقدم القضايا، وهذا باعتبار التنمية المحلية المستدامة ترتبط دائمًا بالعوامل التالية⁽¹⁾ :

- التأزز بين مختلف الجمعيات الفاعلة في إقليم معين.
- وجود ارتباط إيجابي بين الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والبيئية.
- الاتفاق حول آفاق التنمية على المدى الطويل.
- رأس المال الاجتماعي لترسيخ الشركات.

2.4 الاقتصاد الاجتماعي التضامني مصلحة وطنية وضرورة اقتصادية

لقد أضحى إرساء هذا القطاع الحيوي مصلحة وطنية وضرورة اقتصادية في الوقت نفسه. فهو يعد مصلحة وطنية لأنّه يمثل فرصة لتدعم جهود الدولة في الرعاية الاجتماعية للشّرائح والفتات المهمشة وتعزيز الإدماج الاجتماعي للأفراد وصناعة رأس مال اجتماعي يسند رأس المال البشري والمالي في بناء الثروة الحقيقية وتعزيز التضامن والعدالة الاجتماعية في المجتمع. كما أنّ النبوض به مثل هذا القطاع يساهم في الحد من الفوارق الاجتماعية عبر توفير فرص اقتصادية للشّرائح المهمشة ويدعم اللحمة الوطنية والتّمسك الاجتماعي الذي هو المحرك لنجاح المسار التنموي بالبلاد.

وتتجسد الضرورة الاقتصادية لهذا القطاع في تحقيق التوازن الاقتصادي والتكامل الوظيفي بين القطاعات، هذا التوازن الذي أصبح مفقوداً في ظل التجاذب المزمن بين كل من القطاع العام والقطاع الخاص والتنافر حول أحقيّة كلٍّ منهما في قيادة العملية التنموية، هذا التجاذب الذي يتراوح تارة بين ريادة القطاع العام والتعويل حيناً آخر على الخوصصة وتسليم زمام المبادرة إلى القطاع الخاص. فالاستنفاد بالقطاع

(1) المرجع نفسه، ص 53.

الثالث يقضي على هذه الثنائية السلبية ويصحح الخلل الهيكلي في القطاعات الكبرى التي يقوم عليها الاقتصاد ويحدد لكل واحد منهم وظيفته الاقتصادية والاجتماعية ضمن نظرية تكاملية مجذبة⁽¹⁾.

3.4 دور الاقتصاد الاجتماعي التضامني في التنمية المحلية المستدامة في الجزائر:

1.3.4 الإطار القانوني للاقتصاد الاجتماعي التضامني في الجزائر:

يتميز الإطار القانوني لقطاع الاقتصاد الاجتماعي التضامني في الجزائر بالغموض وصعوبة الفهم نسبيا، وذلك لأن مجموعة التشريعات الخاصة بهذا الشأن غير حديثة، فهو يقدم مفاهيم لمؤسسات الاقتصاد الاجتماعي التضامني منفردة وليس تحت مصطلح الاقتصاد الاجتماعي التضامني أو القطاع الاقتصادي الثالث أو أي مفهوم من المفاهيم السابقة الذكر، حيث يعتبر القانون الجزائري أن الجمعيات التي هي أكبر مؤسسات هذا القطاع من الناحية الكمية بأنها أشخاص طبيعيين أو معنويين على أساس تعاقدي ملدة محددة أو غير محددة، ويشترك هؤلاء الأشخاص في تسخير معارفهم ووسائلهم طواعية ولأغراض غير مرحبة من أجل ترقية الأنشطة وتشخيصها خصوصا في المجال المهني والاجتماعي والعلمي والديني والتربوي والثقافي والرياضي والخيري والإنساني⁽²⁾.

وبحسب إحصائيات وزارة الداخلية والجماعات المحلية فإن عدد الجمعيات في الجزائر يبلغ 108 ألف و 940 جمعية منها 16607 جمعية غير مطابقة (غير قانونية).

(1) محمد النوري، الاقتصاد الاجتماعي التضامني أو القطاع الثالث: مصلحة وطنية، ضرورة اقتصادية وثروة حضارية، إطلع عليه بتاريخ 19/03/2021 على الموقع :

<https://ar.leaders.com.tn/article/5588->

(2) الأمانة العامة للحكومة، قانون رقم 10-06 المؤرخ في 12 جانفي 2012 المتعلق بالجمعيات ج رج ج، العدد 2، جانفي 2012، ص 34.

أما بالنسبة للتعاونيات التي تعتبر المؤسسة الثانية من مؤسسات الاقتصاد الاجتماعي التضامني من حيث تعداد وكثرة النشاط، أستعمل في الجزائر لأول مرة من خلال إحداث التعاونيات الفلاحية سنة 1970 والتي تخضع في تسييرها للأمر رقم 72-23، ويتوارد حاليا حوالي 1091 تعاونية فلاحية توفر 34% من الإنتاج الوطني للحبوب ب المختلفة أنواعها، حيث ان هذا النوع من التعاونيات المعنية بالزراعة سواء كانت متخصصة في الإهتمان الزراعي أو كانت متعددة الأغراض تعتبر أفضل مصدر تمويلي بالنسبة للأعضاء المنخرطين فيها نظرا لما تصبحه من رقابة ذاتية تقلل من المخاطر وتضفي مزيدا من الثقة بين أعضائها، ونظرا لنجاح هذا النوع من التعاونيات أنشأ المشرع الجزائري أنواعا أخرى من التعاونيات تختلف باختلاف القطاع الذي تنشط فيه، وبذلك تم إنشاء التعاونيات العقارية بمقتضى القرار المؤرخ في 21 جانفي 1978 والمتضمن القانون الأساسي النموذجي للتعاونيات العقارية، ثم إنشاء التعاونيات الاستهلاكية سنة 1978 بمقتضى الأمر 164/87 المتعلق بتعاونيات الاستهلاك ن ومن بعد ذلك تم إنشاء تعاونية الصناعة التقليدية والحرف سنة 1997 بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 99/97، ثم بعد ذلك أنشأت تعاونيات الإدخار سنة 2007 بمقتضى القانون رقم 01/07 وقد ساهمت هذه التعاونيات في تقديم خدمات متنوعة لأعضائها وحل الكثير من العرقل الشيء من أداء نشاطهم⁽¹⁾.

كما جاء القانون 18-87 المتعلق بالتعاونيات الاجتماعية بالعديد من البنود المادفة لتحديد شروط وكيفيات تأسيس التعاونيات الاجتماعية وتنظيمها وسيرها.

(1) برية سيف الدين، الاقتصاد الاجتماعي التضامني بين النظري والتطبيق حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد التنمية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة جيلالي اليابس، سيدى بلعباس 2020/2021، ص 137.

وأحصت وزارة العمل والتضامن الاجتماعي أكثر من مليون و300 ألف منخرط في التعااضديات الاجتماعية في الجزائر أي ما يقارب نسبة 08% من المؤمنين اجتماعيا يتوزعون على 30 تعااضدية، حيث يستفيد أكثر من 07 ملايين جزائري، وتنشر هذه التعااضديات تقريبا في معظم القطاعات مثل التربية والثقافة والضمان الاجتماعي والصناعة البترولية والبريد والمواصلات... إلخ.⁽¹⁾

وفي مجال ريادة الأعمال الاجتماعية تأتي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المدعمة من قبل الهيئات التنظيمية والتمويلية الحكومية في مقدمة المؤسسات التي تعول عليها الحكومة الجزائرية بمنحها الكثير من الإمتيازات، وقد تم إنشاء أكثر من مليون و14 ألف مؤسسة صغيرة ومتوسطة في الجزائر وذلك منذ أكثر من 20 سنة وهي تشغّل 247800 عامل رغم أن نسبة 20% منها فشلت مثل مؤسسة ANSJ التي رافقت 390 ألف مشروع بقيمة 3.8 مليار دولار ومنها 78 ألف مؤسسة أعلنت إفلاسها بعد ان استغلت حوالي 760 مليون دولار.

لكن مؤسسات ريادة الأعمال الاجتماعية التي تعتبر إحدى أهم الركائز من مؤسسات الاقتصاد الاجتماعي التضامني والتي ليست هي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الموجودة ضمن القانون السابق، فرغم تحفيز الحكومة بتخصيص 20% من مشاريع الصفقات العمومية لصالح المؤسسات المعنية إلا ان عدد مؤسسات ريادة الأعمال الاجتماعية يتراوح ما بين 15 و 20 مؤسسة فقط تنشط في مجالات متعددة ذات طبيعة اجتماعية سياسية وتضامنية تعمل على تعزيز المواطنة وحقوق الإنسان والتضامن وتنفيذ المشاريع في المناطق المحرومة بهدف محاربة الفقر⁽²⁾.

(1) المرجع نفسه.

(2) المرجع نفسه، ص 138.

2.3.4. أهم مجالات الاقتصاد الاجتماعي التضامني في الجزائر:

من أهم القطاعات الناشطة في الجزائر والتي تعتبر أنها مجالات واسعة للاقتصاد الاجتماعي التضامني وهي قوية فيه والمتمثلة في كل من قطاع التربية والتعليم وقطاع الصحة وقطاع السكن وقطاع الرياضة، كذلك مجال المرأة ودمجها في عالم المقولاتية، هذا بالإضافة إلى مجالات أخرى تبدو أنها مجالات ثانوية لكنها في الأصل ذات أنشطة مهمة بالنسبة لقيام المجالات التي تعتبر رئيسية، وهنا يمكن أن نذكر بعض أهم المجالات التي تنشط ضمنها الجمعيات في الجزائر وتعتبر من أكبر مؤسسات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني من حيث النشاط والعدد على المستويين الوطني والمحلي⁽¹⁾:

- لجان الحياة ويقدر عدده بـ 20137
- اللجان الدينية ويقدر عددها بـ 15304.
- لجان الرياضة والتعليم ويقدر عددها بـ 15019.
- اللجان التضامنية ويقدر عددها بـ 2978.
- اللجان السياحية ويقدر عددها بـ 894.
- اللجان النسوية ويقدر عددها بـ 919.
- لجان المستهلكين ويقدر عددها بـ 111.
- اللجان الصحية ويقدر عددها بـ 644.

من خلال هذه المؤشرات يتبيّن لنا أن الاقتصاد الاجتماعي التضامني في الجزائر هو اقتصاد مستعرضاً وقطعاً يحيث نجد حوالي 92333 من الجمعيات الناشطة عبر الوطن وأهمها جمعيات ولجان الأحياء 21.81% ثم تليها الجمعيات الدينية بنسبة 16.57% من مجموع الجمعيات في الجزائر، وكل من المرتبة الثالثة والرابعة للجمعيات الرياضية والتعليم وجمعيات أولياء التلاميذ وذلك بـ 15019 و 14891 جمعية لكل منها، أما

(1) المرجع نفسه، ص 139.

الجمعيات التي لها أولوية في القطاع الثالث بنسب ضئيلة فنجد الجمعيات التضامنية بنسبة 3.23% والجمعيات السياحية بـ 0.97% في حين نجد الجمعيات الصحية في ذيل الترتيب بـ 0.7%.

وهذا ما يجعل من مهمة الاقتصاد الاجتماعي التضامني في الجزائر مهمة ليست سهلة لكنه رغم ذلك قادر على تعبئة المجالات المختلفة للمداخلة العامة الاجتماعية ويعiken ان يؤدي مبادرات ومشروعات وأثار الاقتصاد الاجتماعي التضامني لخلق فرص للإندماج في المجتمع خصوصا للفئات المتضررة مثل الشباب والفئات المهمشة. ويبيقى قطاع الاقتصاد الاجتماعي التضامني يلعب دورا كبيرا في المجال الاقتصادي والاجتماعي خصوصا في تقديم الخدمات الصحية والدفاع عن حقوق المستهلكين والحفاظ على البيئة ومكافحة البطالة وتشجيع روح المبادرة ونوعية الوظائف.

5. الخاتمة:

وفي الأخير ومن خلال كل ما تم ذكره حول آلية الاقتصاد الاجتماعي التضامني ودوره في المساهمة في دعم جهود التنمية المحلية المستدامة توصلت الدراسة إلى بعض النتائج يمكن ان نطرحها على شكل نقاط في ما يلي :

- أن الاقتصاد الاجتماعي التضامني أصبح من المفاهيم التي تحظى بالأهمية البالغة من الناحية الاجتماعية والسياسية والثقافية، وهذا بفضل دوره الهام على الصعيد الدولي والوطني، كما لا يمكن إخفاء دوره وغايته التي تتزايد باستمرار في الواقع الجزائري على المستويين المحلي والجهوي مما يجعله يتميز عن الاقتصاد الحر والاقتصاد غير الرسمي.
- أن منظمات القطاع الثالث تشتهر في سمات كثيرة تجعلها تلتقي على هدف واحد وهو تحقيق نتائج اجتماعية واقتصادية عامة وتركز على التلامم الاجتماعي والتمكين والاعتراف بالنشاط الجماعي، بالإضافة لاشتراكتها في نفس مبادئ التشغيل التي تبني على الابتكار والتضامن والمشاركة الطوعية والملكية الجماعية.

- أن منظمات الاقتصاد الاجتماعي التضامني تحتاج لمزيد من التشريعات والقوانين الحديثة لإعادة تقويتها داخل المجتمع وتمكينها من تشكيل قطاعا اقتصاديا ثالثا قائما بذاته ويمارس دوره المجتمعي والتنموي جنبا إلى جنب مع القطاعين العمومي والخاص.
- أن الاقتصاد الاجتماعي التضامني هو من صميم وتكوينات المجتمع الجزائري الذي يمتاز عبر التاريخ بروح التعاون والمشاركة والسعى لتحقيق المنفعة العامة وعدم تغليب المصالح الشخصية، بالإضافة لطبيعة الفرد الجزائري الحب للتطوع وخدمة الآخرين.
- أن قطاع الاقتصاد الاجتماعي التضامني في الجزائر في حالة وجود الإمكانيات والدعم المادي والمعنوي الكافيين سيساهم بدون أدنى شك في دعم الاقتصاد الوطني وتحقيق التنمية الأخلاقية المستدامة التي تعتبر في حد ذاتها جزء لا يتجزء من التنمية الوطنية الشاملة.

6. قائمة المراجع:

- 1- الغلم مريم، دور الاقتصاد التضامني في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية حالة صندوق الزكاة الجزائري 2003-2014، مجلة التنظيم والعمل، المجلد6، العدد 1، 2017، ص ص 43.
- 2- المرجع نفسه.
- 3- اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، الاقتصاد الاجتماعي التضامني أداة لتحقيق العدالة الاجتماعية، مجلة سلسلة السياسات العامة، العدد4، 201، ص 2
- 4- محجوب عزيز وآخرون، الاقتصاد الاجتماعي التضامني نموذج تنموي جديد للاقتصاد المحلي في ظل تحديات العولمة، مجلة الإبداع، المجلد9، العدد1، ص 10.
- 5- نعمة الله إبراهيم، أسس علم الاقتصاد، مصر، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2006، ص 20.
- 6- عثمان محمد غنيم، ماجد أمد أبو زنط، التنمية المستدامة وفلسفتها واساليب تخطيطها وأدوات قياسها، دار صفا للنشر والتوزيع، عمان، ط، 20071، ص 23.
- 7- أبو الحسن عبد الموجود، التنمية وحقوق الإنسان، الإسكندرية، المكتب الجامعي، 2006، ص 221.
- 8- بوزيان لعجال وشمة نوال، التنمية المستدامة، محددات وتحديات، على الموقع:
- 9- <http://www.asjp.cerist.dz/en/down/articl/276/4/6/7849>
(consultation 15/03/2021).
- 10-القانون رقم 10/13 المؤرخ في 13/07/2003 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، المادة4/5، ج رج 2003، عدد 43 في 20/07/2003 ص 09.
- 11-مشري محمد الناصر، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية المحلية المستدامة، دراسة الاستراتيجية الوطنية لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حالة تبسة، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة فرhat عباس، سطيف، (الجزائر)، 2008، ص 64.

- 12-ماجدة أبو زنط وعثمان محمد غنيم، التنمية المستدامة من منظور الثقافة العربية الإسلامية، مجلة دراسات العلوم الإدارية، عمان، الأردن، المجلد 36، العدد 1، 2009، ص 176.
- 13-عبدات ياسين، تقييم دور مجموعة البنك الدولي في توسيع التنمية المستدامة في البلدان منخفضة الدخل، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف، 2011/2012، ص 11.
- 14-عبدات ياسين، تقييم دور مجموعة البنك الدولي في توسيع التنمية المستدامة في البلدان منخفضة الدخل، مذكرة ماجستير، كلية العلوم
- 15-الاقتصادية، جامعة سطيف، 2011/2012، ص 11.
- 16-برية سيف الدين، الاقتصاد الاجتماعي والتضامني ودوره في التنمية المحلية دراسة حالة الجزائر، مجلة العلوم الاقتصادية والتسهيل والعلوم التجارية، المجلد 13، العدد 3، 2020، ص 52.
- 17-المراجع نفسه.
- 18-المراجع نفسه، ص 53.
- 19-محمد النوري، الاقتصاد الاجتماعي التضامني أو القطاع الثالث: مصلحة وطنية، ضرورة اقتصادية وثرة حضارية، إطلع عليه بتاريخ 19/03/2021 على الموقع:
- 20-[158](https://ar.leaders.com.tn/article/5588-الأمانة العامة للحكومة، قانون رقم 10-06 المؤرخ في 12 جانفي 2012 المتعلق بالجمعيات ج رج ج، العدد 2، جانفي 2012، ص 34.</p><p>21-برية سيف الدين، الاقتصاد الاجتماعي التضامني بين النظري والتطبيق حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد التنمية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة جيلالي اليابس، سيدى بلعباس 2020/2021، ص 137.</p><p>22-المراجع نفسه.</p><p>23-المراجع نفسه، ص 138.</p><p>24-المراجع نفسه، ص 139.</p></div><div data-bbox=)

مفهوم الاقتصاد التضامني والاجتماعي في إطار منظمة الأمم المتحدة

The concept of solidarity and social economy within the framework of the United Nations

ذكرىء ربيع

كلية الحقوق والعلوم السياسية

جامعة البورصة

zk.rabia@univ-bouira.dz

I. الملخص بالعربية:

تناولنا في هذه الورقة البحثية مفهوم الاقتصاد التضامني والاجتماعي في إطار منظمة الأمم المتحدة، وقد حاولنا من خلال هذه الورقة البحثية تبيان مدى اهتمام الأمم المتحدة بهذا النوع من الاقتصاد وذلك عبر العديد من الأحكام القانونية التي أصدرتها في هذا المجال في مختلف الصكوك الدولية باختلاف مسمياتها وقيمتها القانونية، باعتبار أن هذا النوع من الحالات يدخل في صميم اختصاصها، لارتباطه بمحال حيوي ألا وهو حقوق الإنسان. وذلك، اعتقاداً منها بأن حقوق الإنسان كل متكامل، لا يجوز تجزئتها ولا الانتقاص منها، مهما كانت الأسباب والمبررات.

الكلمات المفتاحية بالعربية: منظمة الأمم المتحدة؛ حقوق الإنسان؛ الاقتصاد التضامني والاجتماعي؛ التنمية المستدامة.

II. Abstract:

In research intervention, we dealt with the concept of the solidarity and social economy within the framework of the United Nations, and we

tried through this research, following the descriptive and analytical methodology, to show the extent of the interest of the United Nations for this type of economy through numerous legal provisions which it has enacted in this field in various international instruments, with their different names and their legal value, considering that this type of field falls within its core competence, because it is linked to a vital area, namely, human rights. And this, in the conviction that human rights are an integral part, and that they can neither be divided nor diminished, whatever the reasons and the justifications.

Keywords: United nations organization; human rights; the solidarity and social economy; sustainable development.

المقدمة:

إن منظمة الأمم المتحدة قد بذلت مفهوم الاقتصاد التضامني والاجتماعي وفق رؤية هادفة وأساسية، تسعى من خلالها إلى تحقيق العدالة الاجتماعية، الذي يعتبر شرطاً لازماً للتنمية في أي بلد، وخاصة الدول النامية والسايرة في طريق النمو، ثم لما تبني عليه هذه العدالة الاجتماعية باعتبارها تدرج ضمن مبادئ حقوق الإنسان والمساواة والمشاركة والتنمية المستدامة.

إن تغير المناخ في مناطق عديدة من العالم، وتفاقم الفقر والمشاكل الاجتماعية في كثير من بلدان العالم، فرض على المختصين في إطار سعيهم إلى تنمية تضمن عدالة اجتماعية ومن بينهم منظمة الأمم المتحدة. إلى ايجاد أدوات شاملة وجامعة لمعالجة القضايا الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، ضمن مفهوم لم يتبلور وينتشر إلا في بداية التسعينيات من القرن الماضي، ألا وهو مفهوم الاقتصاد التضامني والاجتماعي.

إن التكنولوجيا والابتكار يعدان من عوامل استئصال الفقر وتوفير فرص العمل، في الدول النامية، لذلك، تقع المسؤولية على كاهل مسؤولي هذه الدول لوضع خطط واستراتيجيات حقيقة في إطار التعاون الدولي من أجل إيجاد حلول تكون كفيلة بالقضاء على الفقر وتوفير فرص العمل.

لذلك، فإن تدخل منظمة الأمم المتحدة في مجال الاقتصاد التضامني والاجتماعي يدخل في صلب اختصاصها، استناداً إلى أنها تعد أهم جهاز دولي يتم بتنسيق الجهود الدولية في مجال تحقيق التعاون الدولي على حل المسائل الدولية ذات الصبغة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإنسانية وعلى تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للناس جميعاً والتشجيع على ذلك إطلاقاً بلا تمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الدين ولا تفريق بين الرجال والنساء، كما عبرت عن ذلك في ديباجة ميثاقها، مع التزامها على تحقيق مستوى معيشي أعلى وتوفير أسباب الاستخدام المتصل بكل فرد والنهوض بعوامل التطور والتقدم الاقتصادي والاجتماعي، كما عبرت عن ذلك صراحة، في المادة 55 من الميثاق نفسه، مع تعهد جميع أعضاء المنظمة بأن يقوموا سواء بصفة منفردة، أم مشتركة بما يجب عليهم من عمل بالتعاون مع الهيئة لإدراك هذه المقاصد.

في ظل هذا التداخل الدولي، فإن الإشكالية التي نطرحها هي: ما هو مفهوم الاقتصاد التضامني والاجتماعي في إطار منظمة الأمم المتحدة؟

انطلاقاً من هذه الإشكالية، فإننا سنعالج موضوع مداخلتنا وفق محورين، تتناول التعريف بالاقتصاد التضامني والاجتماعي (محور أول)، ثم استراتيجيات منظمة الأمم المتحدة في تشجيع الاقتصاد التضامني والاجتماعي (محور ثان).

المحور الأول: التعريف بالاقتصاد التضامني والاجتماعي في إطار منظمة الأمم المتحدة
نستهل محورنا هنا بتعريف الاقتصاد التضامني والاجتماعي في إطار منظمة الأمم المتحدة (أولاً)، ثم نتطرق إلى الإطار القانوني الدولي للاقتصاد التضامني والاجتماعي، وفق

ما كرسته منظمة الأمم المتحدة في العديد من الصكوك الصادرة عنها (ثانياً)، لتنتقل إلى أهم المبادئ الأساسية التي يقوم عليها الاقتصاد التضامني والاجتماعي (ثالثاً)، مع محاولة معرفة علاقة الاقتصاد التضامني والاجتماعي بالتكامل الاجتماعي (رابعاً)، وبما أن العدالة الاجتماعية معياراً لتقدم الدول ورفاهية أفرادها، وشرطًا أساسياً ولازماً للتنمية، استناداً إلى أن العدالة الاجتماعية تعد من مبادئ حقوق الإنسان التي يفترض على الدول الالتزام بها أمام مواطنها، لذلك فإن علاقة الاقتصاد التضامني والاجتماعي بالعدالة الاجتماعية هي علاقة أساسية (خامساً).

أولاً: تعريف الاقتصاد التضامني والاجتماعي

الاقتصاد الاجتماعي والاقتصاد التضامني أو الاقتصاد التكافلي أو الشعبي كلها مصطلحات تشير إلى معنى واحداً هو الاقتصاد الذي محوره الناس، حيث المدف الرئيس للنشاط الاقتصادي -الذي يعني إنتاج السلع والخدمات- هو تلبية احتياجات الناس، ليس -كما هو في المفهوم الليبرالي- تحقيق الحد الأقصى من الأرباح. وبالتالي، فإن هذا النوع من الاقتصاد يختلف عن النماذج الاقتصادية العادية؛ بحث إن الاقتصاد التضامني والاجتماعي يستثمر التقدم والتطور في مجالات الاقتصاد والتكنولوجيا لتحقيق التنمية الاجتماعية، وغايتها في ذلك، تحقيق العدالة الاجتماعية، ومن ثمة، فهو يسخر الأدوات الاقتصادية لخدمة غايات اجتماعية، يأتي على رأسها الرفاه العام، والنمو للجميع، لذلك فهو يختلف عن النماذج التقليدية للأعمال التي تركز على تحقيق مكاسب ربحية فردية^(١).

إن الاقتصاد التضامني والاجتماعي يرتكز أساساً على مؤسسات اقتصادية هدفها خدمة الناس وليس الأسواق، وتنتج سلعاً وخدمات غايتها تحقيق الرعاية الاجتماعية وليس تحقيق الأرباح.

(١) الأمم المتحدة، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا)، الاقتصاد الاجتماعي التضامني أداة لتحقيق العدالة الاجتماعية، سلسلة السياسات العامة، أوراق موجزة، العدد 4، ص 1.

أما المؤسسات المعنية بالاقتصاد التضامني والاجتماعي فهي التعاونيات، ومنظمات التجارة العادلة، والجمعيات والمؤسسات، والمؤسسات التعاclusive، والمؤسسات الاجتماعية، وقد تختلف المسميات ولكن الهدف واحد هو تحقيق الرعاية الاجتماعية.

وتنشط المؤسسات المعنية بالاقتصاد التضامني والاجتماعي في مجالات جد حساسة، منها الصحة والحماية الاجتماعية، والجوانب المالية، كالمتمويلات الخاصة بالمشاريع الصغيرة، والمصارف المحلية، كما تضمن وتأمن مختلف أنواع الخدمات الاجتماعية وينتفي على رأسها توفير الغذاء.

إن الأهداف التي يسعى إليها الاقتصاد التضامني والاجتماعي بالأساس، هي: معالجة المشاكل الاجتماعية والاقتصادية كالفقر، وقلة فرص العمل المستقر من خلال تسهيلات الوصول إلى التمويل، ومعلومات السوق، وعناصر الانتاج، والتكنولوجيا، وخدمات الدعم، والأسوق، للحد من عدم المساواة في سوق العمل وسوق المنتجات، وكذا تحسين مستوى الدخل مع ضمان استمراره.

ثانياً: الإطار القانوني الدولي للاقتصاد التضامني والاجتماعي:

حدد القانون الدولي لحقوق الإنسان في صكوك عديدة، الاقتصاد التضامني والاجتماعي، وسنستعرض بعض هذه الأحكام، دون أن تتناولها كلها، لأن المقام لا يسمح لنا باستعراضها كلها.

أ- ميثاق الأمم المتحدة:

جاء في ميثاق الأمم المتحدة⁽¹⁾ بعض الأحكام التي تدعو الدول إلى الالتزام بالاقتصاد التضامني والاجتماعي، سواء داخل الدول، أم بينها، ونذكر منها ما جاء في

(1) وقع ميثاق الأمم المتحدة في 26 يونيو 1945 في سان فرانسيسكو في ختام مؤتمر الأمم الخاص بنظام الهيئة الدولية وأصبح نافذاً في 24 أكتوبر 1945. وقد اعتمدت الجمعية العامة في 17 ديسمبر 1963

ديباجة الميثاق نفسه، فقد عبرت شعوب الأمم المتحدة إيمانها بالحقوق الأساسية للإنسان وبكرامة الفرد وقدره وبما للرجال والنساء والأمم كبيرة وصغرتها من حقوق متساوية، لتضيف الديباجة بأن شعوب الأمم المتحدة تبين الأحوال التي يمكن في ظلها تحقيق العدالة واحترام الالتزامات الناشئة عن المعاهدات وغيرها من مصادر القانون الدولي. كما تدفع بالرق الاجتماعي قدمًا، أن ترفع مستوى الحياة في جو من الحرية أفسح، وقد اعتمدت شعوب الأمم المتحدة بأن تستخدم الأداة الدولية في ترقية الشؤون الاقتصادية والاجتماعية للشعوب جميعا.

لذلك، فقد جعلت تحقيق التعاون الدولي على حل المسائل الدولية ذات الصبغة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإنسانية وعلى تعزيز احترام حقوق الإنسان والحرريات الأساسية لجميع البشر من أهم مقاصدها^(١).

كما أن المادة 13 من الميثاق قد أشارت صراحة إلى اختصاص الجمعية العامة في إنشاء دراسات وتشير بوصيات بقصد إنماء التعاون الدولي في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتعليمية والصحية، والإعانة على تحقيق حقوق الإنسان والحرريات الأساسية للناس كافة بلا تمييز بينهم في الجنس أو اللغة أو الدين ولا تفريق بين الرجال والنساء.

التعديلات التي أدخلت على المواد 23، 27 و 61 من الميثاق، والتي أصبحت نافذة في 31 أغسطس 1965، كاً اعتمدتها الجمعية العامة في 20 ديسمبر 1965 التعديلات التي أدخلت على المادة 109 وأصبحت نافذة في 12 يونيو 1968. وقد انضمت إليها الجزائر بتاريخ 08 أكتوبر 1962. وثيقة متوفّرة على الموقع <http://www.org/ar/charte-united-nation/index-utml> تاريخ الإطلاع: 29.03.2021.

وقد انضمت الجزائر إلى الميثاق بتاريخ 08 أكتوبر 1962.

(1) انظر الفقرة 3 من المادة 1 من ميثاق الأمم المتحدة.

وقد أشار ميثاق الأمم المتحدة في الفصل التاسع والمعنون بـ "في التعاون الدولي الاقتصادي والاجتماعي" في المادة 55 منه على سعي وعمل الأمم المتحدة تحقيق مستوى أعلى للمعيشة وتوفير أسباب الاستخدام المتصل لكل فرد والنهوض بعوامل التطور والتقدم الاقتصادي والاجتماعي، وتسهيل الحلول الدولية الاقتصادية والاجتماعية والصحية وما يتصل بها، لذلك، فقد جاءت المادة 56، لتبرز التعبير الذي قطعه الدول الأعضاء في الأمم المتحدة للقيام سواء بصفة منفردة أم جماعية لإدراك وتحقيق المقصود المنصوص في المادة 55 السالفة الذكر.

ليأتي الفصل العاشر تحت عنوان "المجلس الاقتصادي والاجتماعي" والذي من أهم صلاحياته القيام بوضع تقارير عن المسائل الدولية في أمور الاقتصاد والمجتمع والثقافة والتعليم والصحة وما يتصل بها⁽¹⁾.

بـ-الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 :

نصت المادة 25 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان⁽²⁾ على أنه لكل شخص حق في مستوى معيشة يكفي لضمان الصحة والرفاهة له ولأسرته، وخاصةً على صعيد المأكل

(1) انظر الفصل العاشر من ميثاق الأمم المتحدة، المواد من 61 إلى 72.

(2) الإعلان العالمي لحقوق الإنسان-وثيقة تاريخية هامة في تاريخ حقوق الإنسان-صاغه ممثلون من مختلف الخلفيات والإيديولوجيات الدينية والقانونية والثقافية من جميع أنحاء العالم، واعتمدت الجمعية العامة للإعلان العالمي لحقوق الإنسان في باريس في 10 كانون الأول / ديسمبر 1948 بموجب القرار 217 ألف بوصفه أنه المعيار المشترك الذي ينبغي أن تستهدفه كافة الشعوب والأمم. وقد اعترف للمرة الأولى بحقوق الإنسان الأساسية التي يتبعها حاليتها عالمياً. وترجمت تلك الحقوق إلى 500 لغة من لغات العالم صدقت الجمعية العامة في 10 ديسمبر/كانون أول 1948 بتصويت 48 دولة لصالحة، ولا دولة ضدده، وامتناع 8 دول عن التصويت هي اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية، جمهورية بيلاروسيا الاشتراكية السوفياتية، تشيكوسلوفاكيا، جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، جمهورية بولندا الشعبية، واتحاد جنوب أفريقيا

والملبس والمسكن والرعاية الطبية وصعيد الخدمات الاجتماعية الضرورية، وله الحق في ما يؤمن به الغوائل في حالات البطالة أو المرض أو العجز أو الترمل أو الشيخوخة أو غير ذلك من الظروف الخارجة عن إرادته والتي تفقده أسباب عيشه. وهي بذلك، تخاطب الدول بحقوق الأفراد في مستوى معيشي يكفل لهم العيش في صحة ورفاهية، وهو ما يفرض على الدول الالتزام بهذه الأحكام.

جـ-العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعام 1966 :

نصت الفقرة 3 من المادة 2 على العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعام 1966⁽¹⁾، بأنه على البلدان النامية أن تقرر، مع إيلاء المراقبة الواجبة لحقوق الإنسان ولاقتصادها القومي، إلى أي مدى ستتضمن الحقوق الاقتصادية المعترف بها في هذا العهد لغير المواطنين.

والملكة العربية السعودية. وثيقة متاحة على الموقع: <http://www.un.org/ar/universal-declaration-human-rights/index>. تاريخ الاطلاع: 29/03/2021.

وافقت الجزائر على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان صراحة بموجب المادة 11 من دستور 1963.

(1) - صدر العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية بقرار من الجمعية العامة للأمم بتاريخ 16 ديسمبر 1966، ودخل حيز النفاذ تباعاً بتاريخ 23/03/1976. وقد انضمت إليها الجزائر بموجب المرسوم الرئاسي رقم 67-89 المؤرخ في 25 أبريل 1989، وهذا بعد موافقة المجلس الشعبي الوطني على كل منها تبعاً بموجب القوانين الصادرة في 25 أبريل 1989 تحت رقم 89-08 بالنسبة للعهد الدولي المتعلق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، و 89-17 بالنسبة للعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، و 89-09 بالنسبة للبروتوكول الاختياري الأول الملحق بالعهد الدولي للحقوق المدنية السياسية، وانضمت إليها على التوالي بموجب المرسوم الرئاسي رقم 89-67 المؤرخ في 16 مايو 1989. ج ر عدد 20 لعام 1989، رقم 89-68 المؤرخ في 16 مايو 1989، ج ر عدد 20 لعام 1989.

وتقر الدول الأطراف في المادة 11 من العهد نفسه، بحق كل شخص في مستوى معيشي كاف له ولأسرته، يوفر ما يفي بحاجتهم من الغذاء والكساء والمأوى، وبمحقق في تحسين متواصل لظروفه المعيشية⁽¹⁾. وتعهد الدول الأطراف باتخاذ التدابير اللازمة لإنفاذ هذا الحق، معترفة في هذا الصدد بالأهمية الأساسية للتعاون الدولي القائم على الإرتضاء الحر.

كما تعترف بأنه لكل إنسان حقاً أساسياً في التحرر من الجوع، وهو ما يفرض على الدول الأطراف في هذا العهد أن تقوم، بجهودها الفردية وعن طريق التعاون الدولي، باتخاذ التدابير المشتملة على برامج محددة ملموسة وللزامية لتحسين طرق إنتاج وحفظ وتوزيع المواد الغذائية، عن طريق الاستفادة الكلية من المعرف التقنية والعلمية، ونشر المعرفة بمبادئ التغذية، واستحداث أو إصلاح نظم توزيع الأراضي الزراعية بطريقة تكفل أفضل إيماء للموارد الطبيعية وانتفاع بها، كما يقع على الدول الأطراف في العهد واجب تأمين توزيع الموارد الغذائية العالمية توزيعاً عادلاً في ضوء الاحتياجات، يضع في اعتباره المشاكل التي تواجهها البلدان المستوردة للأغذية والمصدرة لها على السواء.

صفوة القول، أنه بناء على هذه الأحكام يتضح بما لا يدع إلى الشك، بأن الاقتصاد التضامني والاجتماعي يعد من أولويات منظمة الأمم المتحدة، لذلك، فقد

(1) تؤكد اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بأن الحق في الغذاء الكافي يرتبط ارتباطاً لا انفصاماً فيه بالكرامة المتأصلة في الإنسان، ومن ثمة، فهو حق لا غنى عنه للتمتع بحقوق الإنسان الأخرى المكرسة في الشريعة الدولية لحقوق الإنسان، وبالتالي، فإنه لا يمكن فصل هذا الحق عن العدالة الاجتماعية، وهو يستلزم انتهاج السياسات الاقتصادية والبيئية والاجتماعية الملائمة على الصعيدين الوطني والدولي الموجه نحو القضاء على الفقر وأعمال كافة حقوق الإنسان للجميع. تعليقات اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، الدورة العشرون (1999)، التعليق العام رقم 12، المتعلق بالحق في الغذاء الكافي (المادة 11)، المجلد الأول، الوثيقة رقم 2008/05/27. HRI/GEN/1/Rev.9.

أُسِّيغَتْ عَلَيْهِ الصَّفَةُ الْقَانُونِيَّةُ حَتَّى تلتزمْ بِهِ الدُّولَ سَوَاءً عَلَى مَسْتَوِيِ الدَّاخْلِيِّ، وَذَلِكُ فِي إِطَارِ قَوَاعِينَهَا الدَّاخْلِيَّةِ وَاتِّخَادِ إِجْرَاءَاتٍ وَتَدَابِيرٍ أُخْرَى تَسَاهِمُ فِي إِرْسَاءِ هَذَا الْاِقْتَصَادِ وَتَوْسِيعِهِ لِيُشَمَّلَ كُلُّ فَئَاتِ الْمُجَمَّعِ، أَمْ عَلَى مَسْتَوِيِ الدُّولِيِّ، فِي إِطَارِ التَّعَاوُنِ فِيهَا بَيْنَهَا لِتَأْمِينِ الْمَوَادِ الْغَذَائِيَّةِ وَاسْتَحْدَاثِ أَوْ إِصْلَاحِ نَظَمِ تَوزِيعِ الْأَرْضِ الزَّرَاعِيَّةِ وَالْمَوَادِ الطَّبِيعِيَّةِ، تَوزِيعًا عَادِلًا يَعُودُ نَفْعَهُ عَلَى كُلِّ فَئَاتِ الْمُجَمَّعِ.

ثالثاً: المبادئ الأساسية التي يقوم عليها الاقتصاد التضامني والاجتماعي:

يقوم الاقتصاد التضامني والاجتماعي على مجموعة من القيم والمبادئ، وهذه القيم والمبادئ قد كرستها الأحكام والنصوص التي جاءت في ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمعاهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والقرارات التي أصدرتها منظمة الأمم المتحدة، والمنظمات الحكومية التابعة لها، ومن بينها منظمة العمل الدولي، لذلك، سنحاول استعراضها وفق في الجدول التالي:

<ul style="list-style-type: none"> - الحكم الديمقراطي من القيم الأساسية التي يقوم عليها الاقتصاد الاجتماعي التضامني. - مشاركة المعنيين بهذا الاقتصاد في صنع القرار، ويتعلق الأمر بالمستخدمين والمستفيدين من هذا الاقتصاد. - خلق أجواء عملية قائمة على المشاركة. - أعمال مبدأ المساواة في إبداء الرأي والتصويت. 	<p>1-المشاركة</p>
<ul style="list-style-type: none"> - إيجاد بديل ابتكاري مختلف عن النماذج الاقتصادية التقليدية. - هو من اقتصادات الشاملة التي تعود بالفائدة على المجموعات الأكثر حرماناً وهميشاً وفقراً، وما يصعب تحقيقه في إطار الخطط الاقتصادية العادية والنيليرالية، أو براج المساعدة 	<p>2-التضامن والابتكار</p>

<p>والتنمية التقليدية.</p> <p>- الحاجة إلى المرونة والابتكار لتوجيه الموارد والفوائد إلى المستفيدين والمساهمين.</p>	
<p>- أن يكون المشاركين في مؤسسات الاقتصاد الاجتماعي التضامني متطوعين.</p> <p>- أن تنشأ المؤسسات استناداً إلى الاحتياجات المجتمعية حتى تكون نتائجها مشمرة وفعالة.</p> <p>- اقتصاد مؤسسات الاقتصاد الاجتماعي التضامني مستقلة بطبيعتها.</p> <p>- فتح حرية إنشاء المؤسسات وإنشاء المشاريع للمجتمعات، والعمل على إعطاء الحصول على مهارات وموارد وفرص عمل وفوائد يتعدى تحقيقها من خلال اقتصادات السوق.</p>	3-المشاركة الطوعية والاستقلالية
<p>- العمل على تعزيز ثقافة مجتمعية قائمة على التعاون والدعم المتبادل.</p> <p>- المشاركة في المسؤوليات.</p> <p>- العمل على تحقيق الرفاه العام والنمو للجميع، مع مراعاة رفاه الأفراد في إطار الجموعة.</p>	4-المصلحة العامة

رابعاً: علاقة الاقتصاد التضامني والاجتماعي بالتكامل الاجتماعي:

لقد حدد مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ودوره الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرون هدف التكامل الاجتماعي على أنه "بناء مجتمع للجميع". وقد عُرِّف إعلان وبرنامج عمل كوبنهاغن للتنمية الاجتماعية التكامل الاجتماعي على أنه هدف وعملية

динамична таємниця, яка відображається в соціальному розвитку суспільства.

Іншою важливою таємницею є соціальний підхід до розвитку суспільства, який вимірюється не лише економічними показниками, але і соціальними, які відображають рівень життя, здоров'я, освіти та інших аспектів суспільства. Це означає, що соціальний розвиток - це не тільки економічний подорожник, але і соціальний подорожник, який веде до стабільності та розвитку суспільства.

Іншою важливою таємницею є соціальний підхід до розвитку суспільства, який вимірюється не лише економічними показниками, але і соціальними, які відображають рівень життя, здоров'я, освіти та інших аспектів суспільства. Це означає, що соціальний розвиток - це не тільки економічний подорожник, але і соціальний подорожник, який веде до стабільності та розвитку суспільства.

Четверто: Важливість соціального підходу до розвитку суспільства

Іншою важливою таємницею є соціальний підхід до розвитку суспільства, який вимірюється не лише економічними показниками, але і соціальними, які відображають рівень життя, здоров'я, освіти та інших аспектів суспільства. Це означає, що соціальний розвиток - це не тільки економічний подорожник, але і соціальний подорожник, який веде до стабільності та розвитку суспільства.

(1) ООН, Генеральна Асамблея, 64-та сесія, документ A/64/157, 16 липня 2009 року.

(2) Істочник: ...

خلاله معالجة التحديات الدائمة، على عكس البراجم الإنمائية التي تسعى إلى منح المعونات فقط، فقد ثبت عدم فعاليتها بسبب الشعور بالديونية للجهات المانحة والمجتمع الدولي، لأنها قد تحول عن إطلاق مبادرات اقتصادية وامتلاك زمامها، وهو ما قد يكون عائقاً في تحقيق عدالة اجتماعية قائمة على مبادئ المساواة والإنصاف والتعمّق بالحقوق والمشاركة. وبالتالي، عندما تكون المجتمعات الأكثر عوزاً مجرد جهة متلقية لمساعدة الإنمائية تتراجع قدرتها وبضعف استعدادها للمشاركة الفاعلة في تحقيق رفاهها الاجتماعي والاقتصادي^(١).

لذلك، فإن الاقتصاد التضامني والاجتماعي يعد بديلاً ينماشى مع مبادئ العادلة الاجتماعية، والذي يمكن من خلاله معالجة التحديات الدائمة والمستمرة التي تواجه المسار الإنمائي من جهة، كاً يشكل وسيلة تحد من فرص العمل غير المستقرة من جهة ثانية؛ بحيث تتمكن العمال والمنتجين في القطاع غير النظامي من إنشاء جمعيات ومؤسسات وتعاونيات لتحسين ظروف العمل، والوصول إلى الأسواق، وتطوير أنشطة مدرة للدخل.

إن الاقتصاد التضامني والاجتماعي يسعى إلى معالجة عدم المساواة في توزيع الدخول، وتوزيع الأصول، وفرص العمل، والعمل المأجور، والمشاركة في عمليات صنع القرار؛ وهذه الحالات كلها تدرج تحت مبادئ العدالة الاجتماعية.

إن علاقة الاقتصاد التضامني والاجتماعي مع العدالة الاجتماعية، له امتدادات تشمل تأمين وصول عادل إلى الموارد البيئية، كاً له دور في تحقيق التنمية المستدامة. وهذه الأخيرة، هي المهد الرئيسي الذي يسعى إليه الاقتصاد التضامني والاجتماعي، ويأتي في مقدمة الأنشطة التي تحقق التنمية المستدامة تلك الأنشطة التي تعتمد على التجارة المحلية التي تنشط في المجال الزراعي مثلاً، لأنها تقدم حلولاً بديلة للمشاكل البيئية من خلال إعادة التدوير، والطاقة المتتجدد، والإنتاج العضوي للسلع. بالإضافة إلى ذلك،

(١) الأمم المتحدة، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا)، الاقتصاد الاجتماعي التضامني أداة لتحقيق العدالة الاجتماعية، المرجع السابق، ص 2.

فإنه من خلال الاقتصاد التضامني والاجتماعي يسهل على المجتمعات المحلية الوصول إلى الموارد البيئية، وبذلك تنتج سلعاً وبضائع تستفيد منها هذه المجتمعات، وهو ما يسهل عملية التوزيع العادل⁽¹⁾.

صفوة القول، أن الاقتصاد التضامني والاجتماعي يعزز القيم والمبادئ التي تركز على احتياجات الناس ومجتمعاتهم، وهو يسعى في جو من المشاركة الطوعية والمساعدة الذاتية والاعتماد على الذات ومن خلال المؤسسات والمنظمات والتعاونيات إلى تحقيق توازن بين الازدهار الاقتصادي والإنصاف والعدالة الاجتماعية، انطلاقاً من المستوى المحلي وصولاً إلى المستوى العالمي.

المحور الثاني: استراتيجيات منظمة الأمم المتحدة في تشجيع الاقتصاد التضامني والاجتماعي

حددت منظمة الأمم المتحدة عدة استراتيجيات للقضاء على الفقر وتنمية القدرات الاقتصادية للأفراد والمجتمعات، لذلك فإن منظمة الأمم المتحدة قد قررت اتخاذ يوم 17 أكتوبر من كل عام يوماً عالمياً للاحتفال بالقضاء على الفقر، وهذا بدءاً من عام 1993 (أولاً)، كما تم عقد مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية لعام 1995، بمبادرة من منظمة الأمم المتحدة، والذي يعتبر محطة أساسية للاقتصاد الاجتماعي التضامني (ثانياً)، ثم القرار الذي اتخذته الجمعية العامة للأمم المتحدة وهو إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية لعام 2000 (ثالثاً)، وفي الإطار ذاته، ما جاء في تقرير موضوع الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان (رابعاً)، وما جاء أيضاً في قرار الجمعية العامة رقم 186/71 لعام 2016 بشأن حقوق الإنسان والفقير المدقع (خامساً)، بالإضافة أيضاً إلى ما جاء في قرار الجمعية العامة رقم 233/72 المتعلق بتنفيذ عقد الأمم المتحدة للقضاء على الفقر (2008-2017) الصادر عام 2017 (سادساً).

(1) المرجع نفسه، ص 3

فهذه الجهود-وغيرها، والتي لا يسمح المقام لذكرها كلها-المتخذة من قبل منظمة الأمم المتحدة كلها تدخل ضمن استراتيجياتها المتعلقة بالقضاء على الفقر وتشجيع الاقتصاد التضامني والاجتماعي حتى يتمكن الأفراد، وتتمكن الدول من الخروج من بوتقة الفقر إلى النمو والرفاه العام الذي يعود بالنفع على المجتمعات المحلية بصفة خاصة والمجتمع الدولي بصفة عامة⁽¹⁾.

أولاً: اعتناد يوم 17 أكتوبر من كل عام للاحتفال باليوم العالمي للقضاء على الفقر:
يمكن القول إن الأمم المتحدة قد بدأت تحذر الدول من مخاطر الفقر، في كثير من اجتماعاتها، لكن يعتبر القرار رقم 196/47، المؤرخ في 22 ديسمبر 1992 من أهم القرارات التي أصدرتها، بحيث أعلنت من خلاله يوم 17 أكتوبر من كل عام يوماً دولياً للقضاء على الفقر، وقد جاء في هذا القرار، بأن الجمعية العامة للأمم المتحدة، إذ تلاحظ بأن القضاء على الفقر والعزوف في جميع البلدان، وبخاصة في البلدان النامية، أصبح أحد أولويات التنمية في التسعينيات، كما ترى بأن تشجيع القضاء على الفقر والعزوف يتطلب وعيًا جماهيريًا، وبذلك فهي تدعى جميع الدول إلى أن تكرس يوم 17 أكتوبر من كل عام

(1) ترى اللجنة المعنية بحقوق الإنسان الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بأن إن أنساب الوسائل والأساليب لأعمال الحق في الغذاء الكافي تتفاوت حتمًا تفاوتًا كبيرًا من دولة إلى أخرى، ولكل دولة طرف السلطة التقديرية بما تراه، يتناسب مع مناهجها الخاصة، غير أن العهد يشترط بوضوح، بأن تتخذ كل دولة طرف ما يلزم من خطوات لتضمن لكل فرد التحرر من الجوع وأن يتمكن الفرد في أقرب وقت ممكن من التمتع بالغذاء الكافي. ويستلزم هذا الأمر اعتناد استراتيجية وطنية لضمان الأمن الغذائي والتغذوي للجميع، استناداً إلى مبادئ حقوق الإنسان التي تحدد الأهداف، وتصميم سياسات وما يقابلها من مقاييس. وينبغي أيضًا أن تحدد الاستراتيجية الموارد المتاحة لبلوغ الأهداف وأنجح وسائل استخدامها من حيث التكلفة. تعليق اللجنة المعنية بحقوق الإنسان الاقتصادية والاجتماعية والثقافية رقم التعليق العام رقم 12، الحق في الغذاء الكافي، مرجع سابق، الفقرة 21، ص 64.

للاضطلاع، بحسب ما يكون ذلك مناسبا في السياق الوطني، بأنشطة محددة في مجال القضاء على الفقر والعزوف، والترويج لتلك الأنشطة⁽¹⁾.

ثانياً: إعلان كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية وبرنامج عمل مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية:

جاء إعلان كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية⁽²⁾ وبرنامج عمل مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية المنظم من قبل منظمة الأمم المتحدة، بتاريخ 6-12 مارس 1995، في كوبنهاغن، ليحذر من مخاطر وآفة الفقر على الأفراد والشعوب والدول، وليرحث الدول إلى اتخاذ تدابير اقتصادية، يأتي في مقدمتها تبني استراتيجيات الاقتصاد التضامني والاجتماعي كأسلوب فعال للقضاء على الفقر.

أ-داعي إعلان كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية:

اجتمع رؤساء الدول والحكومات، تلبية لدعوة الأمم المتحدة، لإقرار بأهمية التنمية الاجتماعية، وتوفير أسباب الراحة لجميع البشر، وهما هدفان، وضعا في أعلى مقام من الأولوية بداية من هذا التاريخ، أي من 1995، لذلك، فقد اعترفت، الدول المجتمعية، بالحاجة الماسة لمعالجة المشاكل الاجتماعية، بعيدة الغور، خاصة تلك المتعلقة بمشاكل الفقر، والبطالة والإقصاء الاجتماعي، التي لم تستثنى أي بلد من البلدان. لذلك، فقد أعطت الدول المجتمعية المهمة الأساسية لمعالجة الأسباب الجذرية والمهيكلية التي

(1) الأمم المتحدة، الجمعية العامة، الدورة 47، القرار 47/196، الاحتفال بيوم دول للقضاء على الفقر رقم الوثيقة A/RES/47/196, du 31/03/1993.

(2) الأمم المتحدة، إعلان كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية وبرنامج عمل مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، اعتمد في الجلسة العامة رقم 14، المعقدة في 12 مارس 1995، رقم الوثيقة A/CONF.166/9

تنجم عنها تلك المشاكل؛ بالإضافة إلى الآثار المفجعة التي تترتب عليها⁽¹⁾.

ومن ثمة، فقد اعترفت الدول بأنه يقع على مجتمعاتها مسؤولية تلبية على نحو أكفاء الاحتياجات المادية والروحية للأفراد وأسرهم، في جميع البلدان، باختلاف مكانها. وقد اقتنعت الدول المجتمعة بأن الديمقراطية وشفافية الحكم والإدارة هي دعائم أساسية لتحقيق التنمية الاجتماعية المستدامة التي محورها الناس. وتؤمن الدول بأنه لا غنى عن التنمية الاجتماعية والعدالة الاجتماعية لتحقيق السلام والأمن وصونهما داخل الدول، وفيها بينما، وبأنه لا سبيل للبلوغ التنمية الاجتماعية والعدالة الاجتماعية بدورهما دون أن يسود السلام والأمن ويشيع احترام جميع حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، والذي أقر ميثاق الأمم المتحدة بهذا الترابط الجوهرى بينهما⁽²⁾.

إن الدول المجتمعة مقتنعة تمام الاقتناع، بأن التنمية الاقتصادية والتنمية الاجتماعية وحماية البيئة عناصر متراقبة تعزز بعضها البعض في التنمية المستدامة التي تعتبر إطار الجهد الذي تبذله لتحقيق نوعية أرق حياة جميع الشعوب. لذلك، فهي ترى بأن التنمية المنصفة التي تعرف بتمكين الفقراء من استخدام الموارد البيئية استخداماً مستداماً هي أساس لا غنى عنه للتنمية المستدامة، ومن ثمة، فقد اعترفت الدول بأن النمو الاقتصادي العريض القاعدة والمتواصل في سياق التنمية المستدامة يعتبر ضرورياً لدعم التنمية الاجتماعية والعدالة الاجتماعية⁽³⁾، وهو ما يشير صراحة إلى الاقتصاد التضامني والاجتماعي، حتى وإن لم يذكر بمصطلحاته المعروفة الآن.

(1) الأمم المتحدة، إعلان كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية وبرنامج عمل مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، المرجع السابق، ص 2 الفقرتين 2 و3.

(2) المرجع نفسه، ص 2، الفقرتين 4 و5.

(3) الأمم المتحدة، إعلان كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية وبرنامج عمل مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، المرجع السابق، ص 2، الفقرة 6 ..

إن الدول قد أقرت في هذا الإعلان، بأن للتنمية الاجتماعية أهمية فائقة لتلبية احتياجات جميع شعوب العالم وتحقيق أمانيتها، لذلك، فقد أكدت الدول بأن أنجع السياسات والاستراتيجيات في المجالين الاقتصادي والاجتماعي، هي تلك التي تمكن الناس من الاستفادة إلى أقصى حد ما هو متاح لهم من طاقات وموارد وفرص، دون إخلال بحق المساواة بين الرجال والنساء في هذا الجانب^(١).

هذا، وقد ألتزمت الدول المجتمعية على العمل على تعزيز التنمية الاجتماعية في جميع أنحاء العالم، لكي يتتسنى لجميع الناس رجالاً ونساءً، وبخاصة، أولئك الذين يعانون الفقر، بممارسة حقوقهم، ومن بينها، تسيير الموارد وتقاسم المسؤوليات حتى يتمكوا من العيش الرضي والمساهمة في توفير أسباب الراحة لأسرهم ومجتمعاتهم وللبشرية جموعاً⁽²⁾. لذلك، فقد أعلنت الدول المجتمعية، رسمياً، تعهدها بهذا الالتزام، الذي يأتي على رأس أولوياته بتحقيق التنمية الاجتماعية في كل بلد من بلدان العالم، وبيده عهد جديد من التعاون الدولي بين الحكومات والشعوب من أجل جعل احتياجات الشعوب وحقوقها وأمانيتها محوراً أساسياً لكل القرارات التي ستستخدمها في هذا الجانب.

بـ-الالتزامات الدول في إعلان كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية:

أهم التزامات الدول المجتمعية في كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية:

1-الالتزام بتهيئة اقتصادية وسياسية واجتماعية وثقافية وقانونية تمكن الشعوب من تحقيق التنمية الاجتماعية، وفي هذا الإطار، تقوم الدول بتوفير إطار قانوني مستقر بحسب ما يتمشى مع منظوماتها القانونية، بتضمين وتعزيز المساواة والإنصاف بين الرجال والنساء، والاحترام التام لجميع حقوق الإنسان وحرياته الأساسية⁽³⁾.

(1) المرجع نفسه، ص 2 و 3 الفقرة 7.

⁹ المجمع نفسه، ص 3 الفقرة (2).

(3) المجمع نفسه، ص 10.

2-التزام الدول بالقضاء على الفقر في العالم، وذلك باتخاذ الإجراءات الوطنية، ومن بينها ضمان وصول الناس الذين يعيشون في فقر إلى الموارد المنتجة، مع التزامها أيضاً، بوضع سياسات تكفل حصول جميع الناس على حماية اقتصادية واجتماعية كافية في أثناء البطالة والمرض والولادة وتربية الأطفال وفي حالات الترمل والعجز والشيخوخة^(١).

3- الالتزام بتعزيز هدف العمالة الكاملة بوصفها أساسية لسياسة الاقتصادية والاجتماعية، وتمكن جميع الناس رجالاً ونساء من الحصول على سبل العيش المأمونة المستدامة من خلال العمالة والعمل المنتجين والمختارين بحرية. وفي هذا الإطار، تتلزم الدول بتوفير فرص العمالة، والحد من البطالة، وتعزيز العمالة بالأجر المناسب والكافى، مع الاحترام التام لحقوق العمال ومشاركة أرباب العمل والعمال ومنظمات كل منهم. بالإضافة إلى وضع سياسات لتوسيع فرص العمل الإنذاجية في القطاعين الريفي والحضري، وذلك عن طريق تحقيق النمو الاقتصادي، والاستثمار في تنمية الموارد البشرية^(٢).

ثالثاً: إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية:

إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية^(٣)، صدر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها 55 بتاريخ 13/09/2000، حددت فيه مجموعة من الأهداف، يأتي من بينها، هدف التنمية والقضاء على الفقر، وفي هذا الصدد، فقد التزمت الدول بجعل الحق في التنمية حقيقة واقعة لكل إنسان وبتخليص البشرية من الفاقة، ومن أجل ذلك، لابد من تهيئة بيئة مواتية على الصعيدين الوطني والدولي للتنمية والقضاء على الفقر،

(1) الأمم المتحدة، إعلان كوبناغن بشأن التنمية الاجتماعية وبرنامج عمل مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، المرجع السابق، ص 12.

(2) المرجع نفسه، ص 13.

(3) الأمم المتحدة، الجمعية العامة، إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية، الدورة 55، بتاريخ 13/09/2000، رقم الوثيقة: A/RES/55/2.

ولتحقيق هذه الأهداف، لابد من توافر الحكم الرشيد في كل بلد، كما يتوقف على أيضا على وجود كم سليم على الصعيد الدولي، وعلى الشفافية في النظم المالية والنقدية والتجارية⁽¹⁾.

وقد تعهدت الدول المجتمعة، لمعاجلة الاحتياجات الخاصة للدول الأقل نموا، كما دعت الدول المجتمعة الدول الصناعية إلى اعتماد سياسة تسمح بوصول جميع صادرات البلدان الأقل نموا إلى أسواقها، دون فرض رسوم أو حصص عليها، مع تنفيذ البرنامج المعزز لتخفييف ديون البلدان الفقيرة المتقللة بالديون، مع منح المساعدة الإنمائية بقدر أكبر من السخاء، خاصة للدول التي تبذل جهودا حقيقة وفعالة توظف مواردها للتقليل من الفقر⁽²⁾.

رابعاً: تقرير موضع الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان:

يقدم هذا التقرير بناء على طلب مجلس حقوق الإنسان، وهو تقرير خاص بالمساعدة التقنية المقدمة من مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان لدعم التنمية الشاملة والتشاركية والحد من الفقر على الصعيد الوطني، وهو كما ظاهر من اسمه يعني، بدوره السياسات والاستراتيجيات الوطنية في تحقيق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر، وهو وبالتالي يندرج ضمن الاقتصاد التضامني والاجتماعي. ويعطي هذا التقرير فترة مدتها خمس سنوات (2009-2014)، وهي مدة زمنية يمكن من خلالها تقديم نتائج أولية⁽³⁾.

(1) الأمم المتحدة، الجمعية العامة، إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية، المرجع السابق، ص 5.

(2) المرجع نفسه، ص 5 و 6.

(3) الأمم المتحدة، الجمعية العامة، مجلس حقوق الإنسان، الدورة الثامنة والعشرون، التقرير السنوي لمفوض الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وتقارير المفوضية السامية والأمين العام، المساعدة التقنية لدعم التنمية الشاملة والتشاركية والحد من الفقر على الصعيد الوطني، 19/07/2015، رقم الوثيقة:

إن الإطار القائم على حقوق الإنسان للتعاون التقني والتنمية والحد من الفقر، لا يرجع الفقر والتمييز والإقصاء الاجتماعي إلى مشكلة انعدام الموارد الاقتصادية، فمن منظور حقوق الإنسان يفهم الفقر على حرمان الشخص من قدرته على أعمال مجموعة من الحقوق الأساسية والتمتع بها، ويدخل ضمن هذه الحقوق الحق في الغذاء والصحة والتعليم والأمن واللجوء للقضاء والمشاركة السياسية، لذلك، فإن القانون الدولي لحقوق الإنسان يركز على تحقيق المساواة الفعلية بين الجميع، واتخاذ تدابير فعالة لإنهاء التمييز بين فئات المجتمع، خاصة ما تعلق منها بالتنمية الشاملة والحد من الفقر⁽¹⁾.

وقد أشار التقرير، بعض الخبرات الوطنية في هذا المجال، فقد تعرض لتجربة كولومبيا في دعم التنمية الشاملة والحد الفقر، وذلك بمناسبة إنشائها في عام 2011، جهة إدارية يطلق عليها اسم إدارة الرفاه الاجتماعي باعتبارها السلطة المركزية المسؤولة عن وضع وتنفيذ السياسات الرامية إلى التغلب على الفقر وتعزيز الإدماج الاجتماعي للأشخاص في حالات الضعف⁽²⁾.

كما وأشار التقرير أيضاً، إلى مكتب المفوضية القطرية في غواتيمالا المساعدة التقنية لوزارة العمل في إعداد دليل يمكن استخدامه للتحقيق من أعمال حقوق العمال المشتغلين بالزراعة، كما عزز ودعم إنشاء فريق عامل معنى بحقوق الإنسان للمشتغلين بالزراعة يتتألف من الفلاحين والمنظمات الأهلية والنقابات العمالية⁽³⁾.

(1) المرجع نفسه، ص 4.

(2) المرجع نفسه، ص 7.

(3) المرجع نفسه، ص 8.

خامساً: قرار الجمعية العامة رقم 71/186 لعام 2016 بشأن حقوق الإنسان والفقير المدقع:

أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة القرار رقم 71/186 في 19/12/2016، بشأن حقوق الإنسان والفقير المدقع⁽¹⁾، والذي جاء فيه بأن الفقر المدقع والإقصاء الاجتماعي يشكلان انتهاكاً لكرامة الإنسان، وبأنه يتوجب اتخاذ إجراءات وطنية ودولية عاجلة للقضاء عليهما، لذلك، فقد تم التأكيد في هذا القرار على ضرورة تعزيز احترام حقوق الإنسان والحرفيات الأساسية من أجل تلبية أكثر الاحتياجات إلحاحاً للناس الذين يعيشون في فقر. ومن ثمة، فإن الجمعية العامة ترى بأن حقوق الإنسان هي كل متکامل وهي حقوق عالمية، لا يجوز تجزئتها، وبذلك فإن الفقر المدقع والتفاوت الصارخ والإقصاء يشكلون انتهاكاً لحقوق الإنسان، وبالتالي يتوجب على الحكومات الوطنية والمجتمع الدولي اتخاذ إجراءات عاجلة للقضاء على الفقر⁽²⁾.

إن الجمعية العامة تؤكد في هذا القرار على التزاماتها الواردة في خطة التنمية المستدامة لعام 2030، خاصة ما تعلق منها بالالتزامات بكافالة عدم ترك أي أحد خلف الركب، وبالوصول إلى أكثر الناس تخلفاً عن الركب وأشدّهم ضعفاً، وبتحقيق المدف الأول من أهداف التنمية المستدامة، بطرق مختلفة منها عدم ادخار أي جهد في مكافحة الفقر المدقع، الذي يقياس حالياً بالعيش بأقل من 1.25 دولار أمريكي اليوم، والقضاء عليه لصالح جميع الناس أينما كانوا بحلول عام 2030⁽³⁾.

(1) الأمم المتحدة، الجمعية العامة، القرار رقم 71/186، المؤرخ في 19/12/2016، المتعلق بحقوق الإنسان والفقير المدقع، الدورة 71، رقم الوثيقة: A/RES/71/186.

(2) الأمم المتحدة، الجمعية العامة، القرار رقم 71/186، المؤرخ في 19/12/2016، المتعلق بحقوق الإنسان والفقير المدقع، المرجع السابق، ص 5.

(3) الأمم المتحدة، الجمعية العامة، مجلس حقوق الإنسان، الدورة الثامنة والعشرون، التقرير السنوي لمفوض الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وتقارير المفوضية السامية والأمين العام، المرجع السابق، ص 6.

سادساً: قرار الجمعية العامة رقم 233/72 المتعلق بتنفيذ عقد الأمم المتحدة للقضاء على الفقر (2008-2017):

أشار القرار رقم / 233 المتعلق بتنفيذ عقد الأمم المتحدة للقضاء على الفقر (بالقلق الذي يساور الأمم المتحدة من الطابع العالمي للفقر واللامساواة، 2008-2017)⁽¹⁾ وتأكد بأن القضاء على الفقر بجميع أشكاله وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، وعلى الجموع هي ضرورة إلزامية واجتماعية وسياسية وبيئية واقتصادية للجنس البشري بأسره، وهو ما يفرض فيما متعدد الأبعاد للتنمية والفقـر.

كما تؤكد الأمم المتحدة بأن القضاء على الفقر بجميع أشكاله وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، من أكبر التحديات التي يواجهها العالم اليوم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، خاصة في إفريقيا وفي أقل البلدان نموا والدول الجزئية الصغيرة النامية وفي بعض البلدان المتوسطة الدخل، وهو ما يبرز أهمية الإسراع بخطى النمو الاقتصادي المستدام والشامل للجميع والمنصف والتنمية المستدامة، بما في ذلك تحقيق العدالة الكاملة والمنتجة وتوفير العمل اللائق للجميع، بهدف الحد من أوجه اللامساواة داخل البلدان وفيها ⁽²⁾.

صـفة القـول، أن منظمة الأمم المتحدة بسعـيـها نحو القـضاـء على الفقر على في البلدان النامية والفقـيرة، ودعـوة الدول على مـسـاعـدة هذه الدول للخـروـج من هـذـه الأـزمـات التي يـولـدـها هـذـا الفـقـرـ والـذـي تـنـعـكـسـ آـثـارـهـ السـلـبـيـةـ عـلـىـ الـجـمـعـمـ الدـوـلـيـ بـصـفـةـ مـباـشـرةـ، قد حـاـولـتـ وـتـحـاـولـ جـاهـدـةـ فـيـ إـرـسـاءـ مـعـالـمـ الـاقـتصـادـ التـضـامـنـيـ وـالـاجـتمـاعـيـ،

(1) الأمم المتحدة، الجمعية العامة، القرار رقم 233/72 المتعلق بتنفيذ عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر (2008-2017)، الصادر في 20/12/2017، رقم الوثيقة A/RES/72/233.

(2) المرجع نفسه، ص 6

والمهدف طبعا هو تمنع الإنسان أينما كان، بالرفاهية والأمن الاقتصادي، سواء على مستوى الأفراد، أم الجماعات أو الدول.

خاتمة:

على ضوء ما تناولناه، في موضوعنا هذا، فإننا توصلنا، إلى مجموعة من النتائج، مشفوعة بجملة من الاقتراحات، نستعرضها كالتالي:

أولاً: النتائج :

- يعتبر الاقتصاد التضامني والاجتماعي اقتصادا مبنيا على مشاركة جميع فئات المجتمع، مشاركة فعلية، المهدى منها بناء اقتصاد يستفيد منه الجميع دون أي إقصاء أو تمييز بين فئات المجتمع بأى سبب من الأسباب.
- إن من مقاصد منظمة الأمم المتحدة إرساء تعاون دولي يسعى إلى حل المسائل الدولية ذات الصبغة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإنسانية، أساسه تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للناس جميعا، وهدفه، تحقيق مستوى معيشي عال وتوفير أسباب الاستخدام المتصل لكل فرد والنهوض بعوامل التطور والتقدم الاقتصادي والاجتماعي .
- كرسـت منظمة الأمم المتحدة الاقتصاد التضامني والاجتماعي في مجموعة عديدة من الأحكام القانونية في الصكوك الصادرة عنها بمختلف مسمياتها وقيمتها القانونية، المهدى منها التعريف بالاقتصاد الاجتماعي التضامني، وتحث الدول على تبنيه في منظوماتها القانونية واتخاذ تدابير، فعلية لإرائه.
- حثـت منظمة الأمم المتحدة الدول على وضع برامج واستراتيجيات فعلية وحقيقة للقضاء على الفقر، مع توسيع دائرة الاستفادة حتى تشمل جميع فئات المجتمع، وإنشاء شراكات وعقد اتفاقيات تعاون ثنائية وجماعية فيما بين الدول، للحد من البطالة، وإنشاء مؤسسات اقتصادية واجتماعية المهدى منها تأمين الجانب الاقتصادي للأفراد.

- يبقى دور الأمم المتحدة رغم ترسانة كبيرة من القرارات والإعلانات والتوصيات- ضعيفاً وغير مؤثر بالوجه المأمول من قبل الشعوب والدول الضعيفة لسيطرة الدول الكبرى على سياسة الاقتصاد العالمي، المؤسساتية منها والاستثمارية وهو ما عقد في كثير من الأحيان على الشعوب الضعيفة من استغلال ثرواتها ومصادرها المحلية، خاصة في وجود أنظمة سياسية هشة وفاسدة.

ثانياً: الاقتراحات:

- وضع برنامج وخطط استشرافية تقوم على دراسة مبنية على معطيات حقيقة مرئية ومحليّة، لإرساء اقتصاد تضامني واجتماعي يقوم على إشراك كل فئات المجتمع.
- توفر إرادة سياسية حقيقية للدولة لإرساء تنمية اقتصادية واجتماعية، مع اتخاذ تدابير فعلية قانونية وغيرها من أجل توسيع دائرة الاقتصاد التضامني والاجتماعي.
- إنشاء هيئات وأجهزة خاصة تابعة لها لمراقبة المنظمات والمؤسسات المنشئة للاقتصاد التضامني والاجتماعي، ومعاينة مدى التزام هذه المؤسسات والمنظمات بالتعليمات والقوانين المتخذة في هذا الشأن.
- إصدار منظمة الأمم المتحدة اتفاقيات دولية تكرس الاقتصاد التضامني والاجتماعي تلتزم الدول الأطراف المصدقة على هذه الاتفاقيات بها، مع إنشاء لجان خاصة لمراقبة مدى تنفيذ الدول لالتزاماتها في هذا المجال؛ انطلاقاً من أن هذا النوع من الاتفاقيات يكرس حقوق الإنسان الاقتصادية والاجتماعية والتي تعتبر جزءاً لا يتجزأ من منظومة حقوق الإنسان المتكاملة التي يفترض من أن كل إنسان له الحق في التمتع بها، دون أي تمييز.

مساهمات الاقتصاد التضامني والاجتماعي في برنامج العمل اللائق لمنظمة العمل الدولية

The contribution of the solidarity and social economy to the ILO's

Decent Work Agenda

د. أسماء حمادية

جامعة محمد بوقرة

a.hemaidia@univ-boumerdes.dz

I. الملخص بالعربية:

تسعى هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على الاقتصاد التضامني والاجتماعي، فالأهمية التي يكتسيها اليوم جعلت منه قطاع جد مهم، وفاعل رئيسي في تحقيق العديد من الأهداف الإنمائية للألفية وأهداف التنمية المستدامة وغيرها من الأهداف والبرامج، بما فيها برنامج العمل اللائق لمنظمة العمل الدولي، التي سوف نركز عليها في هذه المداخلة. وخلصت الدراسة إلى أن هناك تقارب بين أهداف الاقتصاد التضامني والاجتماعي وأهداف برنامج العمل اللائق.

الكلمات المفتاحية بالعربية: الاقتصاد التضامني والاجتماعي، منظمة العمل الدولي، برنامج العمل اللائق.

II. Abstract:

This study seeks to shed light on solidarity and social economy and its importance in the modern world. The importance of SSE today has made it a major actor in achieving many of the Millennium Development

Goals. It also plays a great role in accomplishing sustainable development goals along with other goals and programs. This includes the decent work program of the International Labor Organization (ILO). Our focus in this intervention will be mainly on what is discussed earlier. This study concludes that there is a great convergence between the goals of solidarity and social economy and those of the decent work agenda (DWA).

Keywords: SSE; ILO; DWA.

١. مقدمة:

يعتبر الاقتصاد الاجتماعي والتضامني من البدائل الحديثة المطروحة اليوم لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، بحيث لم يعد بمقدور أي الدول سواء كانت متقدمة أو نامية بأن تضطلع بكل المهام في المجتمع، فهو يعزز القيم والمبادئ التي تركز على احتياجات الناس ومجتمعهم، ويسعى بروح المشاركة الطوعية والمساعدة الذاتية، ومن خلال وسائل المؤسسات والمنظمات إلى تحقيق التوازن بين النجاح الاقتصادي والإنصاف والعدالة الاجتماعية.

وأمام التحديات الاقتصادية والاجتماعية الهائلة التي تواجهها مجتمعاتنا اليوم، دفع على الصعيد الدولي إلى وضع عدة أطر إجمالية لمعالجة هذه المشاكل بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، وأهداف التنمية المستدامة وغيرها، ونحن في هذه النقطة سوف نعالج الإشكالية التالية: كيف يساهم الاقتصاد التضامني والاجتماعي في أحد هذه الأطر الإنمائية الدولية وهي أجندة العمل اللائق لمنظمة العمل الدولية؟

وعليه سوف يتم تقسيم هذه الورقة إلى ثلاثة نقاط أساسية هي كالتالي:

- **أولاً : فهم الاقتصاد التضامني والاجتماعي**
- **ثانياً: السياسات الداعمة للاقتصاد الاجتماعي والتضامني**

■ ثالثاً: دور الاقتصاد التضامني والاجتماعي في تحقيق أهداف برنامج العمل الائتم.

■ أولاً : فهم الاقتصاد التضامني والاجتماعي

يمكن فهم الاقتصاد والتضامني والاجتماعي على أنه يقع ضمن ما يسميه جون بيرس "Jhon Pearce" بالنظام الثالث للاقتصاد، مقابل النظمتين الأول (الخاص/ الموجه للربح) والثاني (الخدمة العامة / التخطيط). ويشمل النظام الثالث القطاع التطوعي وجموعة من الجمعيات والاقتصاد الأسري، يتشاركون في التوجه إلى المساعدة الذاتية والمتبادلة، وتحقيق الغرض الاجتماعي من خلال أنواع مختلفة من المنظمات والجمعيات⁽¹⁾.

والأنواع الأكثر شيوعا هي: التعاونيات، جمعيات المنفعة المتبادلة، ومؤسسات ومنظمات تطوعية ومجتمعية وجمعيات خيرية ومنظمات غير حكومية مسجلة، وينظر إليها على أنها مكملة للقطاع الخاص الذي يسعى إلى تعظيم الأرباح على حساب المجتمع والبيئة. في المقابل، فإن أجندة "الاقتصاد التضامني" ذات طبيعة تحويلية، وتسعى إلى تحويل النظام الاجتماعي والاقتصادي بأكمله، مع إعطاء الأولوية لرفاهية الناس والحفاظ على البيئة على الأولوية لتعظيم الأرباح والنمو الاقتصادي⁽²⁾


تشترك هذه المنظمات جميعها في الأهداف الاجتماعية والاقتصادية والقيم ومبادئ العمل. وتقدم العديد من المزايا النسبية لمواجهة التحديات الاجتماعية والاقتصادية

(1) -Papers and reports from the U.S forum 2007. Jenna Allard, "Carl Davidson Solidarity Economy: Building Alternatives for People and Planet", p29. Available at, <https://bit.ly/3g0htX9>

(2)- Budapest Conference Report, "The Role of the Social and Solidarity Economy in Reducing Social Exclusion", (UNIDO), 1-2 JUNE 2017,p.10.

والسياسية - البطالة، عدم المساواة، الاستبعاد الاجتماعي وتغير المناخ- بما في ذلك التأثير الاجتماعي، والاعتراف بالاقتصاد التعددي، تلبية احتياجات المجتمعات وإنشاء مجتمع شامل ومستدام حيث يتم تمكين الفئات الضعيفة اجتماعياً، توليد قيم للمجتمعات المحلية والأفراد على أساس مبادئ المساواة والدمج والتعاون والتضامن والديمقراطية.⁽¹⁾

كيانات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني:



Source; Budapest Conference Report, "The Role of the Social and Solidarity Economy in Reducing Social Exclusion", (UNIDO), 1–2 JUNE 2017, p.11

تتميز منظمات ومؤسسات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني بسمات وعناصر هيكلية مشتركة نلخصها في التالي:

1- اقتصاد التضامني الاجتماعي هو بديل للرأسمالية وكذلك الأنظمة الاقتصادية الاستبدادية الأخرى التي تسيطر عليها الدولة. بحيث يسمح للناس العاديين بلعب

(1)-S. Lee, "Role of social and solidarity economy in localizing the sustainable development goals", <https://bit.ly/3yRHAHb>

دور نشط في تشكيل حياتهم الاقتصادية.

2- الهدف من مؤسسة الاقتصاد الاجتماعي هو خدمة أعضائها أو المجتمع، بدلاً من السعي وراء الربح المالي فقط⁽¹⁾.

3- اقتصاد التضامن الاجتماعي هو نهج أخلاقي قائم على القيم لتحقيق التنمية الاقتصادية (على عكس النمو) يعطي الأولوية لرفاهية الناس والبيئة على الأرباح والنمو الأعمى. وتمثل هذه القيم في:

- الإنسانية.
- التضامن/ التبادلية/ التعاون / المعاملة بالمثل، بما في ذلك عولمة التضامن (مناهضة الإمبريالية).
- الديقراطية الاجتماعية والسياسية والاقتصادية.
- الإنصاف / العدالة للجميع.
- تنمية مستدامة.
- التعددية / الشمولية / التنوع / الإبداع.

4- مؤسسة الاقتصاد الاجتماعي مستقلة عن الدولة تقوم على الإدارة الذاتية والملكية الجماعية⁽²⁾.

(1) Nancy Neamtan, The Social and Solidarity Economy: Towards an ‘Alternative’ Globalisation, The Carold Institute, June 14-16, 2002, p.p.1-2, available at; <https://bit.ly/3jxA39O>

2))Emily Kawano; Social Solidarity Economy: Toward Convergence across Continental Divides, 26 Feb 2013 UNRISD, <https://bit.ly/37vlVZb>

5- ترتكز أنشطتها على مبادئ المشاركة والتمكين والمسؤولية الفردية والجماعية⁽¹⁾. فاقتصاد التضامن يركز على تمكين المرأة والفتات المهمشة الأخرى، فضلاً عن الإنخراط في أعمال مكافحة الفقر والإدماج الاجتماعي...⁽²⁾

وعليه، يمكن القول أن مصطلح الاقتصاد التضامني والاجتماعي يشير إلى إنتاج السلع والخدمات من قبل مجموعة واسعة من المنظمات والمؤسسات التي لها أهداف اجتماعية وغالباً ما تكون بيئية واضحة، وتسترشد بمبادئ ومارسات التعاون والتضامن والأخلاق والإدارة الذاتية الديمقراطي. ويشمل مجال الاقتصاد التضامني والاجتماعي التعاونيات والأشكال الأخرى للمشاريع الاجتماعية، ومجموعات المساعدة الذاتي، والمنظمات المجتمعية، ورابطات عمال الاقتصاد غير الرسمي، والمنظمات غير الحكومية التي تقدم الخدمات، وخطط التمويل التضامني وغيرها...

ثانياً: السياسات الداعمة للاقتصاد الاجتماعي والتضامني :

إن المزايا والسمات التي تتمتع بها منظمات الاقتصاد التضامني والاجتماعي خاصة الحكم الديمقراطي والإدارة المستقلة، جعلها تحظى بالدعم، أو على وشك الحصول عليه. وعلى هذا تم إنشاء سياسات عامة لدعم وتطوير الاقتصاد الاجتماعي والتضامني على المستويات الدولية والوطنية وحتى المحلية، فلا يمكن تطوير هذا الاقتصاد أو الحفاظ عليه من قبل منظماته ومؤسساته بشكل منعزل، بل من أجل استدامتها تحتاج إلى دعم من قبل الحكومات وحتى منظمات دولية، ونحن هنا ركزنا على منظمة العمل الدولي.

ولا يخفى أهمية منظمة العمل الدولي في دعم وتعزيز الاقتصاد التضامني والاجتماعي منذ إنشائها في 1920، حيث يعد مفهوم الاقتصاد التضامني والاجتماعي جزء لا يتجزأ من العديد من المبادرات وبرامج منظمة العمل الدولي، لاعترافها بدوره في انعاش الاقتصادات

(1) Nancy Neamtan, Op. cit, p.p.1-2

2))Emily Kawano,Op. Cit.

وتحقيق الأهداف الاجتماعية. ويشمل هذا الدعم التدريب والتعليم والتأهيل المهني، والمساعدة على تطوير التقنيات الأساسية، وحتى التمويل والحصول على ائتمان. بالإضافة إلى أن منظمة العمل الدولي وضعت مجموعة من الاستراتيجيات لخدمة الناس في تدعيم سعيهم لتحقيق العدالة الاجتماعية من خلال "برنامج العمل اللائق".

وعليه، تدعم منظمة العمل الدولي منظمات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، لمساهمة هذه الأخيرة بشكل متزامن وبطريقة متعاضدة في كل بُعد من أبعاد برنامج العمل اللائق. فالمؤسسات والمنظمات في الاقتصاد الاجتماعي تعمل على خلق واستدامة الوظائف وسبل العيش، وتوسيع نطاق الحماية الاجتماعية، وتنمية وتوسيع الحوار الاجتماعي لجميع العمال، وتعزيز تطبيق وإنفاذ المعايير للجميع. وعليه يعد تعزيز الاقتصاد الاجتماعي ضمن إطار برنامج العمل اللائق حليفاً هاماً لتنفيذ ميثاق الوظائف العالمي، من المستويات المحلية إلى المستويات العالمية. وهذا ما سوف نحصل فيه في النقطة الأخيرة بالطرق إلى دور الاقتصاد التضامني والاجتماعي في تحقيق أهداف برنامج العمل اللائق⁽¹⁾.

ثالثاً: دور الاقتصاد التضامني والاجتماعي في تحقيق أهداف برنامج العمل اللائق.

إن منظمات الاقتصاد التضامني والاجتماعي، من خلال أهدافها الاجتماعية والاقتصادية المشتركة ومبادئ عملها، في وضع جيد يسمح لها بالمساهمة في السياسات التنموية، مثل سياسات واستراتيجيات الحد من الفقر والأهداف الإنمائية للألفية. وهذا من خلال الوفاء بالوظائف الأساسية المختلفة، بما في ذلك الوصول إلى السكان الضعفاء، وتقديم الخدمات، تمثيل مجموعات مختلفة وكسب التأييد. كما تساهم أيضاً أو

(1)-Bénédicte Fonteneau and others, "Social and Solidarity Economy: Building a Common Understanding" In support of the First edition of the Social and Solidarity Economy Academy, 25 -29th October 2010, ITC ILO, Turin, Italy, p.60.

يمكّنها المساهمة بشكل أكبر في تنفيذ إطار دولي محدد، أي برنامج العمل اللائق لمنظمة العمل الدولية.

تُلخص أجندة العمل اللائق "Decent Work Agenda" (DWA) لمنظمة العمل الدولي "تطلعات الناس في حياتهم العملية - تطلعاتهم إلى الفرص والدخل؛ الحقوق والاعتراف؛ الاستقرار الأسري والتنمية الشخصية؛ والإنصاف والمساواة بين الجنسين. في نهاية المطاف، تدعم هذه الأبعاد المختلفة للعمل اللائق السلام في المجتمعات المحلية والمجتمع ككل. كما يعكس العمل اللائق خاروف الحكومات والعمال وأرباب العمل، الذين يزودون منظمة العمل الدولية معًا برويتها الثلاثية الفريدة.⁽¹⁾

ويتجسد برنامج العمل اللائق في أربعة أهداف استراتيجية متراقبة ومتداومة:

- المساواة والحقوق الأساسية في العمل ومعايير العمل الدولي؛
- ضمان فرص العمل والدخل اللائق؛
- الحماية الاجتماعية والضمان الاجتماعي؛
- والحوار الاجتماعي والهيكل الثلاثي.

تنطبق هذه الأهداف على جميع العمال، نساءً ورجالاً، في كل من الاقتصاد الرسمي وغير الرسمي؛ في العمل بأجر أو العمل لحسابهم الخاص؛ في الحقول والمصانع والمكاتب؛ في منزلم أو في المجتمع. وتعتبر منظمة العمل الدولية العمل اللائق أمراً محورياً في الجهود المبذولة للحد من الفقر ووسيلة لتحقيق التنمية العادلة والشاملة والمستدامة. (...)⁽²⁾

(1) Ibid, p.77.

(2) Bénédicte Fonteneau and others, op.cit, p.77.

ومن خلال مراجعة منهجية للركائز الأربع لبرامج العمل اللائق، تبين أن هناك تطابق واضح بين الأهداف التي تسعى إليها منظمات الاقتصاد التضامني والاجتماعي وأهداف برامج العمل اللائق، للأسباب التالية:

- حيث تشمل القيم والمبادئ التي يقوم عليها الاقتصاد التضامني والاجتماعي احترام مبادئ وحقوق الأساسية في العمل (المبدأ الأول للبرنامج)،
- بينما تسعى منظمات الاقتصاد التضامني والاجتماعي لتحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية على حد سواء، فإنها تلعب دوراً رئيسياً في خلق وتأمين فرص العمل والدخل اللائقين. ففي العديد من الدول يوفر الاقتصاد الاجتماعي والتضامني فرص عمل لأكثر من 10% من السكان الناشطين اقتصادياً (المبدأ الثاني للبرنامج، العمالة)
- أثبتت مؤسسات الاقتصاد التضامني والاجتماعي، منذ فترة طويلة قدرتها على تعزيز وتوسيع نطاق الحماية الاجتماعية والخدمات الاجتماعية للأشخاص والمجتمعات التي لا تغطيها أنظمة الضمان الاجتماعي. تعد منظمات الاقتصاد التضامني والاجتماعي في العديد من الدول الشمالية جهات فاعلة رئيسية في توفير خطط التأمين الصحي، وكذلك تسهيل وصول أعضائها إلى آليات التأمين (وهنا يتجسد المبدأ الثالث لبرنامج العمل اللائق وهو الحماية الاجتماعية) ⁽¹⁾.
- يمثل عدد كبير من المنظمات الاقتصاد التضامني أصوات أولئك الذين لا يمثلهم عادة الشركاء الاجتماعيون التقليديون، أي نقابات العمل ومنظمات أصحاب العمل، وصغار المزارعين الممثلين من خلال تعاونيات التسويق، ومشتغلين الاقتصاد غير الرسمي.
- نظراً لأن منظمات الاقتصاد التضامني والاجتماعي غالباً ما تكون قائمة على المجتمع وبالتالي فهي قريبة من اهتمامات الناس والمجتمعات، وهذا ما يسمح لها باكتشاف القضايا الاقتصادية والاجتماعية الناشئة، والجماعات المعرضة للخطر والاحتياجات

(1) Ibid, p.p..80-85.

الجديدة. وبالتالي فإن اتخاذ القرارات وأساليب العمل الشاملة والثقافة التي تميز منظمات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني تؤسس لثقافة الحوار التي تلقي ضوءً جديداً على قضايا الحكومة. قد يكون من مصلحة هيكل الحوار الاجتماعي الكلاسيكية الثلاثية (الحكومات، العمال، وأرباب العمل) إشراك أو التشاور مع منظمات الاقتصاد التضامني والاجتماعي، بالإضافة إلى الجهات الفاعلة الأخرى في المجتمع المدني التي تمثل السكان المعرضين للخطر في عالم الشغل (مثل النساء والعمال المهاجرين والمجموعات التي تتمتع بالحماية الاجتماعية والأشخاص الذين ليس لديهم وظائف لائقة). (يتحقق الهدف الرابع لبرنامج العمل اللائق وهو الحوار الاجتماعي الذي تعرّفه منظمة العمل الدولية الحوار الاجتماعي بأنه جميع أنواع التفاوض أو التشاور أو تبادل المعلومات بين أو فيما بين ممثلي الحكومات وأصحاب العمل والعمال، بشأن القضايا ذات الاهتمام المشترك المتعلقة بالسياسة الاقتصادية والاجتماعية).⁽¹⁾.

وعليه، يعد الاقتصاد التضامني والاجتماعي مساراً تكميلياً لمعالجة العمالة المنشطة ولجسر الانتقال من الاقتصاد غير الرسمي إلى الاقتصاد الرسمي في ظل ظروف العمل اللائق. في إطار سياسة تكنولوجية وبيئة مؤسسية، يمكن لمنظمات ومؤسسات الاقتصاد التضامني والاجتماعي أن تلعب دوراً رئيسياً في تحقيق أهداف العمل اللائق الذي يقوم على توليد فرص العمل، وال الحوار الاجتماعي ومعايير العمل المرتبطة بكل من حقوق العمال والحماية الاجتماعية. وبشكل عام، يمكن لهذه المنظمات تسهيل الوصول إلى التمويل والمدخلات والتكنولوجيا وخدمات الدعم والأسواق، وتعزيز قدرة العمال والمنتجين على التفاوض والتعبير عن مطالبهم المشتركة والدفاع عنها وتوجيهها نحو الفاعلين الاقتصاديين والسلطات العامة ذات الصلة، كما يمكن لها أن تقلل من عدم تناسب القوة والمعلومات داخل

(1)- Ibid, p.87.

أسواق العمل والمنتجات وتعزز مستوى وانتظام الدخل⁽¹⁾.

وفي الأخير، يبدو أن الصعود السريع لأنواع جديدة من منظمات الاقتصاد التضامني والاجتماعي ذات الأنشطة المتنوعة قد أوجد فرص عمل كبيرة في مناطق مثل أوروبا وشرق وجنوب آسيا، على الرغم من أن البيانات المتعلقة بالمساهمة الإجمالية لهذه المنظمات في خلق فرص العمل للفئات الهمامشية لا تزال غير متوفرة.⁽²⁾

خاتمة:

يتسم نظام الاقتصاد التضامني والاجتماعي بطابع عابر؛ أي أنه يمكنه تعبئة مجالات مختلفة للعمل العام. فبالإضافة إلى أهدافه الاقتصادية (توليد فرص العمل والدخل)، والأهداف الاجتماعية (تحسين الظروف الاجتماعية، وتعزيز الروابط الإقليمية)، والأهداف السياسية (خلق مساحات عامة لمناقشة المشاكل وحلها)، يستطيع الاقتصاد التضامني والاجتماعي تعبئة بعد ثقافي وبيئي، وكلها أهداف يتضمنها برنامج العمل اللائق لمنظمة العمل الدولي.

إذن، فإن الصفة المداخلة للأقتصاد التضامني جعلته يساهم وبشكل فعال في تجسيد أهداف برنامج العمل اللائق، خاصة في دول المتقدمة، غير أن هذه المساهمة لا ترقى للمستوى المقبول في دول العالم الثالث وبخاصة الدول العربية، لأسباب عده من بينها طبيعة الاقتصادات الوطنية التي أغلبها اقتصاديات ريعية والتي لا تشجع على نشوء منظمات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، والخلافات السياسية والمشاشة المؤسسية.

(1) -Social and Solidarity Economy and the Challenge of Sustainable Development, A Position Paper by the United Nations Inter-Agency Task Force on Social and,Solidarity Economy (TFSSE), June 2014, p.p. 1-2, available at; <https://bit.ly/2WbqAwT>

(2) -Ibid, p.2.

وكذلك تعد حداة الموضوع مهمة أيضاً، حيث يجب استكشافه بشكل أفضل من قبل صانعي السياسات والمجتمع ككل، فلا يمكن بناء الاقتصاد التضامني إلا من خلال ارادة سياسية توفر بيئة ملائمة وأطر تشريعية مناسبة، وتوجه حقيقي ينبعق من خصوصيات المجتمع. وعليه، فمن المهم بالنسبة لهذه الدول أن تدرك أن تقدم الاقتصاد التضامني يسهم في التنمية الاجتماعية والاقتصادية للبلاد ويخلق فرص للعمل اللائق.

الهوامش :

1. Papers and reports from the u.s forum 2007. Jenna Allard, "Carl Davidson Solidarity Economy: Building Alternatives for People and Planet", p29. Available at, <https://bit.ly/3g0htX9>
2. Budapest Conference Report, "The Role of the Social and Solidarity Economy in Reducing Social Exclusion", (UNIDO), 1–2 JUNE 2017,p.10.
3. S. Lee, "Role of social and solidarity economy in localizing the sustainable development goals", <https://bit.ly/3yRHAHb>
4. Nancy Neamtan, The Social and Solidarity Economy: Towards an 'Alternative' Globalisation, The Carold Institute, June 14-16, 2002, p.p.1-2, available at; <https://bit.ly/3jxA39O>
5. Emily Kawano; Social Solidarity Economy: Toward Convergence across Continental Divides, 26 Feb 2013 UNRISD, <https://bit.ly/37vlVZb>
6. Nancy Neamtan, Op. cit, p.p.1-2
7. Emily Kawano,Op. Cit.
8. Bénédicte Fonteneau and others, "Social and Solidarity Economy: Building a Common Understanding" In support of the First edition of the Social and Solidarity Economy Academy, 25 -29th October 2010, ITC ILO, Turin, Italy, p.60.
9. Ibid,p.77.
- 10.Bénédicte Fonteneau and others, op.cit, p.77.

11.Ibid, p.p..80-85.

12.Ibid,p.87.

13.Social and Solidarity Economy and the Challenge of Sustainable Development, A Position Paper by the United Nations Inter-Agency Task Force on Social and,Solidarity Economy (TFSSE), June 2014, p.p. 1-2, available at; <https://bit.ly/2WbqAwT>

التوجه نحو الاقتصاد التضامني الاجتماعي في رسم السياسات العامة الاقتصادية

أحمد طيلب

أستاذ محاضر (أ)

جامعة خميس مليانة

البريد الإلكتروني : taileb.ahmed@yahoo.fr

مقدمة :

لقد طرحت الازمات المتعددة التي اثارها الاقتصادي الليبي العديد من التساؤلات حول مستقبل الاقتصاد الوطني في ظل تنامي القطاع الخاص وفوالة الثروة عن اقلية على حساب الأغلبية الساحقة، وبروز تفاوت طبقي في المجتمع الليبي بشكل رهيب عجل بضرورة توجه السياسات العامة للدولة نحو الفعل الاقتصادي من منظور اجتماعي يركز على الفواعل الاجتماعية وراس المال الاجتماعي في بناء التوجهات التنموية، بالتركيز على حماية الطبقات الاجتماعية المهمشة، والعدالة الاجتماعية وواجهة مضاعفات التحرير الاقتصادي والشخصية، وكذا تدافع ضغوط العولمة مع تنحي الدور المالي والنظامي للدولة وتزايد حجم الانفاق والعجز الحكومي.

وعليه اصبح هذا التوجه رؤية استراتيجية لإعادة الاستغلال والآثار السلبية التي كرسها النظام الليبي، ما يستوجب إعادة التوازن في بناء السياسات بين الدولة والقطاع الخاص وفواعل الاقتصاد التضامني. حيث يسعى الاقتصاد التضامني إلى التوفيق بين أهداف النمو والتنمية الاقتصادية من جهة ومبادئ الإنصاف والعدالة الاجتماعية من جهة أخرى، ويجعل الإنسان في صلب اهتمامات عملية التنمية وفوق أي اعتبارات اقتصادية صرفية مثل الربح أو التراكم.

على هذا الأساس النظري نريد في هذه الورقة العلمية الى الإشارة الى ضرورة التوجه الى سياسات عامة اقتصادية تشرك كل الفاعلين الاجتماعيين، قصد التوجه الى الاقتصاد التضامني كدخل للتنمية الاجتماعية المتوازنة، والقضاء على الفوارق الاجتماعية ومحاربة الفقر والتوزيع العادل للثروة، وذلك في اطار الإشكالية التالية:

كيف ترسم سياسات الاقتصاد التضامني الاجتماعي؟

والاجابة على الإشكالية تكون من خلال معالجة السؤالين الفرعيين التاليين:

- ماهي ابرز فواعل الاقتصاد التضامني الاجتماعي؟

- كيف يساهم هذا النوع من السياسات في تعزيز العدالة الاجتماعية المتوازنة؟

المحور الأول: فواعل صنع سياسات الاقتصاد التضامني الاجتماعي

لابد من التطرق الى اهم من يجب اشراكهم في صنع السياسات العامة الاقتصادية المتجهة الى الفئات الاجتماعية المهمشة، واحداث نوع من التوازن في توزيع الثروة والقضاء على الفوارق الطبقية، حيث ترى منظمة العمل الدولية (ILO) ان الاقتصاد الاجتماعي والتضامني كمفهوم يتطلب مشاركة الشركات والمنظمات التعاونيات، الجمعيات، المؤسسات، المؤسسات الاجتماعية، التي تمثل خصوصيتها في إنتاج السلع والخدمات والمعرفة.

وفي الوقت الذي تسعى فيه إلى تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية وتعزيز التضامن، فإن الاقتصاد الاجتماعي والتضامني يشبه التوفيق بين النشاط الاقتصادي والعدالة الاجتماعية من خلال الابتكارات الاجتماعية، من أجل مكافحة الاستبعاد وضمان تكافؤ الفرص .

ومن مؤسسات الاقتصاد الاجتماعي التضامني التعاونيات، ومنظمات التجارة العادلة، والجمعيات والمؤسسات، ومؤسسات التعاوض، والمؤسسات الاجتماعية . والأنشطة التي تقوم بها مؤسسات الاقتصاد الاجتماعي التضامني تتناول الصحة والحماية الاجتماعية، والتمويل الصغير والمصارف مختلف أنواع الخدمات الاجتماعية المحلية.

والمهدف من الاقتصاد الاجتماعي معالجة المشاكل الاجتماعية والاقتصادية الرئيسية كالفقر وقلة فرص العمل المستقر من خلال تيسير الوصول إلى التمويل، ومعلومات السوق، وعناصر الإنتاج، والتكنولوجيا، وخدمات الدعم، والأسواق، للحد من عدم المساواة في سوق العمل وسوق مستوى الدخل وضمان استمراره .

حيث يدّمج رواد الأعمال الاجتماعية مشاريع الأعمال التجارية بالأهداف والنتائج الاجتماعية التي تشكل محور عملهم، لتحقيق أهداف اجتماعية مستدامة وليس فقط الأرباح، فيشاركون باستمرار في عمليات الابتكار والتكييف والتعلم، لتنفيذ منها شريحة كبيرة من المجتمع إن لم يكن المجتمع بأكمله. فريادة الأعمال الاجتماعية تساهم في معالجة مشاكل تهميش واستبعاد شرائح تقfer إلى الوسائل الالزمة (الاقتصادية والاجتماعية) لتحقيق أهداف تنشدها، كتوليد الدخل والنموا

لقد كشف العديد من الدراسات التي حاولت مقاربة موضوع الاقتصاد التضامني وتثخيص واقعه وأحواله، أنه بشكل عام يقوم على التعاونيات والتعاونيات والجمعيات، إضافة إلى المقاولات الاجتماعية.

- **التعاونيات** : وهي عبارة عن تنظيمات تتألف من مجموعة من الأشخاص اتفقوا على أن ينضم بعضهم البعض من أجل العمل سوية في سبيل تلبية حاجياتهم الاقتصادية والاجتماعية، وفقاً للقيم والمبادئ الأساسية للتعاون المترافق عليها عالمياً. ويشكل النسيج التعاوني المكون الرئيسي لقطاع الاقتصاد التضامني، وذلك بالنظر إلى حجم مساهمته في التنمية الاقتصادية وقدرتها على الإدماج الاجتماعي (عدد مناصب الشغل).

- **التعاونيات** : هي هيئات لا تهدف إلى اكتساب الأرباح، وإنما تسعى بواسطة واجبات أعضائها للقيام -لفائدة هؤلاء الأعضاء أو عائلاتهم- بعمل من أعمال الإسعاف والتضامن، مداره التأمين من الأخطار اللاحقة بالأشخاص. ويتركز عمل التعاونيات أساساً في قطاعي التغطية الصحية والتأمين على المخاطر، كما تعمل

بعض التعاقديات في مجال منح القروض الاستثمارية أو ضمان قروض أعضائها لدى المؤسسات الائتمانية.

- **الجمعيات** : هي اتفاق بين شخصين أو أكثر من أجل السعي في سبيل غاية غير توزيع الأرباح . وكان عملها تاريخيا يتركز بالأساس في مجالات الثقافة والتعليم والرياضة والأعمال الاجتماعية، إلا أن بعض الجمعيات التي رأت النور خلال العقود الأخيرة اختارت الاهتمام بقضايا التنمية الاقتصادية المحلية خصوصا في الأرياف.

- **المقاولات الاجتماعية** : وهي مقاولات تحصل على صفة "مقاولة اجتماعية" من الدولة إذا استوفت عدة شروط مثل التنصيص على احترام مبادئ الاقتصاد التضامني في قوانينها الأساسية، وتوجيهه جزء من الأرباح بشكل دائم نحو غايات اجتماعية (دعم التشغيل أو التعليم أو بناء مساكن لفائدة العمال). وتحظى أنشطة هذه المقاولات للتتبع والرقابة من طرف الم هيئات المختصة داخل الدولة، من أجل التأكد من صبغتها التضامنية⁽¹⁾.

وبالتالي يجب على الدولة إذا إرادة خلق اقتصاد تضامني لابد من دعم كل هذه الفواعل واعطائها دورا محوريا في رسم السياسات العامة الاقتصادية، سبي المتعلقة بخلق الثروة والخدمات والنشاطات الاجتماعية المادفة في كل المجالات، ودورها في تقديم البدائل والحلول للنهوض بهذا التوجه الذي اضحي اكثر من ضرورة، في ظل تنامي الثروة في يد اقلية وزيادة الفوارق الاجتماعية وارتفاع مستويات البطالة والفقر.

لذلك وجب إنشاء حواجز ضريبية لتشجيع الجهات الفاعلة الخاصة على الاستثمار في الاقتصاد الاجتماعي والتضامن. علاوة على ذلك يجب على الحكومة إنشاء

(1) مركز الجزيرة للدراسات، مفهوم الاقتصاد التضامني، في الموقع :

تم <https://www.aljazeera.net/encyclopedia/encyclopedia-economy/2016/10/24/>

تصفحه في 20/03/2021، 11:21.

الإطار المؤسسي اللازم وإنشاء التسهيلات الإدارية للحصول على التراخيص وفتح الحسابات المصرفية، وتقديم المزيد من الدعم لنظام تمويل المشاريع الصغرى.

حيث تجذب هذه التدابير الاشخاص المنخرطين في الاقتصاد غير الرسمي إلى الاقتصاد الرسمي وتمكنها من تنفيذ مشاريع صغيرة أو متوسطة بطريقة منتظمة لتعزيز التنمية الجهوية، يجب على السلطات إطلاق مبادرات لتسهيل إنشاء ونمو مؤسسات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني.

غالباً ما تكون هذه المؤسسات هي الخيار الوحيد للمجتمعات المهمشة حيث ينبع المستثمرون من القطاع الخاص إلى التخلص منها لأسواق أكثر ربحية أو مناطق أقل نائية. علاوة على ذلك يمكن للمؤسسات الاجتماعية دعم واستكفال تدابيره، من أجل جذب أكبر عدد ممكن من المواطنين، يجب أيضًا ضمان آليات التدريب والتعلم المناسبة.

وفي هذا الجدول توضيح لاهم الاليات للإشراك فواعل الاقتصاد التضامني:

<p>- الحكم الديمقراطي من القيم الأساسية لللاقتصاد الاجتماعي التضامني.</p> <ul style="list-style-type: none"> - مشاركة المعينين بهذا الاقتصاد من مستخدمي ومستفيدين في صنع القرار. - المسؤولية المشتركة. - تكى المستفيدين من خلال طرق العمل القائمة على المشاركة. - المساواة بي الناس في إبداء الرأي والتصويت 	<p>- المشاركة</p>
<p>- بدائل "ابتكاري" عن النماذج الاقتصادية التقليدية.</p> <ul style="list-style-type: none"> - من الاقتصادات الشاملة التي تعود بالفائدة على المجموعات الأكثر حرماناً تهميشاً وفقرًا، ما يصعب وتحقيقه في إطار الخطط الاقتصادية العادية والنيوليبرالية، أو برامج المساعدة والتنمية 	<p>- التضامن والابتكار</p>

التقليدية.	
- الحاجة إلى المرونة والابتكار لتوجيه الموارد والفوائد إلى المستفيدن والمساهمين.	
- المشاركة طوعا في مؤسسات الاقتصاد الاجتماعي التضامني. - نهج الانطلاق من القاعدة: إنشاء المؤسسات بناء على الاحتياجات الاجتماعية. - اقتصاد مستقل بطبيعته. - إعطاء فرص للمجتمعات لإنشاء المشاريع والحصول على مهارات وموارد وفرص عمل وفوائد يتعدى تحقيقها من خلال اقتصادات السوق	المشاركة الطوعية والاستقلالية
- تعزيز ثقافة مجتمعية قائمة على التعاون والدعم المتبادل. - المشاركة في المسؤوليات. - الهدف الرئيسي هو النمو والرفاه للجميع، دون الانتهاص من رفاه الأفراد ضمن المجتمع	المصلحة العامة

المصدر: سلسلة السياسات العامة أوراق موجزة الاقتصاد الاجتماعي التضامني أداة لتحقيق العدالة الاجتماعية العدد 4 الأمم المتحدة الاسكوا، بيت الأمم المتحدة، بيروت، 2014، ص 2، متاح على الموقع : www.escwa.un.org

يوضح الجدول اهم الاليات التي يجب على الدولة ترقيتها من اجل خلق بيئة اقتصادية واجتماعية وسياسية تساعد على نمو الاقتصاد التضامني، ولا يمكن ان تساهم هذه المؤسسات الاجتماعية وتتمو وتساهم في الدخل القومي وفي نمو الثروة عند المجتمع، وامتصاص البطالة ومحاربة الفقر والقضاء على الفئات المهمشة، وتحسين معيشة المواطنين ورفاهم الا من خلال هذه البيئة التي يجب على الدولة خلقها في صنع هذه السياسات التشاركية.

المحور الثاني: فحوى وابعاد السياسات العامة للاقتصاد التضامني الاجتماعي
ان خلق بيئة تضامنية تشاركية في صنع السياسات العامة الاقتصادية الموجهة لخلق الثروة والمساهمة في تنمية اجتماعية متوازنة، يهدف الى ارساء اقتصاد اجتماعي وتضامني أمر ضروري لخلق فرص اقتصادية لصالح الفئات المهمشة، حيث في السنوات الأخيرة أصبح الاقتصاد الاجتماعي والتضامن واحدة من أهم الأدوات لتحقيق التنمية الاقتصادية والاستقرار الاجتماعي في العديد من الاقتصادات النامية والمتقدمة في العالم بسبب مسهامها في نمو الناتج المحلي الإجمالي وكذلك الثروة وخلق فرص العمل .

فلا بد من وجود اطار سياسي وقانوني يأخذ بعين الاعتبار مفهوم الامرकزية الاقتصادية والذي يضمن مشاركة اجتماعية واقتصادية أفضل للجماعات والأفراد الذين يواجهون عقبات مختلفة للوصول إلى سوق العمل والسلع والخدمات التي ينتجهما الاقتصاد التقليدي، والمساهمة في تعزيز الإدماج الاجتماعي وزيادة مساهمة الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في الناتج المحلي الإجمالي سنوياً لدعم القطاعين العام والخاص في جهود التنمية وخلق فرص العمل والثروة .⁽¹⁾

حيث يخضع تطبيق هذا الاقتصاد الى المقاربات التالية:

- **المقاربة القانونية:** تهتم بالجانب القانوني المنظم للنشاط والأشكال والشروط التي يفرضها أو التي يجب احترامها من أجل اكتساب الإنماء للقطاع وشرعية النشاط صلبه. في هذا السياق، نجد مثلا تعريف المركز الفرنسي للتوثيق في الاقتصاد والمالية للاقتصاد الاجتماعي والتضامني وذلك باعتباره القطاع المتكون من مجموعة المؤسسات الناشطة تحت الشكل القانوني للتعاونيات والجمعيات والتعاونيات

(1): عمري محمد علي، الاقتصاد الاجتماعي والتضامني: خطوة إلى الأمام للقضاء على الفقر في تونس.
https://blogs.worldbank.org/ar/arabvoices/social-and- 2019/30/05| في الموقع:

والمؤسسات المانحة. وتميز هذه المؤسسات بتركز نظامها الداخلي ومجمل أنشطتها على مبدأ التضامن والفاعلية الاجتماعية.

- المقاربة الثانية ذات البعد التشغيلي: وتركز بالأساس على دراسة الآليات والأشكال الرسمية وغير الرسمية للتنظيم الاقتصادي والتي تلجأ إليها الفئات المهمشة من أجل تحسين أوضاعها الاجتماعية. نجد في هذا السياق مثلاً التصور الذي تتبعه المنظومة البرازيلية والذي يعتبر الاقتصاد الاجتماعي والتضامني مجموعة من الأنشطة الاقتصادية والمارسات الاجتماعية التي تطورها المجموعات الشعبية لضمان تلبية حاجياتها عبر استغلال المقدرات أو الموارد المتوفرة لها.

- المقاربة السوسيولوجية: المتمثلة في كيفية إعادة هندسة العلاقات بين الأفراد بهدف إيجاد بيئة أو نمط اقتصادي جديد يمكن من إدماج أكبر عدد ممكن من الفئات المهمشة. وذلك من خلال التركيز على تقوية وتكثيف الروابط والصلات التطوعية والتعاقدية التي يبنيها الأفراد من أجل تحقيق حياة أفضل، عبر جمعهم ضمن مؤسسات إنتاجية تضمن الحد الأدنى من الرفاه الاجتماعي وتؤمنهم من المخاطر الاجتماعية والاقتصادية.

- المقاربة السياسية: من خلال التركيز على المهد الاجتاعي من المبادرة ومدى تناغمه مع مبدأ العدالة الاجتماعية من ناحية ومدى انحرافه في خط مناهضة العولمة والسياسات الاقتصادية النيوليبرالية من ناحية أخرى. ودفع تخلي الدولة عن دورها الاجتماعي في حماية الفئات المهمشة إلى إحياء صلات التضامن العائلية أو القبلية أو المحلية⁽¹⁾.

(1) صفوان الطرابلسي، مفهوم الاقتصاد الاجتماعي والتضامني جدل التعريفات وعناصر التباين، مجلة المفكرة القانونية، تونس، العدد 19، 2020/11/17

حيث يقوم الاقتصاد التضامني على:

- تفعيل دور العمل الجماعي ودعم المواطننة من أجل التمكين كركيزة أساسية للتنمية المستدامة.
- تشجيع تنمية تشاركية مستدامة.
- الديقراطية التشاركية في الأنشطة الاقتصادية.
- إعطاء قيمة متقدمة للأخلاق والمساواة والتكافل والمواطنة في مناخ من الحرية أمر محوري لعملية التنمية⁽¹⁾.

إن فحوى السياسات العامة الاقتصادية تتجه إلى الشمول والتوازن والفاعلية الاجتماعية كما كان هناك اشراك واعي ومسؤول للفواعل الأساسية المعنية بهذه السياسات، التي تمس مصالحها مباشرة، لذلك بدا هذا الاتجاه الثالث في الاقتصاد الحديث يتوجه إلى الاقتصاد الاجتماعي التضامني الذي يكون فيه الفرد محور التنمية الاقتصادية، من خلال مؤسسات اجتماعية كالملفولات والتعاونيات والجمعيات ذات الطابع الاقتصادي.

حيث يهدف إلى تحقيق العدالة الاجتماعية ومحاربة كل النظائر الاقتصادية الاستغلالية التي كرسها الاقتصاد البيريالي، ومساهمة كل فئات المجتمع في خلق الثروة وتوزيعها بشكل عادل، بعيداً عن المركزية الاقتصادية والاحتكار ونمو الثروة عند أقلية على حساب أغلبية، حيث اتبنت العديد من التجارب العالمية نجاح هذا النوع من الاقتصاد كتوجه عالمي جديد.

(1) كحال سعيدة، دور الاقتصاد التضامني في مواجهة الامساواة الاجتماعية: من أجل مقاربة مجالية للتنمية المستدامة، مجلة أبحاث قانونية وسياسية، المجلد 5، العدد 1، جيجل، 2020، ص 135.

الخاتمة:

تحدثنا في الموضوع عن مرتکزات الاقتصاد التضامني من خلال البيئة التشاركية التفاعلية، التي تهدف الى بناء سياسات اقتصادية اكثر فاعلية واكثر مساسا وتجهها الى الفئات الاجتماعية المهمة، حيث كرسـت السياسـات الاقتصادية التقليـدية الليـبيرالية مشاكل اقتصـادية يـصحـبـ تجاوزـهاـ، الاـ بـهـذاـ التـوجـهـ الـاـقـتـصـاديـ التـضـامـنـيـ الجـديـدـ باـشـراكـ فـوـاعـلـهـ الـاـسـاسـيـةـ منـ تـعـاوـنـيـاتـ وـتـعـاـضـدـيـاتـ وـمـقاـولـاتـ اـجـتـمـاعـيـةـ فيـ كـلـ الـمـجاـلـاتـ.

من اجل احداث تغيير في نـطـ الـاـقـتـصـادـ الـحـالـيـ الـىـ اـقـتـصـادـ اـكـثـرـ اـنـسـجـامـاـ معـ حاجـياتـ الـجـمـعـ الـاـمـنـاهـيـهـ، دـوـلـةـ الرـفـاهـ الـاجـتـمـاعـيـ وـتـوزـيعـ العـادـلـ لـلـثـرـوـةـ وـالـقـضـاءـ عـلـىـ الـفـوـارـقـ الـاجـتـمـاعـيـ وـمـحـارـبـةـ الـفـقـرـ وـالـقـضـاءـ عـلـىـ الـبـطـالـةـ، وـتـمـمـيـةـ اـقـتـصـادـيـةـ شـامـلـةـ وـمـتـواـزنـةـ وـمـسـتـدـامـةـ، بـعـيـداـ عـنـ النـمـطـيـةـ وـالـمـركـزـيـةـ الـاـقـتـصـادـيـةـ بـفـتـحـ الـمـجـالـ اـمـامـ الـفـوـاعـلـ.ـ المـحـلـيـةـ مـعـ مـرـاعـاتـ الـخـصـوصـيـاتـ الـمـحـلـيـةـ فـيـ الـمـقـدـرـاتـ وـالـمـتـطلـبـاتـ.

قائمة المراجع:

1. صفوان الطرابلسي، مفهوم الاقتصاد الاجتماعي والتضامني جدل التعريفات وعناصر التأثير، مجلة المفكرة القانونية، تونس، العدد 19، 17/11/2020.
2. () : كحال سعيدة، دور الاقتصاد التضامني في مواجهة اللامساواة الاجتماعية: من أجل مقاربة مجالية للتنمية المستدامة، مجلة أبحاث قانونية وسياسية، المجلد 5، العدد 1، جيجل، 2020، ص 135.
3. مركز الجزيرة للدراسات، مفهوم الاقتصاد التضامني، في الموقع:
<https://www.aljazeera.net/encyclopedia/encyclopedia-economy/2016/10/24/>، تم تصفحه في 20/03/2021، 11:21.
4. عمري محمد علي، الاقتصاد الاجتماعي والتضامني: خطوة إلى الأمام للقضاء على الفقر في تونس، الموقع:
<https://blogs.worldbank.org/ar/arabvoices/social-and-solidarity-economy-step-forward-toward-ending-poverty-tunisia>، 05/30/2019.

دور التعاونيات ذات الطابع الاقتصادي والاجتماعي في

تحقيق التنمية المستدامة

The role of cooperatives an economic and social nature in achieving

sustainable development

ط.د-عيسو عز الدين

د-اسعون محفوظ

جامعة محمد البشير الإبراهيمي

جامعة محمد البشير الإبراهيمي

برج بوعريج

برج بوعريج

issaounmahfoud@yahoo.fr

issaounmahfoud@yahoo.fr

I. الملخص بالعربية:

يهدف بحثنا هذا إلى محاولة إبراز دور التعاونيات ذات الطابع الاقتصادي والاجتماعي في تحقيق التنمية المستدامة باعتبار التعاونيات أحد أهم أشكال تنظيمات المجتمع المدني، خصوصا مع الاهتمام الدولي المتزايد بها نظرا للنتائج الباهرة التي حققتها في مكافحة الفقر والبطالة. متبعين في ذلك المنهج الوصفي التحليلي لكونه الأنسب لمثل هذه المواضيع. مستخدمين لإنجازها مجموعة متنوعة من المراجع - خصوصا باللغات الأجنبية - كالتقارير، المقالات، الكتب والتشريعات الوطنية.

وقد توصلنا إلى مدى أهمية التعاونيات في تحقيق التنمية المستدامة وكونها بحق أداة مكملة لأدوات التنمية التقليدية بحيث تمكن التعاونيات ذات الطابع الاقتصادي والاجتماعي من توفير حوالي 800 مليون منصب عمل مباشر وغير مباشر. خصوصا مع الفرص المستحدثة في مختلف المجالات لتوسيع العمل بهذه الأداة.

الكلمات المفتاحية بالعربية: التعاونيات، التنمية المستدامة، الفقر، التهมيش.

II. Abstract:

Our research aims to try to highlight the role of cooperatives of an economic and social nature in achieving sustainable development, considering as one of the most important forms of civil society organizations, especially with the increasing international interest in them due to the impressive results they have achieved in combating poverty and unemployment.

Following that the descriptive and analytical approach, being the most appropriate for such topics using a variety of references-especially in foreign languages – to create them, such as reports, articles, books and national legislation. We have reached the extent of cooperatives in achieving sustainable development and being truly a complement to traditional development tools, enabling cooperatives of an economic and social nature to provide about 800 million direct and indirect jobs. Especially with the opportunities created in various fields to expand the work with this tool.

Keywords: cooperatives, development, poverty, marginalization.

: مقدمة .1

بالرغم من النجاح النسبي الذي حققته النماذج الإقليمية التقليدية القائمة على دعم النمو خلال العقود الماضية، إلا أن ذلك لم يدرء الأزمات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية المتكررة.

ومع تفاقم الفقر والمشاكل الاجتماعية والاقتصادية وتغير المناخ، بين الأخصائيون في إطار سعيهم إلى تنمية تتسع لمزيد من العدالة الاجتماعية، الحاجة إلى أدوات شاملة وجامعة لمعالجة القضايا الاقتصادية والاجتماعية والبيئية.

ويعتبر الاقتصاد الاجتماعي التضامني بأحد أهم وأكثر وسائله انتشاراً متمثلاً في "التعاونيات ذات الطابع الاجتماعي والاقتصادي" وسيلة هامة لتكريس مبادئ العدالة الاجتماعية وتحقيق تنمية تضمن مصالح أشد الفئات عوزاً، وقد بدأ هذا المفهوم ينتشر في التسعينيات وأخذ يحصل بتأييد متزايد باعتباره بديلاً مبتكرًا عن نموذج التنمية التقليدية القائم على دعم النمو.

تتشمل أهمية الموضوع في الدور المحوري الذي أصبحت تؤديه التعاونيات ذات الطابع الاقتصادي والاجتماعي، في تحقيق التنمية المستدامة على المستويات المحلية، الإقليمية والعالمية، وللفرص الوعيدة التي توفرها المجالات الجديدة خصوصاً مع التطور التكنولوجي والعلمي الكبير في عديد المجالات الحياتية.

وعليه نطرح الإشكالية التالية: أي دور تؤديه التعاونيات ذات الطابع الاقتصادي والاجتماعي باعتبارها شكلًا من أشكال منظمات المجتمع المدني في سعيها لتحقيق التنمية المستدامة؟.

وقد اتبعنا المنهج الوصفي لكونه الأنسب لسرد الواقع المتعلقة المفاهيم الأساسية لل الاقتصاد الاجتماعي والتضامني وبالتعاونيات كأحد أهم أدواتها، وكذلك على المنهج التحليلي وذلك بتحليل المعطيات والوثائق الرسمية المتعلقة بالتعاونيات من حيث دورها التنموي المستدام (التقييم) في مساعدة الفئات الفقيرة والمحشة عن طريق العمل على توفير الحاجيات الأساسية لمعيشتهم، ومختلف المعوقات المادية والقانونية التي قد تحد من آثارها الإيجابية ومحاولة إيجاد الحلول المناسبة واقتراحها.

وللإجابة على هذه الإشكالية ومعالجة هذا الموضوع إرتأينا تقسيمه إلى محورين:
نطرق في المحور الأول مدخل مفاهيمي إلى الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، وفي المحور
الثاني دور التعاونيات (الجهود الأهلية) في تحسين الاقتصاد التضامني والاجتماعي.

2. مدخل مفاهيمي إلى الاقتصاد الاجتماعي والتضامني.

1.2 تعريف التنمية.

وهي مجموع النشاطات التي تسعى إلى تلبية احتياجات الحاضر دون المساس بقدرة الأجيال المقبلة على تلبية احتياجاتها الخاصة، وتهدف الاستدامة لحفظة على الموارد الطبيعية، وقد عرف هذا المفهوم صدى كبيراً على اثر تقرير اللجنة العالمية حول البيئة والتنمية، انطلاقاً من هذا التعريف أصبحت البيئة إلى جانب الاقتصاد وال المجال الاجتماعي تشكل مكونات لإشكاليات التنمية المستدامة، مما يفسر أن التنمية المستدامة تدمج ثلاثة أهداف: الفعالية الاقتصادية، احترام البيئة والمسؤولية الاجتماعية، وهي فكرة ثلاثة النتيجة:

- **الفعالية الاقتصادية:** تهدف ربح الرأسالي المالي وهو أول هدف في سلوك المقاولة (استهلاك أقل من الموارد الأولية والطاقة بإنتاج منافع وخدمات عبر إعادة التدوير واحتراق مواد أخرى).
- **احترام البيئة:** حيث الاستدامة الإيكولوجية تهدف إلى الحفاظ على الانسجام والتوافق بين نشاط المقاولة والحفاظ على المنظومات البيئية، وتترجم صيانة الرأس المال الطبيعي.
- **المسؤولية الاجتماعية:** وتترجم عبر الأخذ في الاعتبار العواقب الاجتماعية لنشاط المقاولة لكل أصحاب المصلحة.

2.2 الاقتصاد الاجتماعي والتضامني.

تعد الممارسات التضامنية والتعاونية مترسخة في ثقافة بلادنا ذلك أنها تستمد مبادئها من شعائر ديننا الحنيف كالزكاة والوقف، كما أن هناك مصطلحات خاصة تعبّر

عن هذا النوع من المساهمة الجماعية، تختلف بحسب المناطق وطبيعة الأنشطة بدءاً بالتوizة إلى الشرد والوزيعة والخطارات.

اعترفت الجزائر بأهمية التعاونيات والجمعيات منذ سنوات عديدة وكذا بأهمية التعااضديات، وقد شرع القطاع الاقتصادي والاجتماعي والتضامني في الظهور بصورة منظمة وهيكلة في بداية القرن الواحد والعشرين.

- تعريف الاقتصاد الاجتماعي والتضامني.

يختلف مفهوم الاقتصاد الاجتماعي باختلاف الدول، ومع ذلك فإن هناك اتفاقاً عاماً على الصعيد الدولي حول بعض القيم التي تؤطر مجال الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، وبناءً على ذلك يقترح المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي التعريف التالي لهذا الاقتصاد⁽¹⁾.

يعبر الاقتصاد الاجتماعي والتضامني عن مجموع الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية التي تنظم في شكل بنيات هيكلة ومستقلة وتجمعت لأشخاص ذاتيين ومعنىين (جمعيات، تعاونيات، تعااضديات،... إلخ) بهدف تحقيق المصلحة الجماعية والمجتمعية، وهي أنشطة مستقلة تخضع لتدبير مستقل وديمقراطي وتساركي، يكون الانخراط فيه حراً، كاً تنتهي إلى الاقتصاد الاجتماعي والتضامني جميع المؤسسات التي تتركز أهدافها الأساسية بالدرجة الأولى على ما هو اجتماعي من خلال تقديمها لنهادج مستدامة ومدمجة من الناحية الاقتصادية وإنماجاً سلعاً وخدمات ترتكز على العنصر البشري وتندرج في التنمية المستدامة ومحاربة الإقصاء⁽²⁾.

(1) المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، الاقتصاد الاجتماعي والتضامني رافعة لنمو منتج، المغرب،

.2017

(2) المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، 2017، مرجع سابق.

حسب تعريف منظمة "الاسكوا" للأمم المتحدة "الاقتصاد الاجتماعي والتضامني من الناس إلى الناس الاقتصاد الاجتماعي والتضامني أو الاقتصاد الشعبي كلها مصطلحات تشير إلى الاقتصاد الذي محوره الناس، حيث المدف الأصلي للنشاط الاقتصادي أي إنتاج السلع والخدمات، هو تلبية احتياجات الناس وليس تحقيق الحد الأدنى من الأرباح، وهذا الاقتصاد يختلف عن النماذج الاقتصادية العادلة، إذ يستثمر التقدم والتطور في مختلف مجالات الاقتصاد والتكنولوجيا وغيرها لتحقيق التنمية الاجتماعية.

ويُسخر الأدوات الاقتصادية لخدمة غايات اجتماعية همها الرفاه والنمو للجميع بدلاً من تحقيق مكاسب تخدم الربح الفردي كاً في النماذج التقليدية للأعمال، ويرتكز على مؤسسات اقتصادية تخدم الناس وليس الأسواق وتنتج سلعاً وخدمات لتحقيق الرعاية الاجتماعية وليس تحقيق الربح.

وقد عرفها القانون رقم 30 لسنة 2020 المؤرخ في 30 جوان 2020 المتعلق بالاقتصاد الاجتماعي والتضامني في تونس، بكونها "منوال اقتصادي يتكون من مجموع الأنشطة الاقتصادية ذات الغايات الاجتماعية المتعلقة بإنتاج السلع والخدمات وتحويلها وتوزيعها وتبادلها وتسويقيها واستهلاكها التي تؤمنها مؤسسات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، استجابة للحاجيات المشتركة لإرضائهما والمصلحة العامة الاقتصادية والاجتماعية ولا يكون هدفها الأساسي تقاسم الأرباح⁽¹⁾.

- المدف من الاقتصاد الاجتماعي والتضامني.

يهدف الاقتصاد الاجتماعي التضامني معالجة المشاكل الاجتماعية والاقتصادية الرئيسية كالفقر، وقلة فرص الشغل المستقر من خلال تسخير الوصول إلى التمويل ومعلومات السوق وعناصر الإنتاج والتكنولوجيا وخدمات الدعم والأسواق، للحد من

(1) القانون رقم 30 لسنة 2020 المؤرخ في 30 جوان 2020 المتعلق بالاقتصاد الاجتماعي والتضامني، الجريدة الرسمية التونسية عدد 63 بتاريخ 03 جويلية 2020.

عدم المساواة في سوق العمل وسوق المنتجات وتحسين مستوى الدخل وضمان استمراره.

- الفاعلون في مجال الاقتصاد الاجتماعي.

- الفاعلون الحكوميون: كل استراتيجية قطاعية للتنمية تنزل من خلال المؤسسات الحكومية بفعل مواردها البشرية والمادية واللوجستية، وهو الشأن بالنسبة لسياسة الاجتماعية للاقتصاد التضامني. بإحداث مؤسسات عمومية وشبه عمومية كوكالات التنمية الاجتماعية، بهدف تحقيق الإدماج الاجتماعي عبر التمكين الاقتصادي كدعم البرامج والأنشطة المدرة للدخل، دعم المقاولات النسائية... إلخ.

- الفاعلون غير الحكوميون: موازاة مع التدخل الحكومي للدولة ومؤسساتها العمومية، تقوم التعاونيات والجمعيات بمجهودات كبيرة لإنعاش الاقتصاد الاجتماعي، سواء بشكل فردي أو بعقد شراكات مع جهات رسمية أو القطاع الخاص إضافة إلى الاعتماد على تمويلات جمعيات القروض المصغرة لتنفيذ العمليات الاجتماعية- الاقتصادية، كما أن جمعيات القروض المصغرة تمول العديد من المشاريع ذات الأثر المباشر على المستفيدين خاصة النساء⁽¹⁾.

التعاونيات:

يمثل النسيج التعاوني المكون الرئيس لقطاع الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، سواء من حيث عدد مناصب الشغل التي توفرها، أو من حيث مساهمته في التنمية الاقتصادية والإدماج الاجتماعي، فقد شمل القطاع التعاوني في المغرب مثلاً ما يفوق 12.000 تعاونية في نهاية سنة 2013، وصل عدد منخرطتها في نهاية سنة 2016 إلى أكثر من 450.000 منخرط ومنخرطة.

(1) الفاعلون في الاقتصاد الاجتماعي بالمغرب، 2013، ص 14.

وتعرف التعاونية بأنها "مجموعة تتألف من أشخاص طبيعيين أو اعتباريين أو هما معا، اتفقوا أن ينظموا إلى بعضهم البعض لإنشاء مقاولة تتيح لهم تلبية حاجياتهم الاقتصادية والاجتماعية، وتدار وفق مبادئ القيم والمبادئ الأساسية للتعاون المتعارف عليها"⁽¹⁾.

الجمعيات :

هي اتفاق يضم شخصين أو أكثر يضعون بشكل مستمر معارفهم وأنشطتهم من أجل تحقيق هدف لا تسعى من ورائه إلى تقاسم الأرباح، تمثل الجمعيات أغلبية مؤسسات الاقتصاد التضامني، وهي موجودة في الميادين الرياضية والصحية والاجتماعية والثقافية والتربوية والعائلية والبيئية... إلخ⁽²⁾.

التعاونيات :

هي تجمعات لأشخاص لهم نفس الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والتربوية، هذه التعاونيات تدار من طرف أعضائها ويتحملون مسؤوليات المخاطر على قاعدة المساواة في الحقوق والالتزامات لكل مسامح: كتعاونيات التجارة أو تعاونيات البحارة أو تعاونيات الفلاحين أو مربى الأبقار... إلخ⁽³⁾.

المقاولات الاجتماعية :

هي مقاولات تحصل على صفة "مقاولة اجتماعية" من الدولة إذا استوفت عدة شروط مثل التنصيص على احترام مبادئ الاقتصاد التضامني في قوانينها الأساسية، وتوجيهه جزء من الأرباح بشكل دائم نحو غايات اجتماعية (دعم التشغيل، أو بناء

(1) صباح بوصفيحة، الاقتصاد التضامني ورهان التنمية المحلية، جامعة سيدي محمد بن عبد الله، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، فاس، المغرب، ص 15.

(2) محمد عدنان بن الصيف، دراسة في الاقتصاد التضامني صندوق الوقف الجزائري أنمودجا، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، العدد الاقتصادي 29، دون سنة نشر، ص 11.

(3) محمد عدنان بن الصيف، المرجع السابق، ص 12.

مساكن لفائدة العمال)، وتخضع أنشطة هذه المقاولات للرقابة من طرف الميئات الرسمية المختصة داخل الدولة من أجل التأكد من صبغتها التضامنية⁽¹⁾.

3. دور التعاونيات في تحسين الاقتصاد التضامني والاجتماعي.

تتعدد أطراف الهيئة المجتمعية المكونة لهيئة الاقتصاد التضامني، فهي تتكون من مجموعة من الأنشطة والمشاريع والمبادرات المتنوعة، بالإضافة إلى التعاونيات والتعاونيات والجمعيات والمؤسسات والميئات الأخرى التي تمارس نشاطا اقتصاديا، البنوك، تشمل أيضاً تعاونيات الصحة، تعاونيات التأمين، مشاريع جمعيات دعم المقاولة والتنمية المحلية وأنشطة الجمعيات الناشطة في المجال الصحي والاجتماعي، وهي تعنى بجموعة حيوية ومتطورة من الفاعلين التي تدعم وتسير منظمات اقتصادية ترتكز على الإنسان، وتبرز التعاونيات كأكثر التنظيمات انتشارا وفاعلية، وقد ركز عليها المجتمع الدولي في السنوات الأخيرة. ونتيجة لاتساع وضخامة وكثرة تنظيمات الاقتصاد التضامني، ارتأينا التركيز على التعاونيات في هذا المحور حتى نبرز الدور الذي تؤديه من خلال المفهوم المتداول والإنجاز المشهود.

1.3 المبادئ التي تقوم عليها التعاونيات.

تقوم التعاونيات ذات الطابع الاقتصادي والاجتماعي على عدة مبادئ، نذكرها كالتالي:

- **العضوية اختيارية المفتوحة:** التعاونيات منظمات اختيارية تسمح بانضمام جميع الأشخاص القادرين على وضع إمكانياتهم في خدمة الجمعية وقبول مسؤوليات العضوية دون أي تفرقة سواء في الجنس أو المركز الاجتماعي أو المعتقدات السياسية والدينية.

(1) محمد عدنان بن الصيف، نفس المرجع، ص 13.

- مارسة الأعضاء للسلطة الديقراطية: التعاونيات منظمات ديمقراطية يديرها ويراقبها أعضاؤها وهم يشاركون بحيوية في وضع السياسات والتخاذل القرارات، وللأعضاء حقوق متساوية في التصويت⁽¹⁾.
- المشاركة الاقتصادية للأعضاء: يسهم الأعضاء بعدلة في الرقابة الديقراطية، وفي رأس مال تعاونيتهم، ويعتبر جانب من رأس المال على الأقل ملكية تعاونية، ويتعلق الأعضاء تعويضاً محدوداً على رأس المال المسمى بوجوب روابط العضوية، وينحصر الأعضاء فوائض عن طريق تكوين احتياطات للأغراض التالية: تنمية جمعيّتهم التعاونية ويكون جانب من هذه الفوائض غير قابل للتقسيم ويتناسب مع معاملاتهم، ويدعم النشاطات الأخرى التي يوافق عليها الأعضاء.
- الاستقلالية والاستقلال: تخضع التعاونيات لمراقبة أعضائها ومن سماتها الاستقلالية والعون الذاتي.
- التعليم والتدريب والمعلومات: تخدم التعاونيات تعليم وتدريب أعضائها، والممثلين المنتخبين، والمديرين، والموظفين لكي يسهموا بفعالية في تنمية تعاونيتهم.
- التعاون بين التعاونيات: تخدم التعاونيات أعضاءها بأكبر قدر ممكن من الفعالية بالإضافة إلى تدعيم الحركة التعاونية وذلك عن طريق عمل هياكلها معاً على المستويات المحلية والإقليمية والدولية.
- الاهتمام بالمجتمع المحلي: تعمل التعاونيات على التنمية المناسبة لجتمعتها من خلال السياسات التي يوافق عليها الأعضاء⁽²⁾.

(1) محمد الفاتح عبد الوهاب العتيبي، دور التعاونيات النسوية في التمكين الاقتصادي للمرأة من خلال الاستخدام الأمثل للتمويل الأصغر، ورقة عمل مقدمة إلى المؤتمر الاقتصادي بجامعة الأحفاد المنعقد بتاريخ 02 و 03 أكتوبر 2011، ص 05.

(2) منظمة العمل الدولية(المكتب الإقليمي للدول العربية)، قطاع التعاونيات في لبنان ما دوره؟ ما مستقبله؟، تقرير تقني، الطبعة الأولى، بيروت، لبنان، 2018، ص 7.

2.5 أشكال التعاونيات ودورها في الاقتصاد الاجتماعي والتضامني.

أشكال التعاونيات في الاقتصاد الاجتماعي والتضامني :

تتخذ التعاونيات أشكالاً عديدة، وقد تكونت لتقديم أفضل خدمة ممكنة بأقل تكلفة ممكنة لأعضائها، وكذلك لتوفير فرص الحصول على عمل وتوليد الدخل، وفي حين أن التعاونيات الزراعية للتسويق وتوريد المدخلات هي الأكثر شهرة، ترد فيما يلي أمثلة قليلة عن تعاونيات أخرى ناجحة تقدم الدعم للجهات الفاعلة في الاقتصاد:

- تعاونيات الادخار والائتمان والمنظمات التعاونية المالية الأخرى، وهي تتيح الحصول على التمويل وكثيراً ما تابي تحديداً احتياجات الجهات الفاعلة في الاقتصاد غير المنظم لا سيما النساء.
- تعاونيات العمال لتوفير فرص العمل، بما في ذلك توسيع العمال أمور المنشآت في شكل تعاونيات.
- التعاونيات الصحية لتوفير الرعاية الصحية والخدمات الاجتماعية الأخرى.

التعاونيات الزراعية من أجل توريد مدخلات التسويق :

تمكن هذه التعاونيات صغار المزارعين من دفع مداخيلهم وتحسين سبل عيشهم، يدفع كل عضو من أعضاء التعاونية مبلغاً مبدئياً ويساهم برسم سنوي وفقاً لحجم حيازة الأرض، وتتوفر التعاونية الدعم التقني وخدمات الصيانة للهياكل الأساسية المشتركة، من قبيل القنوات المائية، مشاتل زراعية، توفير قروض المدخلات ودعم التسويق، كما توفر التعاونية صندوقاً من صناديق الصحة التأزيرية. ففي كينيا مثلاً يستمد 63 بالمائة من الكينيين سبل عيشهم بصورة مباشرة أو غير مباشرة من الأنشطة القائمة على التعاونيات، ويصل عدد أعضاؤها 07 ملايين عضو على الأقل.

- تعاونية الخدمات المالية: تستفيد الفئات المهمشة التي لا تستطيع الحصول على الخدمات المالية، من دعم مالي من تعاونيات الادخار والائتمان والمنظمات التعاونية الأخرى⁽¹⁾.

- تعاونيات العمال: هي منشآت يمتلكها ويتحكم فيها أعضاؤها الذين في الغالب إما عاطلون عن العمل أو مهددون بالسرigraph ويرغبون في خلق فرص عمل لأنفسهم. فعلى سبيل المثال بزرت مبادرات في الأرجنتين خلال الأزمة الاقتصادية للسيطرة على المؤسسات الاقتصادية غير القابلة للاستثمار من الناحية الاقتصادية، بهدف مواصلة الإنتاج والحفاظ على العمالة، وتشكلت "حركة وطنية للمصانع المستردة" والتي أعيد تنظيمها على شكل تعاونيات تتمتع بأنظمة أساسية وترخيص لمباشرة الأعمال.⁽²⁾

- تعاونيات لتوفير الرعاية الصحية: بحيث تزيد هذه التعاونيات على فرص حصول المجتمعات المحلية على الرعاية الصحية وأشكال أخرى من الخدمات الاجتماعية. ففي دولة "نيبال" تأسس "الاتحاد العام لنقابات عمال نيبال" وهي كونفدرالية تتألف من 15 اتحاداً من اتحادات النقابات الوطنية، تمثل ما يزيد عن 350 ألف عضو لعمال قطاعات كالزراعة والنسيج والسياحة وعربات النقل والنقل والبناء.

في سنة 2000م قام اتحاد نقابات عمال نيبال بتأسيس تعاونية صحية تهدف إلى توفير الرعاية الصحية، والخدمات السريرية بأسعار معقولة لأعضائها في الاقتصاد المنظم وغير المنظم على حد سواء، نظير دفع قسط تأمين شهري لصندوق التعاونية الصحية، يتيح لهم الاستفادة من الرعاية الصحية الأولية ومن خدمات مستشفى "كاماندو" النموذجي الذي أسسه الإدارة المعنية بالصحة العامة وتشغله أيضاً باعتباره تعاونية.

(1) منظمة العمل الدولية، التنظيم والتمثيل وال الحوار، جنيف، ص 07.

(2) منظمة العمل الدولية، التنظيم وال الحوار، جنيف، ص 08.

- مبادرات التجارة الأخلاقية والمنصفة: بعد أن كانت تنحصر مبادرات التجارة الأخلاقية والمنصفة في قاعدة صغيرة نسبياً، زاد حالياً اتساعها وأصبحت جزءاً من المبادرات التجارية العامة، بحيث تسعى شبكات التحالفات بين الشركات والمنظمات غير الربحية في البلدان الصناعية والمنتجين في البلدان النامية إلى تحسين الأوضاع التجارية والإنتاجية وسبل النفاذ إلى الأسواق الدولية، من خلال إضفاء السمة المنظمة على التعاونيات وإصدار التراخيص أو تسليم الشهادات.⁽¹⁾

هذا وتتيح الاتجاهات الحالية في مجالات العولمة والديوغرافيا والوعي البيئي فرصة لظهور تعًاونيات جديدة وخيارات جديدة أمام التعاونيات القائمة، فالتجارة العادلة هي تطور حديث تستخدموه التعاونيات الزراعية على نحو متزايد كوسيلة لتوسيع أسواقها وضمان دخل منتجيها في مواجهة المنافسة العالمية المتزايدة، وفي ظل التجارة العادلة، تقييم التعاونيات الزراعية بالبلدان النامية شراكات مع تعًاونيات التوزيع وتعاونيات المستهلكين، ومع مجموعات في البلدان المتقدمة النمو وتحصل على سعر عادل يغطي على وجه التأكيد الكلفة الكاملة للإنتاج مما يساعد التعاونيات على الاستمرار، وتستخدم ترتيبات التجارة العادلة في تسويق منتجات مثل البن والشاي والموز في بلدان مثل غانا وإثيوبيا والمكسيك⁽²⁾.

وبرز مفهوم مبتكر آخر هو مفهوم "تعاونيات الجيل الجديد" التي ظهرت في أمريكا الشمالية، بحيث تقوم الأنشطة التي تم في المناطق الريفية بخدمة الأسواق

(1) منظمة العمل الدولية، التنظيم والتتمثل والحوار، جنيف، ص 09.

(2) الجمعية العامة للأمم المتحدة، القرار رقم 154/62 المؤرخ في 26/07/2007، الدورة 62 البند 64

(ب) من جدول الأعمال (التنمية الاجتماعية: التنمية الاجتماعية بما في ذلك المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين والمعوقين والأسرة)، دور التعاونيات في التنمية الاجتماعية (تقرير الأمين العام)، ص 19.

المتخصصة بالاعتماد على ما يحدث من تحسينات في مجال التكنولوجيا والاتصال. وتشجيع السياحة البيئية واسع أسواق منتجات الفنون والصناعات الحرفية التقليدية يتيحان نماذج بديلة للتعاونيات الريفية والتعاونيات التي يديرها السكان الأصليون⁽¹⁾.

ومن المجالات غير التقليدية الأخرى للنشاط التعاوني خدمات الرعاية الصحية وخدمات الرعاية الأخرى، فع زيادة الطلب على رعاية المسنين وكون الخدمات التي تقدمها تعاونيات الرعاية الصحية كثيفة العمل بطبيعتها، تتيح هذه التعاونيات فرصاً لتوفير مناصب العمل، ففي الصين، تؤدي إعادة بناء النظام الطبي التعاوني في الريف إلى توفير فرص العمل في الخدمات بالإضافة إلى تلبية الاحتياجات الصحية المحلية⁽²⁾.

إن الاتجاه إلى التحول الحضري السريع يتيح فرصاً متزايدة لنمو التعاونيات، فع زيادة الزحام وزيادة الأحياء الفقيرة، تستطيع تعاونيات المستهلكين تقديم خدمات أساسية مثل خدمات الإمداد بالمياه وخدمات جمع القمامه والصرف الصحي. ففي دولة "بوليفيا" مثلاً تعمل بنجاح تعاونية "ساغواباك" وهي تعاونية حضرية للإمداد بماء والقيام بخدمات جمع القمامه والصرف الصحي⁽³⁾.

تقوم كذلك التعاونيات على نحو متزايد بأنشطة متصلة بالبيئة خصوصاً مع تزايد القلق العالمي بشأن التدهور البيئي، فتعاونيات "الغابات" مثلاً منتشرة في بلدان الشمال

(1) الجمعية العامة للأمم المتحدة، القرار رقم 62/154 المؤرخ في 26/07/2007، نفس المرجع، ص 20.

(2) Xinhua News Agency, "China to Promote Rural Cooperative Medical System

تم الاطلاع بتاريخ 30/05/2007، الرابط :

<http://www.china.org.cn/english/features/poverty/138123.htm>

(3) Ruiz-Mier and Van Ginneken, "Consumer Cooperatives: An Alternative Institutional Model for Delivery of Urban Water Supply and Sanitation Services" مذكرة البنك الدولي رقم 05، جانفي، 2006.

كدولة "فنلندا" وهي محل تنظيم في الولايات المتحدة الأمريكية بحيث تقوم مجموعات صغيرة من ملاك الأراضي بتكوين تعاونيات، لجعل ما يملكونه من الأراضي الحراجية تحت إدارة واحدة. فحالياً توجد ما يقارب 56 ألف فدان من الأراضي الحراجية جاهزة للإدارة المستدامة تحت إشراف تعاونيات ملاك الأرضي الحراجية^(١).

3.3 أهداف التعاونيات ذات الطابع الاقتصادي والاجتماعي.

- تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة بشكل عام؛
- القضاء على الفقر أو الحد منه بقدر المستطاع؛
- توفير فرص العمالة الكاملة المنتجة؛
- تعزيز الاندماج الاجتماعي؛
- خلق الوسائل المادية والمالية التي يمكن بها المساهمة في النجاح البرامج الاستثمارية للمجتمع بتجميع مسهام الأعضاء سواء كانت مسهامات نقدية أو عينية تمثل أصولاً إنتاجية أو حتى في صور قوة عمل أو معرفة فنية؛
- توسيع طاقة السوق الداخلي بزيادة لدخول السلع ومساهمتها الفعالة في تحقيق زيادة حقيقة للدخول والإنتاج.
- القيام بأدوار فعالة في مجالات بعينها مثل مجالات التنمية الريفية وتحديث الزراعة على وجه الخصوص، لمناسبة الروح التعاونية لطبيعة المزارعين وحل مشكلة الإسكان وتوزيع السلع الاستهلاكية في المناطق النائية.
- النجاح مهام اجتماعية وثقافية إلى جانب مهامها الاقتصادية، فمن طريق التعاون يمكن أن تنتشر بين الناس الأفكار الحديثة المتطرفة ويتعودوا على ممارسة الديمقراطية والاهتمام بالبيئة وتحقيق جوانب متعددة للتنمية البشرية؛

(1) Padgham, J., "Sustainable Forestry Cooperatives in the Midwest", University of Wisconsin, Center for Cooperatives, Bulletin #1, July 2002.

- يمكن للتعاونيات أن تكون الإدارة الفعالة للتغلب على مشاكل شرائح اجتماعية كثيرة في المجتمع كالمعاقين والمرأة وكوسيلة لدمجهم في الحياة الاجتماعية وتعظيم الاستفادة من جهودهم⁽¹⁾.

4.3 دور منظمة الأمم المتحدة في تشجيع التعاونيات ذات الطابع الاقتصادي والاجتماعي.

لقد أولت منظمة الأمم المتحدة أهمية خاصة للتعاونيات ذات الطابع الاقتصادي والاجتماعي، نظراً للدور المهم الذي تؤديه في تحقيق التنمية المستدامة، ولذلك فقد أصدرت جمعيتها العامة بشأن دور التعاونيات في التنمية الاجتماعية عدة قرارات منها:

- 1- القرار رقم 90-47 المؤرخ في 16/12/1992م؛
- 2- القرار رقم 155/49 المؤرخ في 23/12/1994م؛
- 3- القرار رقم 51/58 المؤرخ في 12/12/1996م؛
- 4- القرار رقم 56/114 المؤرخ في 19/12/2001م؛
- 5- القرار رقم 60-132 المؤرخ في 16/12/2005؛
- 6- القرار رقم 62-128 المؤرخ في 18/12/2007⁽²⁾.

ويوجب القرار رقم 136-64 المؤرخ في 18/12/2009 م تم إعلان سنة 2012 كـ"سنة دولية للتعاونيات" بعنوان "المؤسسات التعاونية تبني عالماً أفضل"، بعد أن تم إعلان يوم السبت الأول من شهر جوان من كل سنة كيوم دولي للتعاونيات بوجوب القرار رقم 90-47 المؤرخ في 16/12/1992م.

(1) محمد الفاتح عبد الوهاب العتيبي، المرجع السابق، ص 12.

(2) منظمة الأمم المتحدة(الجمعية العامة)، قرار رقم 64-136 المؤرخ في 18/12/2009 بشأن دور التعاونيات في التنمية الاجتماعية، الدورة 64 البند 61 (ب) من جدول الأعمال، ص 01.

بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 64-136 المؤرخ في 18/12/2009، تم دعوة الدول الأعضاء إلى اتخاذ مزيد من الإجراءات لتشجيع نمو التعاونيات كمؤسسات تجارية واجتماعية قادرة على أن تسهم في تحقيق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر، وتهيئة سبل العيش في مختلف القطاعات الاقتصادية في المناطق الحضرية والريفية، وتوفير الدعم لإنشاء تعاونيات في المجالات الجديدة والناشئة⁽¹⁾.

وعليه أوصت الجمعية العامة للأمم المتحدة بجملة أمور منها:

- استخدام وتطوير إمكانيات التعاونيات ومساهماتها على الوجه التام من أجل تحقيق أهداف التنمية الاجتماعية؛
- تشجيع وتسهيل إنشاء التعاونيات وتطويرها، وذلك بتمكن أكبر عدد ممكن من شرائح المجتمع (النساء، الشباب، المعوقون، المسنون...الخ)، من المشاركة في التعاونيات.
- اتخاذ تدابير مناسبة تهدف إلى تهيئة بيئه داعمة مواتية لتطوير التعاونيات كإقامة شراكة فعالة بين الحكومات والحركة التعاونية.
- إذكاء الوعي العام بمساهمة التعاونيات في إيجاد فرص العمل وفي تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية وتعزيز البحث الشاملة وجمع البيانات الإحصائية بهدف وضع السياسات الوطنية السليمة توافق المنهجيات الإحصائية⁽²⁾.

4. خاتمة:

توصلت هذه الدراسة إلى النتائج الباهرة التي حققتها التعاونيات ذات الطابع الاجتماعي والاقتصادي في تحسين التنمية المستدامة في المجتمع، حيث وفرت ملايين مناصب العمل على المستوى العالمي (أكثر من 800 مليون منصب عمل مباشر وغير

(1) منظمة الأمم المتحدة(الجمعية العامة)، قرار رقم 64-136 مؤرخ في 18/12/2009 نفس المرجع، ص.02.

(2) منظمة الأمم المتحدة(الجمعية العامة)، قرار رقم 64-136 مؤرخ في 18/12/2009 نفس المرجع، ص.03.

مباشر) بالإضافة إلى تكينها من تحسين المستوى المعيشي لعديد الفئات التي همشتها السياسات الاقتصادية للدول، وعليه يمكن القول أنها بحق مثلت أداة مكملة لأدوات التنمية التقليدية خصوصاً مع الفرص المستحدثة في مختلف المجالات لتوسيع العمل بهذه الأداة من أدوات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني.

ومن جانب آخر أكدت هذه الدراسة أن لا تنمية اقتصادية دون تنمية اجتماعية، وأن قدر لها ذلك فهي لمن تكون إذا، ولا يمكن التحدث عن تنمية اقتصادية إن لم تتم في إطار اجتماعي يراعي الحاجة الملحة للطبقات المهمشة في التنمية المستدامة، فالترابط قائم ومتين ولا يمكن فصل إحداهما عن الأخرى، فالإنسان هو جوهر التنمية وغاييتها أو هو هدفها ووسيلتها، وأن أداة التعاونيات ذات الطابع الاجتماعي والاقتصادي أحد أكثر أدوات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني فعالية وانتشاراً.

وفي ختام هذه الدراسة تمكننا من الوصول إلى بعض التوصيات التي يمكنأخذها يعين الاعتبار لتحسين وتشجيع دور التعاونيات في تحقيق التنمية المستدامة، وهي على النحو التالي:

- تشجيع نمو التعاونيات باعتبارها مشاريع أعمال يمكنها الإسهام في توفير فرص العمل وسبل العيش المستدامة في مختلف القطاعات الاقتصادية بالمناطق الحضرية والريفية، وتقديم الدعم في إنشاء التعاونيات في المجالات الجديدة والمجالات الناشئة؛
- اعتماد السياسات التي توسيع نطاق أنشطة التمويل البالغ الصغر التي تقوم بها التعاونيات المالية والاتحادات الأئتمانية؛
- تشجيع وتيسير تكوين التعاونيات بين الفئات المستبعدة من أجل إيجاد فرص العمل واستغلال إمكانيات الفئات المهمشة وقدراتها الإنتاجية. وينبغي تعزيز الجهد الذي تبذله لتيسير المشاركة الكاملة للنساء والشباب والمعوقين والمسنين والسكان الأصليين في التعاونيات؛
- الاشتراك في حوار حول السياسات مع أصحاب المصلحة فيما يتعلق باستعراض

وتعديل التشريعات التعاونية، لإتاحة فرص متكافئة للتعاونيات في مواجهة مشاريع الأعمال الأخرى، بما في ذلك توفير الحواجز الضرورية وتسهيل الحصول على الخدمات المالية والوصول إلى الأسواق؛

- تعزيز الجهد التعاونية التي تبذل من أجل بناء القدرة على التنمية التعاونية من خلال التدريب، وخاصة في مجالات الإدارة ومراجعة الحسابات والمهارات التسويقية، وتقديم المساعدة التقنية. كما تستطيع الحكومات المساعدة في توفير الموارد التي تحتاج إليها التعاونيات عند تكوينها، مع القيام في الوقت ذاته بالتشجيع على استقلال التعاونيات وإنفرادها بإدارة شؤونها؛

- تشجيع تكوين الاتحادات التعاونية ومنظمات "أبكس" التي يمكنها أن تأخذ باستراتيجيات موحدة ومنسقة، في مجالات مثل التسويق والشراء، تعود بالنفع على كل واحدة من التعاونيات، وتشجيع إقامة الشراكات فيما بين التعاونيات من أجل تعزيز نجاح المشاريع التعاونية؛

- زيادةوعي الجمهور فيما يتعلق بإسهام التعاونيات في توفير فرص العمل وفي التنمية الاجتماعية-الاقتصادية. وتشجيع إجراء البحوث الشاملة وجمع البيانات الإحصائية عن أنشطة التعاونيات وأثرها بالنسبة للعمالة وأثرها الاجتماعي-الاقتصادي بوجه عام على الصعدين الوطني والدولي، للاستفادة منها عند تقرير السياسات من أجل تعريف الجمهور بوجه عام بدور التعاونيات؛

- ينبغي للحكومات أن تعزز الدور الهام للتعاونيات في تحويل الأنشطة الهاشمية وغير المنظمة في الاقتصاد إلى عمل محمي قانوناً، ومندرج تماماً في التيار الرئيس للحياة الاقتصادية.

5. المهامش:

- (1) المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، الاقتصاد الاجتماعي والتضامني رافعة لنمو مندمج، المغرب، 2017.
- (2) المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، 2017، مرجع سابق.
- (3) القانون رقم 30 لسنة 2020 المؤرخ في 30 جوان 2020 المتعلق بالاقتصاد الاجتماعي والتضامني، الجريدة الرسمية التونسية عدد 63 بتاريخ 03 جويلية 2020.
- (4) الفاعلون في الاقتصاد الاجتماعي بالمغرب، 2013، ص 14.
- (5) صباح بوصفيحة، الاقتصاد التضامني ورهان التنمية المحلية، جامعة سيدى محمد بن عبد الله، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، فاس، المغرب، ص 15.
- (6) محمد عدنان بن الضيف، دراسة في الاقتصاد التضامني صندوق الوقف الجزائري انموجا، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، العدد الاقتصادي 29، دون سنة نشر، ص 11.
- (7) محمد عدنان بن الضيف، نفس المرجع ص 12.
- (8) محمد عدنان بن الضيف، المرجع السابق، ص 13
- (9) محمد الفاتح عبد الوهاب العتيبي، دور التعاونيات النسوية في التمكين الاقتصادي للمرأة من خلال الاستخدام الأمثل للتمويل الأصغر، ورقة عمل مقدمة إلى المؤتمر الاقتصادي بجامعة الأحفاد المنعقد بتاريخ 02 و 03 أكتوبر 2011، ص 05.
- (10) منظمة العمل الدولية(المكتب الإقليمي للدول العربية)، قطاع التعاونيات في لبنان ما دوره؟ ما مستقبله؟، تقرير تقني، الطبعة الأولى، بيروت، لبنان، 2018، ص 7.
- (11) منظمة العمل الدولية، التنظيم والتمثيل والمحوار، جنيف، ص 07.
- (12) منظمة العمل الدولية، التنظيم والمحوار، جنيف، ص 08.
- (13) منظمة العمل الدولية، التنظيم والتمثيل والمحوار، جنيف، ص 09.
- (14) الجمعية العامة للأمم المتحدة، القرار رقم 154/62 المؤرخ في 26/07/2007، الدورة

- 62 البند 64 (ب) من جدول الأعمال (التنمية الاجتماعية: التنمية الاجتماعية بما في ذلك المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين والمعوقين والأسرة)، دور التعاونيات في التنمية الاجتماعية (تقرير الأمين العام)، ص 19.
- (15) الجمعية العامة للأمم المتحدة، القرار رقم 62/154 المؤرخ في 26/07/2007، نفس المرجع، ص 20.
- (16) Xinhua News Agency, "China to Promote Rural Cooperative Medical System" الرابط : بتاريخ تم الاطلاع بتاريخ 2007/05/30 ،
<http://www.china.org.cn/english/features/poverty/138123.htm>
- (17) Ruiz-Mier and Van Ginneken, "Consumer Cooperatives: An Alternative Institutional Model for Delivery of Urban Water Supply and Sanitation Services" رقم 05 مذكرة البنك الدولي، 05 جانفي، 2006.
- (18) Padgham, J., "Sustainable Forestry Cooperatives in the Midwest", University of Wisconsin, Center for Cooperatives, Bulletin #1, July 2002
- (19) محمد الفاتح عبد الوهاب العتيبي، المرجع السابق، ص 12.
- (20) منظمة الأمم المتحدة(الجمعية العامة)، قرار رقم 64-136 مؤرخ في 18/12/2009 بشأن دور التعاونيات في التنمية الاجتماعية، الدورة 64 البند 61 (ب) من جدول الأعمال، ص 01.
- (21) منظمة الأمم المتحدة(الجمعية العامة)، قرار رقم 64-136 مؤرخ في 18/12/2009نفس المرجع، ص 02.
- (22) منظمة الأمم المتحدة(الجمعية العامة)، قرار رقم 64-136 مؤرخ في 18/12/2009نفس المرجع، ص 03.

صيغ التمويل الإسلامي في الاقتصاد التضامني

دراسة مقارنة بين الصندوق الزكاة في الجزائر وديوان الزكاة السوداني

د/ بخدة صفيان

أستاذ حاضر (أ)

تخصص قانون دولي وال العلاقات الدولية

جامعة د. مولاي الطاهر سعيدة* الجزائر*

Sofiane.bekhedda@univ-saida.dz

ملخص

في السابق كان الأفراد يقومون بإخراج الزكوة بأنفسهم على الفقراء والمساكين، أما في الوقت الحاضر ومع تزايد عدد الفقراء في البلدان الإسلامية، نشأت مؤسسات تلعب دور الوسيط بين الأغنياء والفقراء للقيام بعملية جمع وتوزيع الأموال الزكوي، ومن هنا ظهر مفهوم التمويل الإسلامي في الاقتصاد التضامني.

ونظراً للمستوى المعيشي المتدني للعديد من العائلات وال الحاجات المتزايدة للأفراد في دول الإسلامية بصفة عامة، والجزائر والسودان بصفة خاصة، بدا البحث عن ايجاد طرق واساليب لتوظيف الأموال في مشاريع تعود بالنفع على الفرد والمجتمع، وما صندوق الزكاة في الجزائر وديوان الزكاة السوداني لا خير مثال عن ذلك.

الكلمات المفتاحية: الاقتصاد التضامني، التمويل الإسلامي، صندوق الزكاة،

ديوان الزكاة السوداني

ABSTRACT:

In the past, individuals used to pay zakat themselves to the poor and

needy, but nowadays, with the increasing number of poor in Islamic countries, institutions have emerged that play the role of mediator between the rich and the poor to carry out the process of collecting and distributing Zakat money, and from here the concept of Islamic financing appeared in the solidarity economy.

In view of the low standard of living of many families and the increasing needs of individuals in Islamic countries in general, and Algeria and Sudan in particular, the search for ways and means to invest money in projects that benefit the individual and society, and what is the Zakat Fund in Algeria and the Sudanese Zakat Bureau is no good example of that

key words : Solidarity Economy, Islamic Finance, Zakat Fund, Sudanese Zakat Bureau

مقدمة:

يلعب الاقتصاد الاجتماعي والتضامني دوراً هاماً في بلوغ أهداف التنمية المستدامة الأساسية وذلك بتشجيع تربية تشاركية ومستدامة، وهذا بواسطة تجديد الممارسات الملموسة في المجال الاجتماعي.

ويتفق المختصون في هذا النوع من الاقتصاد أنه يمثل نوذجاً تنموياً جديداً وجدياً يسمح بتأمين حماية اجتماعية شاملة وضمان تنمية مع الحفاظ على استدامة البيئة للأجيال القادمة.

ففي السودان والجزائر مثلاً تلعب الزكاة دوراً في دعم الاقتصاد التضامني من خلال إعادة توزيع الدخل وتمكين العاطلين عن العمل اقتصادياً خاصة في ظل

الازمة الاقتصادية العالمية، والتي ادت الى تزايد معدلات الفقر والبطالة ما جعل الكثير من المختصين ينادون بضرورة اعادة الاعتبار للعمل الخيري.

ما جعلنا نسلط الضوء على الزكاة التي تعد من اهم التشريعات الاهمية الحكيمية التي ترسخ مبدأ التوازن الاقتصادي بين فئات المجتمع والعدالة الاجتماعية.

وهذا ما تجلى في الاهتمام الاسلامي بإحياء هذه الشعيرة في النفوس وفي ارض الواقع ومن امثلة ذلك صندوق الزكاة في الجزائر وديوان الزكاة السوداني

الاشكالية المطروحة:

- إلى أي مدى تعد الزكاة داعمة من دعائم الاقتصاد التضامني؟
- وما هو دورها في استئصال الفقر وترقية التنمية وحفظ التوازن الاقتصادي وارسال قواعد العدالة؟
- وهل وفق صندوق الزكاة في الجزائر وديوان الزكاة السوداني في تحقيق تنمية اجتماعية عادلة؟

وببناء على هذه الاشكالية انتبهنا المنهج الوصفي التحليلي في هذا البحث، ومن خلال ذلك قسمنا بحثنا هذا الى ثلاثة مباحث اساسية، حيث تطرقنا في المبحث الاول الى الزكاة كدعامة لتحقيق التنمية الاجتماعية.

اما في المبحث الثاني فتطرقنا الى واقع صندوق الزكاة في الجزائر في مواجهة الامساواة الاجتماعية اما في المبحث الثالث فتطرقنا الى واقع ديوان الزكاة السوداني في مواجهة الامساواة الاجتماعية.

ثم أنهينا بحثنا بخاتمة تتخللها مجموعة من النتائج والتوصيات.

المبحث الأول : الزكاة كدعاة لتحقيق التنمية الاجتماعية

تعتبر الزكاة كآلية فعالة لتحقيق العدالة الاجتماعية بين الأفراد، كما لها أثر إيجابي على التكافل الاجتماعي بين الأفراد.

ومن خلال ذلك سنقسم هذا المبحث الى مطلبين، حيث تطرقنا في الاول الى كيفية تحصيل الزكاة في الإسلام، اما في المطلب الثاني فتطرقنا فيه الى ضمانت تحصيل الزكاة في الإسلام.

المطلب الأول : تحصيل الزكاة في الإسلام

يقصد بالتحصيل هو جمع الأموال من المكلفين بها وفق قواعد وأساليب تعتمد عليها الإدارات المعنية، وذلك بهدف تحقيق قاعدة العدالة الاجتماعية.

يفرق المشروع الإسلامي بين أجهزة تحصيل الزكاة وأجهزة تحصيل الجزية والخارج وذلك ضمناً لتحقيق العدالة في الجباية. فوجب أن يقوم بيت المال أو الدولة بالمفهوم العصري بتنظيم تحصيل الزكاة وتوزيعها، وكان بيت المال العنصر المحرك لإدارة الزكاة إذ كان يشمل إدارتين⁽¹⁾ :

■ إدارة تحصيل الزكاة والتي بدورها تنقسم إلى :

- ✓ قسم للركاز والمعادن وهو ما يجب فيه الخمس
- ✓ قسم للحبوب والتمار وهو ما يجب فيه العشر أو نصفه.
- ✓ قسم لالماشية من إبل وبقر وغنم وطا حساب خاص بها.
- ✓ قسم للأموال والنقود والتجارة وما يجب فيه ربع العشر.

■ إدارة توزيع الزكاة.

(1) غازي عناية، أصول الإيرادات المالية العامة في الفكر الإسلامي، مؤسسة شباب الجامعة الإسكندرية، مصر، 2003، ص 08

ويحدد القرآن الكريم القائمين على تحصيل الزكاة وهم العاملون عليها يعينهم الأئمأ أو الوالي لتحصيل الزكاة من أربابها وتقديرها وجمعها ونقلها وحفظها.

وكان يرأس كل طائفة من عمال الصدقات عامل هو "المستوفي" يقوم بتحصيل الزكاة وجمعها من العمال.

وقد اهتم المشرع الإسلامي بالعاملين على الزكاة من حيث الكفاءة والصلاح فهو يضع شروط محددة يجب توافرها في من يقوم على الزكاة ومنها:

- الإسلام: لأنها ولاية على المسلمين ويشرط فيها الإسلام كسائر الولايات ويستثنى من ذلك الأعمال التي لا تتعلق بالجباية والتوزيع كالحارس والسائق وأن ما يأخذه عن العمالة أجراً عمله فلا مانع من أخذه كسائر الإيجارات⁽¹⁾.

- البلوغ والعقل.

- الأمانة: لأنه مؤمن على أموال المسلمين فلا يجوز أن يكون فاسقاً خائناً.

- العلم بأحكام الزكاة: لأنه إذا كان جاهلاً بذلك لم تكن له كفاية لعمله وكان خطأه أكثر من صوابه لأنها يحتاج لمعرفة ما يؤخذ وما لا يأخذ ويحتاج إلى الاجتهاد الجزئي فيما يعرض من وسائل الزكاة وأحكامها، وأما إذا كان عمله جزئياً محدوداً بدائرة معينة ممتهن أن ينفذها فلا يشترط علمه إلا بما كلف به.

- الكفاية للعمل: أن يكون كافياً لعمله أهلاً للقيام به قادراً على أعبائه فإن الأمانة وحدها لا تفي ما لم يصحبها القوة على العمل والكفاية فيه لقوله تعالى ﴿إِنَّ خَيْرَ مِنْ أَسْتَأْجِرَتِ الْقَوِيَ الْأَمِينَ﴾⁽²⁾.

(1) عثمان حسين عبد الله، الزكاة الضمان الاجتماعي الإسلامي، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، المنصورة، مصر، 1989، ص 33

(2) القصص الآية 26

ويتمثل عدل اختيار العاملين على الزكاة بجعلهم من أصحاب المقدرة وبقدار الشمن المحدد مساواة لغيرهم من مستحقها، وإن زاد عن الشمن فلن غير مصارف الزكاة وكذلك في وجوب عدم الاختيار من الأقارب تجنباً لمحاباتهم.

وقد لخص الإمام أبو يوسف مبادئ اختيار العاملين على الزكاة في وصية "مارون الرشيد" ومر يا أمير المؤمنين باختيار رجل أمين، ثقة، عفيف، ناصح، مأمون عليك وعلى رعيتك فوليه جميع الصدقات في البلدان ومره فليوجه فيها أقواماً يرتضيهم ويسأل عن مذاهبهم وطراطئهم وأماناتهم، يجمعون إليه صدقات البلدان، فإذا جمعت إليه أمرت فيها بما أمر الله جل ثناؤه به، فانげده ولا توليه عملاً خراجاً فإن مال الصدقة لا ينبغي أن يدخل في مال الخراج^(١).

كما هناك أساليب لتحصيل الزكاة ويتمثلان في:

الفرع الأول: أساليب التعامل في تحصيل الزكاة مع الأفراد

اولاً: أسلوب التحصيل الإداري المباشر للزكاة من المكلفين

حيث تتولى أجهزة الزكاة تحصيلها مباشرةً من الأفراد المكلفين أو المؤسسات أو الشركات سواءً في مقار أجهزة الزكاة أو في مقار المكلفين وسواءً تم التحصيل أو الدفع من قبل المكلفين أنفسهم أو من ينوب عنهم من الوكاء. ولقد جرت السنة الحميدة أن يتم تحصيل الزكاة من المكلفين في ديارهم ومقارهم وذلك تيسيراً على المكلفين في الدفع واحتصاراً لنفقات الجبيبة وغالباً ما يستخدم هذا الأسلوب في تحصيل زكاة الأموال الظاهرة كالزرع والثمار والماشية.

(1) عبد العزيز قاسم محارب، اقتصadiات الزكاة الشرعية وتطبيقاتها العملية، المكتب الجامعي الحديث، القاهرة، مصر، 2014، ص 66

ثانياً: أسلوب التحصيل بالاقتطاع عند المنبع

وهي من الأساليب المعروفة قديماً والمتبعة حديثاً حيث يقوم المسؤول عن الجبائية بتحصيل الزكاة من الدخل قبل أن يسلمه لصاحبها ثم يرده وبالتالي لخزينة الدولة ومن ثم يستلم المكلف دخله صافياً وتصبح ذمته بريئة من دين الزكاة وغالباً ما يستخدم هذا الأسلوب في قطع الزكاة وخصمتها بالنسبة لدخول الأعطيات والرواتب. ولا شك أن إِسْلَوب الحجز عند المنبع يتسم بإِقامة العدل في تحصيل الزكاة بين المكلفين فضلاً عن الاقتصاد في النفقات الجبائية وحيث يضمن الجبائية توريد حصائل الزكاة بالكامل إلى بيت المال ويوفر في نفس الوقت من نفقات الجبائية سواء بالنسبة لأجهزة التحصيل أو المكلفين الدافعين.

ثانياً: أسلوب الدفع المباشر من قبل المكلفين أنفسهم

وهذا خاص بـزكاة الأموال الباطنة لزكاة النقدين وعروض التجارة، ويحكم هذا الأسلوب في الدفع إيمان المكلف ذاته وحسبانه لرقابة الله عليه فيعمد من تلقاء نفسه مخافة من الله إلى حصر أمواله ومن ثم تقدير الزكاة وتقديمها وإنفاقها في مصارفها علانية أو سرية أو دفعها لأجهزة تحصيل الزكاة.

الفرع الثاني: أساليب التعامل في تحصيل الزكاة ذاتها

الزم المشرع المالي الإسلامي على تحصيل الزكاة نقداً أو عيناً حسب ظروف المكلفين أنفسهم ومصلحة بيت مال المسلمين فزكاة النقدين من زكاة المال تُجْبِي نقداً وزكاة الترکات والتamar تُجْبِي عيناً وزكاة الماشية تُجْبِي عيناً وزكاة الفطر تُجْبِي نقداً أو عيناً.

أما مواعيد تحصيل الزكاة، فهي محددة بحولان الحول، في حين أن الزكاة في الثروة الزراعية هي محددة بوقت جنحها وحسابها وذلك لتفادي تحصيل نفس الوعاء في الزكاة مرتين خلال نفس المدة وهو ما يعرف بظاهرة الإزدواج في الزكاة⁽¹⁾.

(1) غازي عناية، المرجع السابق 96

المطلب الثاني: ضمانات تحصيل الزكاة

لقد قطع المشروع المالي الإسلامي شوطاً كبيراً في ميدان ضمانات التحصيل للزكاة مراعياً في ذلك حقوق بيت مال المسلمين، وقد بني في ذلك قواعد ضمانات تحصيل الزكاة على أساس عقائدية ودينية وإيمانية وأخلاقية إلى جانب أساس إدارية وإجرائية زمانية، وبشكل لم تعهده التشريعات المالية الوضعية قدماً أو حديثاً، وهذه الضمانات تتمثل في:

الفرع الأول: ضمانات العقيدة في تحصيل الزكاة

وهي ضمانات فعالة مبنية على أساس العبادة في التكليف وضمان الالتزام الشرعي بأداء ذلك التكليف، وبوازع ديني وأخلاقي ينبع من عقيدة المسلم وإيمانه بالرضا والتکلیف الإلهي استجابة وطاعة له في الأمر والنهي، وهذا أقوى ضمان في الالتزام والتقييد.

كما يقول "الكساني الحنفي" الملقب بملك العلماء: "الركن الزكاة هو إخراج جزء من النصاب إلى الله تعالى وتسليم ذلك إليه، وذلك برفع المالك يده عنه وتقليله للفقير وتسليميه إليه أو إلى يد من هو نائب عن الله تعالى في التمليل والتسليم إلى الفقير، ومصدقاً لقوله تعالى ﴿وَمَا أَتَيْتُمْ مِنْ زَكَاةٍ تَرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَوْلَائِكُمْ هُمُ الْمُضْعَفُونَ﴾⁽¹⁾.

الفرع الثاني: ضمانات الإجراءات الإدارية في تحصيل الزكاة

وهي ضمانات يبررها "إن النفس لأمرة بالسوء"، وإن الله يزغ بالسلطان ما لا يزغ بالقرآن، وتبني على ضعف الإيمان في عدم الالتزام في التكليف فهناك ضمانات في التحصيل تردع بها المتهربين ضعاف النفوس والإيمان ومن هذه الضمانات:

- حصر المولين: بتناول رؤوس أموالهم وأوعية المال التي تناولها الزكاة عند استحقاقها ونسبها وشروطها والقيام بمسح الأرضي، فقد قام عمر بن العاص رضي الله عنه

(1) سورة الروم الآية 39

إحصاء عدد الممولين في مصر⁽¹⁾.

■ عدم سقوط الزكاة بالموت: و تستوفى من تركة الميت لأن دين الزكاة دين قائم لله تعالى ولصارفه الثانية.

■ عدم سقوط الزكاة بالتقادم: وهذا ما فعله الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه حيث ألزم المكلفين زكاة عامين بسبب عام الرمادة حيث أجل زكاة عام لعام مقبل.

■ التحصيل الجبri: من أموال المكلفين المتربيين والمتخلفين إستنادا إلى الحديث النبوى الشريف في كل إبل سائمة وفي كل أربعين إبنة لبون لا تفرق إبل عن حسابها، ومن أعطاها مؤجرا فله أجرها ومن منعها فأنا أخذها وشطر إبله، عزمه من عزمات ربنا تبارك وتعالى " وهو حجة في أخذها من الممتنع ووقعها موقعها⁽²⁾ .

■ إزال العقوبة بالممتنع: ولو بحد السيف قال الصديق أبا بكر (والله لا يأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق من المال والله لو منعوني عقالا كانوا يؤدونها على رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلهم على منعها)، ويقول ابن الحزم (وحكم مانع الزكاة إنما هو أن تؤخذ منه أحب أم أكره فإن مانع دونها فهو محارب فإن كذب بها فهو مرتد فإن غيبها ولم يمانع دونها فهو آت منكرا فوجب تأدبيه أو ضربه حتى يحضرها أو يموت) وقد تتمثل العقوبة بالنسبة للمسلم الممتنع عن أداء الزكاة بالتحصيل الجبri لها، بالغرامة أيضا إلى نصف ماله، وهذا رأي الأمامين أحمد والشافعي، وقد تتمثل أيضا بالتعزير أو السجن أو الضرب أو بما يراه الأئم عقوبة ناجعة.

■ إبطال التصرفات المتعلقة بأموال الزكاة: كبهة المال قبيل حولان الحول أو التزوير في الأرقام والأوراق....الخ.

(1) عبد العزيز قاسم محارب، المرجع السابق ص 102

(2) حفصى يونب尤 ياسين، مكافحة الفقر كعامل اجتماعي في ظل التنمية المستدامة * حالة صندوق الزكاة في الجزائر، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر 2010-2011 ص 66

■ التعاون مع الجيّاه: قال عليه الصلاة والسلام (سيأتيكم ركب مبغضون فإذا أتوكم فرجعوا بهم وخلوا بينهم وبين ما يبتغون فإن عدلوا فلأنفسهم وإن ظلموا فعليها فإن تمام زكاتهم رضاهم وليدعوا لكم).

وتكريراً لهذه الضمانات لابد من توحيد الزكاة على شكل قانون ملزم لجميع الناس دون لبس ولا ترققة ولا يكون ذلك إلا بإنشاء هيئة خاصة بذلك تحت جهاز إداري يقوم بمهمة جمع وتوزيع الزكاة على المستحقين لها، وستتناول بالدراسة كنموذج عن ذلك مؤسسة الزكاة وما يندرج ضمنها من أجهزة أو ما يصطلح عليه حديثاً بصندوق الزكاة.

المبحث الثاني: واقع صندوق الزكاة في الجزائر في مواجهة الالمساواة الاجتماعية
إن الدافع لإنشاء مؤسسة الزكاة يرجع إلى كون الزكاة تجسد آثار عديدة على الفرد والمجتمع من حيث أنها فريضة دينية ذات بعد روحي وفهي وأداة مالية لها استخدامات مختلفة كمحاربة الاختلالات الاقتصادية والتضخم والكساد مما يجعل إنشاء مؤسسة الزكاة يعد أكثر من ضرورة حتمية يبعدها الدين والاجتماعي والاقتصادي.

المطلب الأول: مؤسسة الزكاة

■ تعريف مؤسسة الزكاة:

تعرف مؤسسة الزكاة على أنها مؤسسة إنسانية خيرية تهدف إلى إحياء فريضة الزكاة وترسيخها في أذهان المسلمين وفي معاملاتهم فهي تسعى لتحقيق التكافل والترابط والوقوف إلى جانب أهل الفقر وال الحاجة كما كان لإنشائها ضرورة دينية، اجتماعية واقتصادية⁽¹⁾. وإذا كانت مؤسسة الزكاة ضرورة إلزامية فإن ذلك يتطلب البحث في كيفية تنظيمها وبيان هيكلها وقبل ذلك لابد من تحديد الجهة المسؤولة عنها.

(1) موقع وزارة الشؤون الدينية والأوقاف على الأنترنت www.marwakf.dz.org/zakat.php

■ مسؤولية الدولة نحو مؤسسة الزكاة:

تعتبر الدولة في الإسلام هي المسؤولة عن الزكاة جبائية وإنفاقاً وتتجلى هذه المسؤولية من خلال الأمر الموجه لرسول الله صلى الله عليه وسلم ﷺ خذ من أموالهم صدقة تطهيرهم وتركيهم بها وصل عليهم إن صلواتك سكن لهم⁽¹⁾

ويمكن أن جمع الزكوة من طرف الدولة ضمن الموازنة بين الأصناف الثانية المقررة لها ويحافظ على شعور أفراد المجتمع لذلك ينبغي في العصر الحالي قيام الدولة بولاية جبائية الزكوة فهي حق ثابت بالأصلية لولي الأمر وهو ما عمدت إليه الجزائر من خلال إنشاء صندوق الزكاة.

■ الهيكل التنظيمي لمؤسسة الزكاة:

تتمثل في الإدارة المركزية على مستوى عاصمة الدولة ولها فروع على مستوى الأقاليم التابعة لها وتنقسم إدارة الزكوة من حيث النشاط الذي تمارسه إلى جهازين:

- 1/ جهاز خاص بجمع وتحصيل الزكوة.
- 2/ جهاز خاص بتوزيع وصرف الزكوة⁽²⁾.

المطلب الثاني: صندوق الزكوة في الجزائر

■ مفهوم صندوق الزكاة

يعتبر صندوق الزكوة مؤسسة اجتماعية تقوم على ترشيد أداء الزكوة جمعاً وصرفها في إطار الشريعة الإسلامية والقوانين السارية العمل بها في مجال الشعائر الإسلامية، وت تكون موارد الصندوق من:

✓ أموال الزكوة التي تقدم من الأفراد أو المؤسسات والشركات تنفيذاً لأمر الله تعالى.

(1) سورة التوبية الآية 103

(2) محمد طينة، مؤسسة الزكوة ودورها في الاقتصاد الوطني، دراسة حالة صندوق الزكوة في الزكوة، المعهد الوطني للتجارة، ملحق متليلي 2004 ص 28-29

✓ أموال الصدقات والتبرعات التي يرغب أصحاب الأموال بتقديمها للصندوق.

▪ مرجعية صندوق الزكاة:

ويستند صندوق الزكاة على المرجعية التالية⁽¹⁾:

✓ المرجعية الشرعية: قال الله تعالى ﴿ خذ من أموالهم صدقة تطهيرهم وتزكيهم بها ﴾⁽²⁾، وقال ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ﴾⁽³⁾، وقال رسول الله ﷺ (بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله وإقامة الصلاة وإيتاء الزكوة وصوم رمضان وحج البيت) وإجماع الأمة خلفاً وسلفاً على أن الزكوة فريضة دينية.

✓ المرجعية القانونية: تعتبر عملية تنظيم الزكوة وصرفها مهمة أساسية من مهام وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، ويدل على ذلك:

- الدستور المادة 02 منه (الإسلام دين الدولة)
- المرسوم التنفيذي رقم 99/89 المؤرخ في 27 يونيو 1989 المحدد لصلاحيات وزير الشؤون الدينية، لا سيما المادة 10 و 14 منه.
- المرسوم التنفيذي رقم 81/91 المؤرخ في 23 مارس 1991 المتضمن بناء المسجد وتنظيمه وتسويقه وتحديد وظيفته لا سيما المادة 22 منه.
- المرسوم التنفيذي رقم 82/91 المؤرخ في 23 مارس 1991 المتضمن إحداث مؤسسة المسجد لا سيما البند (د) من المادة 05 منه.
- المرسوم التنفيذي رقم 146/2000 المؤرخ في 28 يونيو 2000 المتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة الشؤون الدينية والأوقاف.

(1) موقع وزارة الشؤون الدينية والأوقاف على الأنترنت www.marwakf.dz.org/zakat.php

(2) سورة التوبه الآية 103

(3) سورة المزمل الآية 20

■ أهداف الصندوق:

تحضر أهداف الصندوق في جبائية فريضة الزكاة من الأفراد، وكذا التكفل بتوزيعها على أصحابها، سعيا للقضاء على المشاكل الاجتماعية والاقتصادية، كمساعدة الفقراء، المحتاجين، طلبة العلم، الأيتام...، وكذلك إيصال لحوم الأضاحي للفقراء وتقديم العون للمعسرين الذين ألمت بهم ضائقة مالية، المساهمة في مشاريع اقتصادية واستثمارية من خلال القرض أو الإيجار أو غيرها.

وقد حقق صندوق الزكاة نتائج لا بأس في الجزائر رغم أن تجربتها حديثة فيما يتعلق بصندوق الزكاة المنشئ سنة 2003، حيث كانت أول بداية له بولاية عنابة وسيدي بلعباس ثم عممت سنة 2004 ليشمل الثانية والأربعين ولاية⁽¹⁾.

على الرغم من أن صندوق الزكاة قد حقق العديد من الإنجازات في شتى المجالات إلا أن الشيء المستحدث في صندوق الزكاة هو خروجه إلى عالم الاستثمار وهو ما نحاول التطرق إليه فيما يلي:

■ استراتيجية استثمار أموال صندوق الزكاة بالجزائر:

إن الحديث عن صندوق الزكاة في الجزائر يطرح العديد من التساؤلات، وهذا أمر معتمد في المشاريع الجديدة، ومن بين التساؤلات التي تطرح نفسها بشدة نجد فكرة استثمار أموال الزكاة، والصيغة التي يمكن على أساسها أن يتم الاستثمار خاصة ونحن نتحدث عن استثمار ما يعادل 30% من مجموع حصيلة الزكاة لفائدة الشباب البطل.

✓ الصيغة التمويلية المعتمدة من قبل صندوق الزكاة:

1- التمويل عن طريق التأجير:

ويقصد به تملك الصندوق لأصول مادية كالآلات مثلاً ويقوم بتأجيرها للمتمول

(1) حفصي بونبعو ياسين، المرجع السابق ص 98

الفقير، على أن تكون الحيازة للمتمويل والملكية للصندوق، والتأجير نوعان، تأجير تشغيلي وتأجير المنتهي بالتمليك.

2- التمويل عن طريق المشاركة:

المشاركة أسلوب يشترك بموجبه الصندوق مع المتمويل الفقير في تقديم المال اللازم لمشروع ما أو عملية ما، على أن توزع نتيجة الاستئجار بين الصندوق والمتمويل الفقير بنسب محددة مسبقاً في عقد التمويل وهناك نوعين للمشاركة، المشاركة الدائمة والمشاركة المنتهية بالتمليك.

3- التمويل عن طريق المضاربة:

ويستعمل هذا الأسلوب مع الأشخاص القادرين على العمل والابتكار لكن يفتقدون المال لتحقيق ذلك، كخريجي الجامعات والمعاهد وأصحاب الشهادات العليا وشهادات التكوين المهني، إذ يمول الصندوق مشاريعهم عن طريق المضاربة، والمضاربة شكلين، مضاربة دائمة تستمر باستمرار المشروع ومضاربة منتهية بالتمليك⁽¹⁾.

4- التمويل عن طريق القرض الحسن:

ويوجد التمويل هذا لأصحاب النشاطات الاستثمارية البسيطة التي تحتاج إلى تمويل لضمان استمرارها وإمكانية رد المال المقترض ضعيفة لذلك مشكلة العجز عن السداد أو طلب تمديد الأجل.

✓ المشاريع ذات الأولوية في التمويل:

نظراً لخصوصية تعاملات صندوق الزكاة فإن المشاريع التي يفضل أن يمولها لابد أن تتميز بوجب من الخصائص هي:

1/ مشاريع ذات آثار اجتماعية إيجابية (يُغناء الفقير وجعله قادراً على دفع الزكاة بدوره)

(1) محمد طينة، المرجع السابق ص 63

2/ مشاريع ذات آثار اقتصادية محفزة (بخفيض البطالة وزيادة الإنتاج)
3/ مشاريع تحترم قواعد الشريعة الإسلامية منها: مشاريع طبية وشبه طبية، بشرط أن تضمن العلاج بتكلفة أقل ومناصب شغل دائمة مع استمرارية التدفقات النقدية، مشاريع حرفية بشرط أن تضمن استمرار الحرف والمناصب شغل دائمة وتدفقات نقدية مستمرة وتكاليف تمويلها معتدلة منها: النقش على الخشب والتحاس، مشاريع خدماتية، ومشاريع إنتاجية، ومشاريع فلاحية.

المبحث الثالث: واقع ديوان الزكاة السوداني في مواجهة الامساواة الاجتماعية
لعب ديوان الزكاة السوداني دور في تنمية المجتمع المحلي، حيث قدم هذا الأخير مساعدات للمستفيدين منها بهدف تقليل المشكلات التي تواجه الفقراء، وتحسين مستوى المعيشة وتقديم الاحتياجات الأساسية للمجتمعات المحلية.

ومن خلال هذا البحث سنتطرق إلى ماهية ديوان الزكاة السوداني، وهذا في المطلب الأول، أما في الثاني فستنطرب فيه إلى إنجازات هذا الديوان.

المطلب الأول: ماهية ديوان الزكاة السوداني
 بتاريخ أول جمادى الثانية 1404هـ الموافق 14 مارس 1984م صدر قانون صندوق الزكاة لسنة 1984م.

والهدف من اصدار هذا القانون هو جمع وتوزيع الزكاة على سبيل التطوع، ولكن سران ما الغي، وصدر قانون 1986 الذي نظم عمل ديوان الزكاة، ثم عدل بقانون 1990 ثم قانون 23 جوان 2001

الفرع الأول: قانون ديوان الزكاة 1986
ميزات هذا القانون:

أ- أمن وأكد على إلزامية دفع الزكاة للدولة.
ب- فصل الزكاة عن الضرائب وأنشا ديوان للزكاة له شخصية اعتبارية وهيكل إداري

- على رأسه أمين عام يعينه مجلس الوزراء مباشرة
- ج- تبع الديوان لوزارة الرعاية الاجتماعية.
- د- أنشأ مكاتب للزكاة في ولايات السودان.

الفرع الثاني: قانون الزكاة لسنة 1990م

سمات هذا القانون:

- 1/ أوجب الزكاة على كل ما يطلق عليه مال ويبلغ النصاب.
- 2 / أكد على البعد الشعبي للديوان بإنشاء المجلس الأعلى لأمناء الزكاة وإنشاء لجان شعبية تساعد في عمل الزكاة على مستوى المحلي.
- 3/ وضخ موارد الديوان.
- 4/ حدد القيد المكاني لصرف الزكاة.
- 5/ أمر السودانيين العاملين خارج السودان بدفع الزكاة للديوان على ان تصرف في الأماكن التي يختارها المجلس الأعلى.
- 6/ ينص على عقوبات توقع على من يمتنع أو يتهرب أو يتحايل على دفع الزكاة.
- 7/ نص على إعفاء أموال وأعمال الديوان من جميع الضرائب.
- 8/ نص على انه لا يجوز منح أي مستندات أو تسهيلات أو امتيازات مالية إلا بشهادات خلو طرف من الزكاة.
- 9/ نص القانون على نسبة 20% من الزكاة المستحقة ليصرفها المكلف على الفقراء والمساكين.

الفرع الثالث: قانون الزكاة لسنة 2001

نص قانون الزكاة لسنة 2001⁽¹⁾ في فصله الثاني على انشاء "ديوان الزكاة" واعتبر كهيئه مستقلة ولها الشخصية الاعتبارية.

(1) صدر هذا القانون في 23 جوان 2001

• أهداف الديوان:

يعمل الديوان على تحقيق الأهداف الآتية:⁽¹⁾

- أ) تطبيق فريضة الزكاة وجمع وصرف الصدقات بما يحقق طهارة المال وتزكية النفس
- ب) الدعوة والإرشاد إلى أهمية الزكاة والصدقات وبسط أحكامها بين الناس
- ج) تأكيد سلطان الدولة المسلمة في جمع وإدارة الزكاة والصدقات وتوزيعها على مستحقها
- د) تلقي وجوبية وإدارة وتوزيع الزكاة بما يتحقق التراحم والتكافل الاجتماعي.

• اختصاصات الديوان وسلطاته:

- يكون الديوان مسؤولاً عن تحصيل الزكاة وإدارتها وتوزيعها ومع عدم الإخلال بعموم ما تقدم تكون له الاختصاصات والسلطات الآتية:
- أ. تنظيم الشئون الإدارية والمالية وسائر مناشط الديوان
 - ب. تعين العاملين بالديوان وتحديد شروط خدمتهم وفق هيكل تنظيمي ولا جهة خدمة يحيزها المجلس طبقاً لما يتطلبه العمل في الديوان من أهلية
 - ج. تحصيل الزكاة المستحقة بالطرق التي تحددها اللوائح
 - د. طلب وقبول إقرارات دافعي الزكاة واعتمادها
 - هـ. دخول الأمكنة والمعاينة والاطلاع على المستندات بغرض تحديد المقدار الصحيح للزكاة
 - وـ. الحجز على الأموال بأنواعها بالقدر الذي يضمن الوفاء بالزكاة التي لم تدفع في وقتها دون عذر مقبول، وبيعها بالمخالفة وفق ما تحدده اللوائح

(1) عثمان محمد بابكر محمد احمد، دور اموال الزكاة في تخفيف حدة الفقر في السودان (1990- 2013)، رسالة دكتوراه في الاقتصاد جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، الخرطوم، السودان 2017. ص 55

- ز. إيداع أموال الزكاة في بنك السودان أو المصرف الذي يحدده المجلس أو مجلس
أمناء الولاية بحسب الحال
- ح. تشكيل لجان للتفتيش على أعمال ديوان الزكاة بالولاية
- ط. تشكيل لجان للمظالم تحدد اللوائح عددها وإختصاصاتها وسلطاتها
- ي. صرف الزكاة على المصادر المقررة شرعاً بناء على الأسس التي يضعها المجلس
- ك. العمل على تمليك الفقراء والمساكين وسائل للكسب ما أمكن ذلك حتى يستغنووا
عن الزكاة
- ل. المساهمة في الخطط والبرامج لتخفيف وطأة الفقر والمعاناة
- م. ممارسة أي اختصاصات أو سلطات أخرى لتحقيق أهداف الديوان.

المطلب الثاني: برامج المنفذة من قبل ديوان الزكاة السوداني وإنجازاته

لقد سطح ديوان الزكاة السوداني العديد من البرامج بغرض تحقيق اقتصاد
تضامني ذو طبيعة اجتماعية واقتصادية، يهدف إلى تحقيق العدالة بين الأفراد، ونتيجة
لهذه البرامج فقد حقق إنجازات كبيرة.

الفرع الأول: أهم البرامج المنفذة خلال هذه الفترة (2001-2006م)

/ برنامج كفالة الطالب الجامعي :

بدأ البرنامج عام 2001م بعدد 6650 طالب وتدرج إلى أن بلغ العدد بنهاية عام
2006م (35.667) طالب وطالبة يتم التنسيق مع صندوق دعم الطلاب في تحديدهم
ويتولى الديوان كفالتهم بولايتهم عن طريق بنك الادخار بالولايات بتحويل الدعم
الشهري حيث يبلغ دعم الطالب 5.000 دينار بتكلفة سنوية قدرها 1.2 مليار دينار⁽¹⁾.

(1) عثمان محمد بايكر محمد احمد، المرجع السابق ص 99

2/ برنامج التأمين الصحي:

كانت البداية بحوالي 5000 اسرة عند بدء برنامج التأمين الصحي الى أن بلغ عدد الأسر الفقيرة المؤمن عليها بواسطة الديوان علي مستوى ولايات السودان في 2007م (119.969) أسرة يدفع الديوان سنوياً ما يعادل (3.5) مليار دينار.

3/ برنامج كفالة الأيتام:

بلغ عدد الأيتام المكفولين بواسطة الديوان علي مستوى ولايات السودان (63.737) يتيماً حتى 2007م بتكلفة سنوية قدرها (9.2) مليار دينار، حيث كانت البداية في عام 1988م بحوالي 3000 يتيماً.

4/ برنامج تعظيم شعيرة الزكاة:

من المشاريع الرائدة في تخفيف حدة الفقر حيث يتم التركيز علي ولايتين سنوياً وتقديم برامج تنموية بدعم من المركز (الأمانة العامة) إضافة إلي ميزانية الولاية المعنية ويتم اختيار المشروعات التنموية والاحتياجات الضرورية لإنسان الولاية بواسطة ديوان الزكاة بالولاية وفق طبيعة وملائمة المشروعات المقترحة مع بيئه الولاية. وتشمل المشروعات: (مشروعات مياه، تعليم، صحة، قوت عام، وسائل إنتاج، توفير سكن وخلافه من المشروعات المقترحة) ورغم أن تكلفة المشروع لا تتجاوز مبلغ أثنتين مليار دينار إلا أن هذه المشروعات المقترحة عبر هذه البرامج كان لها الأثر الكبير علي القراء والحتاجين بالولايات، حيث شمل المشروع حتى هذا العام كل الولايات عدا جنوب دارفور للظروف الأمنية.

5/ مشروعات التعليم :

معلومات أهمية التعليم للأسر القراء والمساكين الذين لا يستطيعون توفير ما يلزم لأبنائهم حتى يتمكنوا من اللحاق أومواصلة تعليمهم يقوم الديوان بتوفير المستلزمات

المدرسية (شنطة متكاملة) ودفع الرسوم الدراسية والزى المدرسي لطلاب الأساس والثانوي وكفالة الطالب الجامعي.

كما قام الديوان بتأهيل بعض المدارس الفنية والمعاهد الحرفية كمعهد أبو عزة الذي يؤهل حفظة القرآن لتعليم حرفة حتى يتمكنوا من مواصلة حياتهم العملية وكسب قوتهم. ومن المدارس الفنية التي قام الديوان بتأهيلها مدرسة كسلام الفنية ومدرسة النيل الأزرق الفنية وذلك بتوفير ماكينات ومعدات وتدريب⁽¹⁾.

الفرع الثاني: المجازات ديوان الزكاة السوداني

1/ انشاء الصيدليات الشعبية

لديوان الزكاة تجربة رائدة في مجال توفير الدواء للفقراء والمساكين، ففي البداية كان هنالك اتفاق بين مكاتب الزكاة والصيدليات الشعبية تقوم بموجبه الصيدليات الشعبية بتسلیم المرضى من ذوى الحاجات ما يحتاجونه من أدوية بموجب تصديقات تصدر من إدارة الزكاة حيث يقوم الديوان بعد ذلك بتسديد المبالغ للصيدليات.

ومع تطور التجربة وتجويدها للأداء والاهتمام بالمستجدات في أحوال الفقراء والمساكين وأولويات الصرف قام الديوان بإنشاء أكثر من (35) صيدلية شعبية على مستوى ولايات ومحافظات السودان حيث تقدم هذه الصيدليات الدواء مجاناً للفقراء والمساكين بموجب دراسة ول كافة المواطنين بأسعار تقل كثيراً عن أسعار الدواء بالسوق وذلك تخفيفاً للمعاناة عن المواطنين⁽²⁾.

2/ نماذج من بعض المؤسسات العلاجية التي تم دعمها من قبل ديوان الزكاة:

- مركز القلب بمستشفى الخرطوم

(1) عثمان محمد بايكر محمد احمد، المرجع السابق ص 102

(2) عثمان محمد بايكر محمد احمد، المرجع السابق ص 81

- قطع غيار للمركز القومي للعلاج بالأشعة (الخرطوم)
- جهاز تخطيط المخ لمستشفى التجانی الماحي
- المركز القومي لأمراض وجراحة الكلى بابن سينا
- جهاز منظار هضمي لمستشفى طب المناطق الحارة
- مستشفى سوبا الجامعي
- قطع غيار لجهاز العلاج بالإشعاع الذري لمستشفى الندرة
- المركز القومي لأمراض الجهاز الهضمي والكلبد
- شراء اجهزة طبية لمستشفى نور العيون العسكري
- مستشفى الشهيد د. احمد البشير الحسن بالملمة
- دعم غير المستطيعين بمستشفى الولادة بأمدرمان
- أدوية لمستشفى كوبر التخصصي بالسجن الاتحادي
- إنشاء غرفة العناية المركزة بمستشفى امدرمان
- مستشفى كريمة بمحافظة مروى.

الخاتمة

في هذا الوقت التي تزداد فيه حدة الأزمات المالية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية يظهر الاقتصاد الاجتماعي والتضامني من خلال عديد المبادرات القيمة باعتباره بدلاً ممكناً وجدياً من الناحية الاقتصادية يحترم البعد الإنساني والبيئي ويراعي خصائص المجال ..

فالمهدف من وراء الاعتماد على الاقتصاد الاجتماعي والتضامني هو تثمين مشاريع الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، والتعزّز على الممارسات المستخدمة في هذا الاقتصاد من أجل مقاومة اللامساواة.

وفي الاخير استخلص مجموعة من النتائج اهمها :

1/ إنطلاقا تجأرب كلا من الجزائر والسودان بالنسبة لمؤسسة الزكاة فإن نجاحها مرهون بوجود إدارة منظمة تسهر على التحصيل والتوزيع الحكم والفعال لحصيلة الزكاة، فدور هذه المؤسسة يبرز من خلال الهيئة التي تشرف على جمع وتوزيع الزكاة على مستحقيها.

2/ حقق صندوق الزكاة بالجزائر وديوان الزكاة السوداني، نتائج متفاوتة بين البلدين، ففي السودان فقد حقق ديوان الزكاة انجازات مهمة جدا، ساهمت في القضاء على الالمساواة بين الافراد، وهذا نتيجة وجود ارادة سياسية وحقيقة من طرف صناع القرار في السودان.

اما في الجزائر فتعد تجربتها حديثة، حيث انشئ صندوق الزكاة سنة 2003 ولم يحقق المدف المرجو منه، نتيجة لعزوف الافراد في المساهمة في تمويل هذا الصندوق، نتيجة لانعدام الثقة بين المساهمين والدولة.

وتحتاجة لذلك قدمنا مجموعة من التوصيات والحلول اهمها :

1/ نشر الوعي الديني والثقافي في اوساط المسلمين عبر وسائل الإعلام وحثهم على ضرورة تعديل دور مؤسسة الزكاة، فـإيتاء الزكاة شعيرة وعبادة يتغنى بها المسلم وجه الله لتنتفق في مصارفها المشروعة وبذلك تؤدي أهدافها الاقتصادية والاجتماعية.

2/ تشجيع مختلف المبادرات المادفة إلى إخراج الدراسات الشرعية الاقتصادية من المجال النظري التاريجي إلى المجال التطبيقي الواقعي وذلك بتقنين أحكام الزكاة لتنظيم جبايتها وإنفاقها.

3/ ضرورة ايجاد تكامل بين نشاطات إدارة الأوقاف في الجزائر ونشاطات صندوق الزكاة خاصة في المجال الاستثماري، ذلك أن العقار الوفقي قد يكون الميدان الأمثل لتطبيق المشاريع الاستثمارية الزكاتية، بما يضمن السيطرة على وضعيتها من خلال متابعتها ومراقبتها وضمان احترامها لقواعد الاستثمار وفق الشريعة الإسلامية.

المراجع

الكتب

- 1/ عثمان حسين عبد الله، الزكاة الضمان الاجتماعي الإسلامي، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، المنصورة، مصر، 1989.
- 2/ عبد العزيز قاسم محارب، اقتصاديات الزكاة الشرعية وتطبيقاتها العملية، المكتب الجامعي الحديث، القاهرة، مصر، 2014.
- 3/ غازي عناية، أصول الإيرادات المالية العامة في الفكر الإسلامي، مؤسسة شباب الجامعة الإسكندرية، مصر، 2003.
- 4/ محمد طينة، مؤسسة الزكاة ودورها في الاقتصاد الوطني، دراسة حالة صندوق الزكاة في الزكاة، المعهد الوطني للتجارة، ملحق متليلي، الجزائر، 2004 ص 28-29.
- 5/ محمد عبد الحميد فرحان، مؤسسات الزكاة وتقييم دورها الاقتصادي، دار الحامد للنشر والتوزيع عمان، الأردن، 2009.

رسائل الدكتوراه

- 1/ حفصي بونبعو ياسين، مكافحة الفقر كعامل اجتماعي في ظل التنمية المستدامة * حالة صندوق الزكاة في الجزائر*، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر 2011 -2010
- 2/ عثمان محمد بابكر محمد احمد، دور اموال الزكاة في تخفيف حدة الفقر في السودان (1990- 2013)، رسالة دكتوراه في الاقتصاد جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، الخرطوم، السودان 2017.

دور الاقتصاد الاجتماعي في تحقيق العدالة الاجتماعية في

ظل تحقيق التنمية المستدامة

The role of socioeconomic in achieving social justice within the
framework of sustainable development

جرمولي مليكة أستاذة معاصرة (أ)

جامعة جيجل

myma06@yahoo.fr

I. الملخص:

يعمل الاقتصاد الاجتماعي التضامني على جعل الاقتصاد في خدمة المجتمع وتحقيق العدالة الاجتماعية ومعها التنمية المستدامة، وهذا من خلال تحقيق التوزيع العادل للثروة لتشمل الفئات الأكثر حرماناً، وهذا من خلال مشاريع ذات طابع اجتماعي مفتوحة للانضمام للجميع تحقق القضاء على الإقصاء، واللامساواة بكل أنواعها، وتبنـد الربح المادي وتركز على الأفراد ومشاركتـهم الـديمقـراطـية بكل شفـافية ومسـاواة، من أجل إقـامة مشارـيع تـحقق أـهدـاف التـنـمية المستـدامـة بـأـبعـادـها الـاـقـتصـاديـة وـالـاجـتـاعـيـة وـالـبيـئـيـة وـالـتـشـجـيع عـلـىـ المـشـارـيعـ الـخـلـيـةـ الـذـاتـيـةـ لـتـقـضـيـ عـلـىـ الـفـقـرـ وـالـلامـساـواـةـ وـتـوـاجـهـ بـهـ الـأـرـمـاتـ الـاجـتـاعـيـةـ وـالـاـقـتصـاديـةـ بـمـاـ يـحـافظـ عـلـىـ الـبـيـئـةـ لـيـسـتـفـيدـ مـنـهـ الـأـجيـالـ الـلـاحـقـةـ.

الكلمات المفتاحية: العدالة الاجتماعية، محاربة الإقصاء، المساواة، التنمية المستدامة.

II. Abstract:

Social solidarity economy aims at making economy at the service of

society and achieving social justice including sustainable development, this is by equally distributing wealth to the most disadvantaged groups. Particularly, through accessible social projects that eliminate exclusion and inequality of all kinds and rejects material profit, meanwhile, focus on individuals and their democratic participation in full transparency and equality in order to establish projects that achieve the goals of sustainable development in its economy, social and environmental dimensions, and to encourage private locale projects to get rid of poverty and inequality as well as face, social and economy crisis in a way that protects environment for the future generations.

Key words: social justice, eliminating exclusion, equality, sustainable economy.

1. مقدمة:

إن أكثر ما خلفه الاقتصاد الرأسمالي هو جعل الغني أكثر غنى والفقير أكثر فقرا، ويزداد الأمر سوءاً في فترات الأزمات المالية حيث تبقى الطبقات الاجتماعية المنشطة هي الأكثر حرماناً، ولقد جاء الاقتصاد التضامني الاجتماعي للأخذ بعين الاعتبار هذه الطبقات المنشطة ليكون مشروع لتحقيق العدالة الاجتماعية بل ليشارك في مشروع بعيد المدى للتنمية بتحقيقه للتنمية المستدامة.

يبقى السؤال المطروح كيف يمكن للاقتصاد الاجتماعي التضامني أن يحقق العدالة الاجتماعية ويكون وسيلة لتحقيق التنمية المستدامة؟

وللإجابة على هذه الإشكالية ننطلق من الفرضية التالية:

كما تم تطبيق مبادئ الاقتصاد الاجتماعي التضامني بالتركيز على أبعاده الاجتماعية والاقتصادية والبيئية كما تحققت العدالة الاجتماعية ومعها التنمية المستدامة.

ولقد اعتمدنا في تناول الموضوع على المنهج الوصفي من خلال تحديد مفهوم الاقتصاد التضامني الاجتماعي ووصف ما يمكن أن يتحققه من مبادئ العدالة الاجتماعية وتحقيق لأبعاد التنمية المستدامة.

وهدف دراستنا هذه هو إبراز ما للاقتصاد التضامني الاجتماعي من فوائد مجتمعية على المدى القصير والبعيد من خلال ما يتحققه من مظاهر العدالة الاجتماعية والتنمية المستدامة على المدى البعيد.

وستتناول هذا الموضوع من خلال العناصر التالية:

- أولاً : حول مفهوم الاقتصاد التضامني الاجتماعي
- ثانياً : الاقتصاد الاجتماعي التضامني: النظر في الأهداف.
- الخاتمة

2. حول مفهوم الاقتصاد التضامني الاجتماعي

1-2 ظهور الاقتصاد الاجتماعي التضامني

يعود ظهور مفهوم الاقتصاد الاجتماعي إلى اتجاهات مجموعة من الباحثين الفرنسيين، حيث منذ سنة 1977 أعادوا المفهوم من جديد ليستعمل في الحديث عن مجموعة التنظيمات التي تتكون من الجمعيات والتعاونيات والتعاضديات، ولقد تطور

المفهوم ليربط بمفهوم التضامن، ولهذا منذ بداية الألفية توسيع الحديث عن الاقتصاد الاجتماعي التضامني⁽¹⁾.

وتتجه فلسفة الاقتصاد الاجتماعي التضامن نحو قلب المعادلة لجعل الاقتصاد في خدمة المجتمع حيث يكون هدفه ليس الربح بل تحقيق سعادة الإنسان وتطوره وغوه من أجل تحقيق المساواة بين الأفراد وبين المناطق وبين الأجيال.⁽²⁾

وبسبب ظهوره يعود إلى عدة تحولات اقتصادية وسياسية مصحوبة بمقترنات الحركات الاجتماعية، والتي ركزت على عناصر الجماعية والأخلاقية والعدالة، وتزامن ظهوره مع ذلك مع تراجع دور الدولة الاجتماعي، ما دفع بالأفراد بالبحث عما يعوضها أو يتولى دورها من خلال مؤسسات اجتماعية، ولقد كانت للعائلة الدور في ترسيم الحدود للعلاقات بين الأفراد والمؤسسات، فلم يكن دورها مقتصرًا على التنشئة الاجتماعية فحسب بل كان لها الدور في العملية الإنتاجية وترابك الثروة وإعادة توزيعها. وحسب الدراسات السوسيولوجية فدور الأسرة تراجع مع ظهور مفهوم الدولة الوطنية وإنخراط النخب السياسية في مسار تحديث المجتمع، ومع بداية فترة ما بعد الاستعمار تراجع دور الأسرة ليحصر في دور التنشئة الاجتماعية في حين تقاسمت الدولة باقي الوظائف مع السوق الرأسمالية. ومع هذا التطور أصبح الفرد أكثر استقلالية وهو ما نتج عنه انحدار جزئي للعلاقات غير الرسمية بين الأفراد وذات الطابع غير التعاوني بين الأفراد والمؤسسات

(1) عصام الدين الراجحي، "الاقتصاد الاجتماعي التضامن حلم تونسي مشروع، 28 أكتوبر 2016، من الرابط <https://www.sasapost.com/opinion/social-economy/>، يوم الاطلاع 28 مارس 2021، على الساعة 12:25.

(2) الاقتصاد الاجتماعي والتضامني: بدليل تنموي أو واجهة سياسية خاوية؟(حوار)، من منتدى منظم من منظمة انترباشيونال الرت حول الاقتصاد التضامني في حوار مع د لطفي بن عيسى، 30 نوفمبر 2019، من الرابط- <https://news.barralaman.tn/la-loi-ess-alternative-economique->، يوم الاطلاع 31 مارس 2021، على الساعة 10:55 .

مقابل رفع العلاقات الرسمية التعاقدية. لكن الأزمات الميكيلية للرأسمالية المتسلسلة ودخول الحقبة النيوليبرالية بعد أزمة سنة 1970، والتوجه نحو نظام يلغى الحاجز أمام التعاملات التجارية، ومع ضعف تدخل الدولة لتتحول إلى مجرد دولة مراقبة تخلت عن دورها كمساند للفئات المهمشة خاصة مع توسيع الفقر المصحوب بغياب سياسات عمومية تعمل على دعم العدالة الاجتماعية. ولقد أدى تخلي الدولة عن دورها الاجتماعي في حماية الفئات المهمشة إلى إحياء صلات التضامن العائلية أو القبيلية أو المحلية⁽¹⁾

2-2 تعريف الاقتصاد التضامني الاجتماعي:

لقد عرفه كل من الباحثان برنار ايبي وجون لويس لا فيل "مجموع الأنشطة المساهمة في دمقرطة الاقتصاد، انطلاقاً من التزامات مواطنة، وبعيداً من أن يعوض فعل الدولة، فهو يبحث عن تفصل معها، مع إعادة إدراج الاقتصاد في مشروع إدماج اجتماعي وثقافي⁽²⁾".

كما يعرف على أنه "مجموع من الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية التي تنظم في شكل بنيات مهيكلة أو تجمعات لأشخاص ذاتيين أو معنوين بهدف تحقيق المصلحة الجماعية والمجتمعية، وهي أنشطة مستقلة تخضع لتدبير مستقل ديمقراطي ومتشاركي يكون الانخراط فيه حرا"

(1) صفوان الطرابسي، "مفهوم الاقتصاد الاجتماعي والتضامني : جدل التعريفات وعناصر التأثير"، مجلة المفكرة القانونية، تونس، عدد 19، نوفمبر 2020، ص 16. من الرابط https://legal-agenda.com/wp-content/uploads/Legal-Agenda_Tunisia_19_web.pdf 31 يوم الاطلاع

مارس 2021، على الساعة 13:35.

(2) عصام الدين الراجحي، المرجع السابق الذكر.

وتعرفه منظمة العمل الدولية على أنه "المؤسسات والمنظمات خاصة الجمعيات والتعاونيات ذات الطابع الاجتماعي وال التعاوني والتي تمتاز بإنتاج سلع وخدمات في إطار سعيها نحو تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية".

وتتمثل المجالات والأنشطة التي تقوم بها مؤسسات الاقتصاد الاجتماعي التضامني في الصحة والحماية الاجتماعية والتمويل الصغير والبنوك المحلية وتأمين مختلف أنواع الخدمات الاجتماعية كتوفير الغذاء⁽¹⁾. و تعمل في شكل تعاونيات والتي هي جمعيات مستقلة تضم أشخاصاً متحدين طوعية لتلبية احتياجاتهم وتطلعاتهم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المشتركة من خلال مؤسسات مملوكة بشكل مشترك وتدار ديمقراطياً. وهذه التعاونيات مبادئ تلتزم بها هي :

- العضوية المفتوحة والطوعية.
- مراقبة الأعضاء لها بشكل ديمقراطي.
- مشاركة الأعضاء اقتصادياً.
- استقلالها الذاتي.
- التعاون والتدريب والحصول على المعلومات.
- التعاون بين التعاونيات.
- الاهتمام بالمجتمع المحلي⁽²⁾.

(1) اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، "الاقتصاد الاجتماعي التضامني أداة لتحقيق العدالة الاجتماعية"، سلسلة الساسات العامة، عدد 4، مارس 2014، ص 1.

(2) الأمم المتحدة، الجمعية العامة، "تقرير عن دور التعاونيات في التنمية الاجتماعية"، الدورة الثانية والسبعين، 17 جويلية 2017، ص 2.

2-3 عناصر تميز الاقتصاد الاجتماعي التضامني:

- في مضمون الاقتصاد التضامني الاجتماعي نجد ثلاًث مكونات أساسية وهي:
- أ- **المكون الاقتصادي**: ويعني النسق الإنتاجي والذي يقوم على منظومة قيمية والتي تضبط من خلالها شروط الإنتاج، يضاف لها المدف الأخلاقي المحرك للفاعلين الذين يشاركون فيها، ويتحقق هذا المدف من خلال إنتاج الثروة وتراكمها والذي يتم عن طريق تطوير نشاط إنتاجي مؤطر داخل مؤسسة رسمية أو غير رسمية.
 - ب- **المكون الاجتماعي**: ويقصد به الإطار الفكري والسياسي الموجه للمنظومة القيمية والتي يدخل فيها النسق الإنتاجي المنتج والخالق للثروة، وهو المحدد لشروط الإنتاج وإعادة توزيع الثروة طبقاً لموازين قوى جديدة مخالفة للموازين التي يفرضها الاقتصاد الرأسمالي المعوم وهو الذي يحد من عزل الفئات الهشة و يؤدي إلى تحقيق العدالة الاجتماعية.
 - ج- **المكون التضامني**: وتعني الشبكة من الصلات الاجتماعية التي يعاد رسمها من أجل حشد الموارد لبناء النسق الإنتاجي الجديد وتحقيقاً للأهداف الاجتماعية المنتظرة منه، ويشمل هذا المكون الآليات التي تجعل الاقتصادي يحقق الاجتماعي، أي إعادة صياغة الاقتصادي ليحقق الاجتماعي. والجديد فيه أنه يعيد رسم وهندسة التضامني من أجل إعادة بناء الاقتصادي بالطريقة التي تحقق الاجتماعي. وهي عملية إعادة تشكيل اجتماعية شاملة تمس الاقتصادي والتضامني والاجتماعي في معانٍه الشاملة، وتم هذه العملية(إعادة التشكيل) من خلال تلقين الأفراد معايير جديد تحكم العملية الاقتصادية، حيث تؤسس المعايير بناءً على القيم البديلة والتي تمكن من استئثار الصلات لإنتاج الثروة والتي سيصبح لها مفهوم جديد، حيث بالربط بين الاقتصادي والاجتماعي والتضامني سيتم الخروج من المفهوم المادي للثروة نحو مفهوم أوسع ومفتوح على رؤوس الأموال الممكنة(المادية

والمعرفية والاجتماعية والعلائقية⁽¹⁾.

3. الاقتصاد التضامني والاجتماعي النظر في الأهداف:

يهدف الاقتصاد التضامني في الأساس إلى تحقيق العدالة الاجتماعية كما يعدّ
السبيل الأمثل لتحقيق التنمية المستدامة.

1-3 تحقيق العدالة الاجتماعية

إن المهد الذي يسعى إليه الاقتصاد التضامني هو التوفيق بين أهداف النمو
والتنمية ومبادئ الإنصاف والعدالة الاجتماعية، حيث يجعل من الإنسان مركز اهتمام
عملية التنمية وفوق اعتبارات الربح والتراكم. حيث حسب العديد من الخبراء وعلى
رأسمهم جوزيف ستيفنيليتز فإن الاقتصاد التضامني هو دعامة ثالثة إلى جانب القطاعين
العام والخاص، حيث ينبغي أن يتأسس على ذلك أي اقتصاد يسعى إلى تحسين الأداء
ودعم التمسك الاجتماعي وإدماج شرائح واسعة من المجتمع. فهو ليس بدليل لاقتصاد
السوق المهيمن، لكن يمكن أن يشكل اقتصاداً موازيًا يمكن له أن يحرر دينامييات النمو
المدمج الذي يدمج شرائح واسعة من المجتمع في الحياة الاقتصادية، كما يعيد التوازن
للمجتمعات وذلك من خلال الحد من التفاوت والفارق الاجتماعي⁽²⁾.

وتمثل فوائد هذا الاقتصاد في:

أـ. الفائدة الجماعية والاجتماعية لمشاريعه: حيث الشركة لا تكون في خدمة شخص واحد
بل تعمل على تحقيق المصلحة الجماعية منها مثلاً التجارة العادلة والزراعة العضوية،
والشركات المساعدة للأشخاص المواجهين لصعوبات في إيجاد فرصة عمل.

(1) صفوان الطرابليسي، المرجع السابق الذكر، ص 17.

(2) "تعرف على مفهوم الاقتصاد اللتضامني"، من الرابط:

بـ- نبذ الربح الفردي: فهو لا يسعى إلى تقسيم الأرباح بين فئة قليلة كما تفعل ذلك بعض الشركات، حيث في هذا النوع من الاقتصاد الأرباح توزع بشكل عادل أو تستثمر من جديد في المؤسسة⁽¹⁾. فهو اقتصاد يقوم على التعاون والتضامن لــ المنافسة⁽²⁾ وتحقيق حد أدنى من احتياجات الناس وليس الأرباح⁽³⁾.

جـ- الحكم الديمقراطي: فالقرارات المهمة في الشركة يتم اتخاذها في اجتماعات عامة في هذا النوع من الاقتصاد حيث لكل شخص صوت واحد⁽⁴⁾. وهو يدعو إلى حكم يحترم جميع الموظفين ومتوجه نحو اتخاذ القرار الأكثر ديمقراطية⁽⁵⁾.

دـ- المزج بين الموارد: حيث الموارد في هذا القطاع هي القطاع الخاص(التعاونيات والتبادلات) والمختلط (الجمعيات)⁽⁶⁾.

هـ- التركيز على الأفراد: حيث يعمل على تقديم منتجات وسلع وخدمات تقوم من خلالها بالتركيز على العنصر البشري⁽⁷⁾ وتحقيق المنفعة الاجتماعية في معنى الاقتصاد التضامني الاجتماعي أساسه لا من أجل الربح ولا من أجل العمل الخيري بل من أجل الخدمة كــا يرى ذلك الباحث فريديريش رايفاييسن Friedrich Raiffeisen

(1) «l'économie sociale solidaire qu'est ce que c'est?», in:

<https://www.choisylEROI.fr/citoyennete/leconomie-sociale-et-solidaire-ess-quest-ce-que-cest/>, consulté le 7 avril 2021, à 11:35.

(2) «ESS», in <https://www.lelabo-ess.org/ess>, consulté le 7 avril 2021; à 10:45.

(3) اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، المرجع السابق الذكر، ص 1.

(4) «l'économie sociale solidaire qu'est ce que c'est?», op.cit .

(5) «ESS», op.cit .

(6) «l'économie sociale solidaire qu'est ce que c'est?», op.cit.

(7) بوقم محمد وآخرون، " مساهمة صندوق الزكاة في إرساء مفهوم الاقتصاد التكافلي دراسة حالة صندوق الزكاة لولاية ميلة خلال الفترة 2004-2017، مجلة الدراسات الاقتصادية المعاصرة، مجلد 3، عدد 6، 2018، ص 3.

حيث الدعامة الأساسية لهذا الاقتصاد هو إقامة نشاط اقتصادي مربح ومفيد اجتماعياً أي مشروع ذات خدمة اجتماعية يحقق ثروة منتجة ليعاد استثمارها في هذا المشروع⁽¹⁾. حيث يبقى المدف الأساسي لإنتاج السلع هو تلبية حاجات الناس وليس تحقيق الربح، فهو يستثمر التطور والتقدم التكنولوجي والاقتصادي في خدمة التنمية الاجتماعية، كا يوظف الإمكانيات والأدوات الاقتصادية لأغراض اجتماعية، وكما يركز على المؤسسات التي تخدم الناس وليس الأسواق، وتنتج سلع وخدمات تتحقق الرعاية الاجتماعية للجميع وليس الربح⁽²⁾.

و- مكافحة الإقصاء: فهو اقتصاد يعمل بذلك على مكافحة الإقصاء وإيجاد فرص عمل مستدامة وتعزيز الإقليم وتحقيق منافع اجتماعية عامة، حيث تقاس عوائده بالعواائد الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع المحلي كل.⁽³⁾ فبفضل الاقتصاد التضامني يتحقق الاقتصادي باعتباره نشطاً اقتصادياً بديلاً يقوم على قيم مختلفة عن تلك التي في السوق الرأسمالية، كا يتحقق الاجتماعي من خلال تحقيق العدالة والرفاهية الاجتماعية عن طريق فك العزلة عن الفئات المهمشة، وهو الأمر الذي لم يتحقق في السياسات الاجتماعية للقطاع العام للدولة والتي تمنح الأسبقية لمبدأ العطاء المشروط على مبدأ الإنتاجية والفاعلية، في حين لا يتتوفر في السوق الرأسمالية والقطاع الخاص التي

(1) DEKHERA Elhidri «l'économie sociale et solidaire pour une révolution économique, center for applied policy research, CA perspective in tunisia,n°3,2017; p 3,in <https://knowledge.uclga.org/IMG/pdf/economiesocialeetsolidaireunlevierpourunerevolutioneconomique-2.pdf>, consulté le 6 avril 2021,à 11:00.

(2) اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، المرجع السابق الذكر، ص 1.

(3) DEKHERA Elhidri «l'économie sociale et solidaire pour une révolution économique, center for applied policy research, CA perspective in tunisia, n°3,2017; p 3, op.cit.

تعطي أهمية للجانب المادي وإنتاج للثروة ولبدأ المنافسة وقانون العرض والطلب على حساب العدالة الاجتماعية ومبدأ التضامن⁽¹⁾.

ز- تقليل اللامساواة والتفاوتات سواء في التفاوت في الدخل أو التفاوت الجغرافي والمناطقي أو التفاوتات الاجتماعية الأفقية (الجنس، العمر، الإثنية...)⁽²⁾. ولهذا اعتبر الاقتصاد التضامني الاجتماعي بدليلاً يتحقق العدالة الاجتماعية، حيث يعد وسيلة لمواجهة فرص العمل غير المستقرة من خلال إنشاء العمال والمنتجين غير الرسميين لجمعيات وتعاونيات لتحسين ظروف العمل والولوج للأسوق، وتطوير أنشطة توفر الدخل. في البرازيل 22 ألف مؤسسة في الاقتصاد التضامني تعاونيات عمالية في معظمها تشغّل 1,7 مليون شخص. ولهذا يعتبر هذا الاقتصاد معالج لعدم المساواة في توزيع الدخل والأصول والعمل والمشاركة في صناعة القرار وهي كلها تتجه نحو تحقيق العدالة الاجتماعية⁽³⁾. خاصة وأنه سجل معاناة قرابة 80 بالمائة من سكان العالم من عدم توفرهم على أسباب الوصول إلى أنظمة شاملة للحماية الاجتماعية أي عدم توفير الميادين الأساسية والخدمات الاجتماعية ذات النوعية التي تشمل الجميع وتوفير ضمان اجتماعي وهذا من خلال وضع سياسات تقدم قدرًا كافياً من الضمان في الحالات الطارئة التي تخرج عن سيطرة الفرد) بسبب البطالة، العجز، الشيخوخة...).⁽⁴⁾ كما يتحقق المساواة بين الجنسين بتوسيع فرص إشراك المرأة في

(1) صفوان الطرايسى، المرجع السابق الذكر، ص 17.

(2) سعيدة كحال، "دور الاقتصاد التضامني في مواجهة اللامساواة الاجتماعية: من أجل مقاربة مجالية التنمية المستدامة"، مجلة أبحاث قانونية وسياسية، المجلد 5، عدد 1، جيجل، سبتمبر 2020، ص 133.

(3) اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، المرجع السابق الذكر، ص 1.

(4) الأمم المتحدة، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، لجنة التنمية الاقتصادية، "المسائل الناشئة: البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة"، الدورة الثانية والخمسون، فبراير 2014، ص 5، 6.

الاقتصاد والمجتمع المحلي، حيث تفيد الفتيات على مستوى الأسرة والتي لم تعد تختصر وظيفتها في تربية أطفالهن، وتساهم في إدماج النساء في المجتمع وتمكينهن (ترايد مشاركة المرأة الإفريقية في التعاونيات بوتيرة أسرع من الرجل، في إسبانيا وإيطاليا واليابان وجودهن في تعاونيات المستهلكين والعمال، في جنوب آسيا ترايد حجم تشغيل النساء في التعاونيات التي تؤسسها النساء وهو ما زاد من فرص النساء الآخريات، في الشرق الأوسط مكنتها من الحصول على فرص اقتصادية والمشاركة في الحياة العامة). رغم ذلك تبقى المرأة ممثلاً في مجال قيادة التعاونيات وفي بعض القطاعات (التعاونيات المالية)⁽¹⁾.

2- تحقيق التنمية المستدامة:

أ- تعمل التعاونيات في جميع أنحاء العالم على تشجيع التنمية المستدامة بكل أبعادها: أي بأبعادها الثلاث (الاجتماعية، الاقتصادية، البيئية)، وهي موجودة بشكل كبير سواء في البلدان المتقدمة أو النامية، وتخدم أكثر من بليون عضو أو عميل ومجموعة، كما توظف أكثر من 100 مليون شخص في كل ربع العالم، أي بأكثر بـ 20 بالمائة من نسبة ما توظفه الشركات المتعددة الجنسيات، وحققت 300 مؤسسة منها في سنة 2014 2,5 تريليون دولار من العائدات في قطاعات عدّة⁽²⁾.

وفي المجال البيئي يعمل على خلق فرص عمل في قطاعات وأنظمة إنتاج لا تؤدي إلى الإضرار بالبيئة وتدورها وهذا بالتركيز على ما يسمى بالفعالية البيئية وكذا الوظائف الخضراء والتي ترتبط بالزراعة والصناعة والبحث والتطوير والخدمات الإدارية والتي تساهُم في الحفاظ على البيئة أوفي إصلاحها. ولا تتوقف في مجرد توفير طاقة

(1) المرجع نفسه، ص 5.

(2) الأمم المتحدة، الجمعية العامة، "تقرير عن دور التعاونيات في التنمية الاجتماعية"، الدورة الثانية والسبعين، 17 جويلية 2017، ص 3.

وتكنولوجيا نظيفة فقط بل خلق فرص عمل من خلال توسيع مجالاً قطاع الخدمات الاجتماعية المنخفضة الكربون (التعليم، الصحة، النقل، الترفيه، وتحسين السكن).⁽¹⁾

بـ- تتوفر المؤسسات التعاونية الناشطة في الاقتصاد التضامني على شروط تحقيق التنمية المستدامة: وهذا من خلال طريقتها في التنمية والمبادئ التي تعمل على تحقيقها التي تركز على الأفراد المطلوبين لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، حيث تعمل لتحقيق رفاهية أعضائها وتنمية المجتمعات المحلية التي تنشط فيها وحماية العلاقات المجتمعية وتنمية الموارد المحلية، والتوجيه على المسؤولية الجماعية والاعتماد على أساليب مستدامة وطويلة الأجل⁽²⁾.

ويعمل هذا الاقتصاد على التركيز على ما هو اجتماعي حيث يقدم نماذجاً مستدامة ومدمجة من الناحية الاقتصادية⁽³⁾ حيث يميل الفواعل في الاقتصاد المالي الحالي إلى التركيز على الأرباح القصيرة الأجل في حين تعمل الفواعل المستثمرة في الاقتصاد الاجتماعي والتضامني على الاستثمار في مشاريع مستدامة (المتوسطة والطويلة المدى)، وهذه الفواعل تأتي من مجالات متعددة البيئة (خاصة من المؤسسات والهيئات التي تعمل على انتقال إلى الطاقة والماء، والمائية من المنتجين في الدوائر القصيرة، وغيرها، كما تعمل على التعاون خاصة في مجال العمل والتوظيف. كأن أرباح هذا الاستثمار لا توجه للثروة الفردية بل يعاد استثمارها مرة أخرى في مراقب اجتماعية جديدة أو يعاد توزيعها على أعضائه⁽⁴⁾.

(1) الأمم المتحدة، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، المرجع السابق الذكر، ص 4.

(2) الأمم المتحدة، الجمعية العامة، المرجع السابق الذكر، ص 3.

(3) بوقوم محمد وآخرون، المرجع السابق الذكر، ص 3.

(4) ESS, in <https://www.lelabo-ess.org/ess, op.cit>.

ج- يعد نموذجا بديلا لنمذجة التنمية الاقتصادية: التي تقوم على دعم النمو، ويعمل من أجل تحقيق تنمية مستدامة ومحاربة الإقصاء ومحاربة المشاكل الناتجة عن الفقر والمشاكل الاقتصادية والاجتماعية وما تسببه تغيرات المناخ⁽¹⁾. حيث يخلق فرص عمل مستدامة⁽²⁾ وهو ما يضمن استقرار وظيفي لوظيفة دائمة.

د- يدعوا الفاعلون إلى إضفاء المحليية على النشاط الاقتصادي : رغم هذا العالم المعولم، فهو يوجه الفاعلون إلى إضفاء المحليية على النشاط الاقتصادي الذي يمارسونه والذي يدّمج احتياجات كل إقليم، حيث أن هذه الأقاليم لم تعد هي من ينبغي عليها التكيف مع النموذج المهيمن اقتصاديا بل على الاقتصاد أن يأخذ هو بخصوصياتها وهذا لتمكن تحويل فوائد التنمية نحو السكان.

هـ- يؤدي الانتقال نحو هذا النموذج إلى خلق حلقة إيجابية، وهذا من جوانب عده، فعلى الصعيد الاقتصادي والاجتماعي فالأنشطة ذات الطابع الإقليمي العالي ستتوفر مصادرًا هامة للوظائف غير المنقلة، في حين تسمح على مستوى آخر باستحداث طريقة استهلاك مسؤولة تتلائم مع البيئة، وعلى المستويين الاجتماعي والإنساني فإنه إقليميا يجعل من الممكن إعادة إقامة الروابط الاجتماعية وهو الأمر الذي تلاشى في مجتمعاتنا بسبب استيعابها من طرف الدوائر الاقتصادية غير الشخصية.⁽³⁾

و- تحقيق مبدأ المساواة بين الشركاء: وهو ما يؤدي إلى الشفافية وتعزيز مبادئ الحكومة: ويتحقق ذلك بفضل منح وإعلان قيمة الإنسان على قيمة الرأس مال، وكما أنه يقوم على مبدأ صوت واحد لكل شريك وهو ما يمنع من سيطرة مالي الحصن

(1) بوقوم محمد وآخرون، المرجع السابق الذكر، ص 3.

(2) DEKHERA Elhidri «l'économie sociale et solidaire pour une révolution économique, center for applied policy reserch, CA perspective in tunisia,n°3,2017, p 3, op.cit.

(3) ESS, in <https://www.lelabo-ess.org/ess>, op.cit.

الأكبر من الرأس المال على الإدارة، ونتيجة ذلك هو إمكانية الحصول على المعلومات حول كل المعاملات المالية من طرف الجميع بشفافية وهو ما يشمن الحكومة في الاقتصاد التضامني⁽¹⁾.

ز- اقتصاد مكرس للإنسان: ويسمى نحو تحقيق أهداف مجتمعية، كا يعمل على تعزيز التنمية المحلية من خلال خلق الثروة (نشاطات ، عماله ، روابط اجتماعية) ، وتجمع هذه الشركات بين الأداء الاقتصادي المستدام والتأثير البيئي وتنمية العمالة والروابط الاجتماعية والنفوذ الإقليمي (المحلي)⁽²⁾ .

ح- ضمان الإنصاف والعدالة بين الأجيال : وهذا بضمـان الأجيـال اللاحقة في حقـهم في التنمية وتحقيق التنمية المستدامة، وذلك من خـلال تركيزـه على التجارة المحلية وحفظـه على الموارـد غير المتـجدة

ط- محاربة الفقر:، والابتكار في استخدام الموارد المتـجدة وهو ما يضمن بذلك الاستدامة البيئية، وكـذا بـتأسيـس أدوات تجـارية تقوم على التوزـيع العـادل للمـوارـد الطـبيعـية ولـلـثـروـات بينـ الجـيلـ الحـاضـرـ والأـجيـالـ المـقـبـلـةـ⁽³⁾. والـتيـ هيـ هـدـفـ التـنـمـيـةـ المستـدـاماـةـ لـخـطـةـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ لـسـنـةـ 2030ـ، وـتـعـمـلـ التـعـاوـنـيـاتـ عـلـىـ المـسـاـهـةـ فـيـ الـخـدـمـةـ فـيـ الـفـقـرـ مـنـ خـلـالـ إـتـاحـةـ الفـرـصـ الـاـقـتـصـادـيـةـ لـأـعـضـائـهاـ، تـمـكـينـ الـمـحـرومـيـنـ بـشـكـلـ مـتـسـاوـيـ مـخـتـلـفـ جـوـانـبـ التـعـاوـنـيـاتـ وـفـيـ الـجـمـعـ عـامـةـ وـمـنـ الدـفـاعـ عـنـ مـصـالـحـهـمـ، تـحـوـيلـ الـمـخـاطـرـ الـفـرـديـةـ إـلـىـ الـجـمـاعـةـ وـمـنـ تـوـفـيرـ الـأـمـنـ لـهـمـ مـنـ خـلـالـ التـضـامـنـ، إـتـاحـةـ

(1) محمد العفيف الجعيدي، "معادة مؤسسات الاقتصاد التضامني الصعبة: الخصوصية والديومة"، مجلة المفكرة القانونية، تونس، العدد 19، نوفمبر 2020. ص 18.

(2) CNCRES, "Presentation de l'économie sociale solidaire(ESS)", in <http://www.esspace.fr/presentation-de-l-ess.html>, consulté le 7 avril 2021, à 11:25.

(3) اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، المرجع السابق الذكر، ص 2، 3.

الفرص للأعضاء بالتوسط لهم للوصول إلى الأصول المستخدمة لكسب عيشهم⁽¹⁾. وأهم شيء أنه يعمل على تعزيز القدرات الإنتاجية والعملة بعدلة، والتمكين على الصعيد الاجتماعي، وإتاحة الحصول على عمل لائق والخدمات الاجتماعية، وإتاحة الحصول على الموارد وزيادة المشاركة والانخراط في صنع القرارات وهو ما يتحقق نتائج أكثر استدامة⁽²⁾.

ي- قدرة التعاونيات الناشطة فيه على الصمود أمام الأزمات الاقتصادية والمالية:
وهذا بالمقارنة مع نظيراتها من المؤسسات، حيث تساهم في إدامة العمالة والنمو
الاقتصادي الشامل، وبجعلها للإنسان محورها الأساسي فهي مستعدة لمزاولة نشاطها
مقابل ربح ضئيل. كما أنه في فترة الأزمة الاقتصادية الأخيرة كانت تلجأ إلى تقليل
أرباحها وتخفيض ساعات عملها أو العمل بالتناوبة من أجل الحد من تكاليف تسيير
العمال، في حين اتبعت الشركات الخاصة سياسة تقليل حجمها وخفض عدد
وظائفها⁽³⁾.

٤. الخاتمة:

في الأخير ما توصلنا إليه هو أن تطبيق الاقتصاد التضامني الاجتماعي يتحقق فعلاً العدالة الاجتماعية على المدى القصير والبعيد كا يحقق التنمية المستدامة في كل أبعادها. فهو بذلك يعد البديل الأمثل للاقتصاد الرأسمالي كونه اقتصاد في خدمة المجتمع والإنسان ويتحقق التنمية المستدامة.

(1) الأمم المتحدة، الجمعية العامة، المرجع السابق الذكر، ص 3.

(2) المرجع نفسه، ص 2.

(3) الأمم المتحدة، الجمعية العامة، المرجع السابق، ص 5.

- ما استنتجناه هو أن الاقتصاد التضامني الاجتماعي يحقق العدالة الاجتماعية والتنمية المستدامة وذلك من خلال :
- أ- إقامة اقتصاد محوره الأساسي هو الإنسان وليس الربح المادي.
 - ب- العمل على تحقيق الفائدة الجماعية بدل الربح الفردي.
 - ج- اقتصاد يدعم الديمقراطية والحكومة في إدارته فالجميع يتساوى في التصويت.
 - د- يحارب الإقصاء وكل أشكال التفاوت واللامساواة (في الدخل أو الجنسين أو جغرافيا...).
 - ه- اقتصاد حريص على البيئة والتنمية المستدامة
 - و- يشجع على المسؤولية الجماعية والاعتماد على أساليب مستدامة وطويلة الأجل.
 - ز- نشاطاته صديقة للبيئة فهي لا تؤدي إلى تدهورها.
 - ح- تحارب الفقر واللامساواة وتدعم احتياجات كل إقليم وتحفظ حقوق الأجيال اللاحقة في التنمية.

التوصيات :

- أ- ضرورة إجراء دورات تكوينية حول هذا المفهوم في الجزر للتشجيع على تطبيقه وتوسيع انتشاره.
- ب- وضع سياسات تشجع على تفضيل إقامة تعاونيات لدعم الطبقات المنشية.
- ج- زيادة الاهتمام بالاقتصاد التضامني الاجتماعي لأهميته في التنمية المستدامة والحفاظ على البيئة.
- د- التوعية بأهمية المحافظة على البيئة وعلى الثروات من النضوب لضمان حق الأجيال اللاحقة. وهذا من خلال تشجيع الاستثمارات صديقة البيئة.

قائمة المراجع

- باللغة العربية

أ- التقارير

- 1- الأمم المتحدة، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، لجنة التنمية الاقتصادية، " المسائل الناشئة: بعد الاجتماعي للتنمية المستدامة"، الدورة الثانية والخمسون، فبراير 2014.
- 2- الأمم المتحدة، الجمعية العامة، " تقرير عن دور التعاونيات في التنمية الاجتماعية"، الدورة الثانية والسبعين، 17 جويلية 2017.

ب- المقالات:

- 3- الجعidi محمد العفيف، "معادلة مؤسسات الاقتصاد التضامني الصعبة: الخصوصية والديومة" ، مجلة المفكرة القانونية، تونس، العدد 19، نوفمبر 2020.
- 4- اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، "الاقتصاد الاجتماعي التضامني أداة لتحقيق العدالة الاجتماعية" ، سلسلة السياسات العامة، عدد 4، مارس 2014.
- 5- بوقوم محمد وآخرون، " مساهمة صندوق الزكاة في ارساء مفهوم الاقتصاد التكافلي دراسة حالة صندوق الزكاة لولاية ميلة خلال الفترة 2004-2017" ، مجلة الدراسات الاقتصادية المعاصرة، مجلد 3، عدد 6، 2018 .
- 6- كحال سعيدة، "دور الاقتصاد التضامني في مواجهة الامساواة الاجتماعية: من أجل مقاربة مجالية للتنمية المستدامة" ، مجلة أبحاث قانونية وسياسية، المجلد 5، عدده 1، جيجل، سبتمبر 2020.

ج- الروابط الإلكترونية

- 7- الطرابسي صفوان، "مفهوم الاقتصاد الاجتماعي والتضامني: جدل التعريفات وعناصر التأثير" ، مجلة المفكرة القانونية، تونس، عدد 19، نوفمبر 2021، ص 16. من الرابط <https://legal-agenda.com/wp-content/uploads/Legal-> .Agenda_Tunisia_19_web.pdf يوم الاطلاع 31 مارس 2021، على الساعة 13:35.

8- الراجي عصام الدين، "الاقتصاد الاجتماعي التضامني حلم تونسي مشروع، 28 أكتوبر 2016، من الرابط [/https://www.sasapost.com/opinion/social-economy](https://www.sasapost.com/opinion/social-economy)

. يوم الاطلاع 28 مارس 2021، على الساعة 12:25

9- الاقتصاد الاجتماعي والتضامني: بدليل تموي أو واجهة سياسية خاوية؟(حوار)، من منتدى منظم من منظمة انترناشونال الرت حول الاقتصاد التضامني في حوار مع د لطفي بن عيسى، 30 نوفمبر 2019، من الرابط <https://news.barralaman.tn/la-loi-ess-alternative-economique-ou-vitrine-politique> يوم الاطلاع 31 مارس

. على الساعة 10:55 2021

10- "تعرف على مفهوم الاقتصاد التضامني" ، من الرابط :

<https://www.aljazeera.net/encyclopedia/encyclopedia->

. يوم الاطلاع 7 أبريل 2021، على الساعة 10:00 /economy/2016/10/24/

باللغة الفرنسية

A- Les liens:

11- DEKHERA Elhidri «l'économie sociale et solidaire pour une révolution économique», center for applied policy reserch, CA perspective in tunisia, n°3,2017,p 3, in:

<https://knowledge.uclga.org/IMG/pdf/economiesocialeetsolidaireunlevierpourunerevolutioneconomique-2.pdf>, consulté le 6 avril 2021, à 11:00

12- CNCRES, « Presentation de l'économie sociale solidaire(ESS)»,in <http://www.esspace.fr/presentation-de-l-ess.html>, consulté le 7 avril 2021, à 11:25.

13- « ESS», in <https://www.lelabo-ess.org/ess>, consulté le 7 avril 2021; à 10:45

إسهامات الاستثمار الوقفى في تحقيق متطلبات القطاع الثالث

Contributions of endowment investment to achieving the requirements
of the third sector

حسيبة زغلامي

جامعة العربي التبّسي -تبّسة

hassiba.zoghlami@univ-tebessa.dz

I. الملخص بالعربية:

تعالج هذه الورقة البحثية مدى ارتباط الوقف كنظام قديم نابع عن الشريعة الاسلامية بمقومات القطاع الثالث كمفهوم مستحدث في الاقتصاد المعاصر من حيث المبدأ والمساعي النبيلة التي يهدف كل منها إلى تحقيقها، إذ يقوم كل منها على تكريس فكرة العمل الخيري التطوعي وتجسيدها من خلال تكافف جهود المجتمع المدني وتكافلها من أجل إحداث نقلة نوعية في مجال التنمية على مختلف أنواعها سواء الاجتماعية أو الاقتصادية أو الثقافية أو حتى البيئية منها، ولقد احتل الوقف صدارة الأنظمة الخيرية نظراً لمرؤونه واستيعابه لشتي صور فعل الخير والبر ما جعل منه مجالاً خصباً للاستثمار المستدام ومصدراً توافياً معتبراً لمشاريع التنمية من خلال إتاحة الفرصة أمام كافة شرائح المجتمع للمساهمة في البناء الاجتماعي والاقتصادي الشامل وهو ما يتحقق متطلبات القطاع الثالث الذي يرتكز على حيز كبير من العمل الميداني الذي يساعد ويكمel بدوره عمل القطاعات الأخرى على اختلاف أنواعها.

الكلمات المفتاحية بالعربية: وقف؛ استثمار؛ قطاع ثالث؛ تنمية مستدامة.

II. Abstract:

This research paper examines the extent of endowment of correlation between endowment as a system stemmed from shariah, and

the constituents of the tertiary sector as a new concept in the contemporary economy, in terms of the principles and the noble endeavors which both of them aim to achieve. As each one of the mis based on devotiong the notion of voluntary charitable work and its embodiment through intensity of the efforts undertaken by civil society, and its solidarity in order to make an awareness leap in different developments, whether socially, economically, culturally, or even environmental ones.the endowment has occupied the forefront of charitable systems, due to its flexibility and comprehension of the various forms of doing good and righteousness which made of it a fertile ground for sustained investment, and a significant source of financing for developmental projects. By giving the opportunity to all the frgments of society to contribute in the social and economic constructions. Which fulfils the requirements of the tertiary sector based on a large amount of field work. The latter helps and completes the work of the other different sectors.

Keywords: endowment; investment; tertiary sector; sustained development.

1. مقدمة :

يشكل الاستثمار الوقفي مظهرا من مظاهر القطاع الثالث الذي يعتبر كدعامة ثلاثة إلى جانب كل من القطاعين العام والخاص، كون أن هذا القطاع التكافلي كا يطلق عليه يهدف إلى التوفيق بين النمو والتتنمية الاقتصادية من جهة، ومبادئ الانصاف والعدالة

الاجتماعية من جهة أخرى، بحيث يركز على الإنسان ويجعله في صلب اهتمامات عملية التنمية وفوق أي اعتبارات اقتصادية صرفة هدفها البحث تحقيق الربح، وهو ما يتحقق في نظام الوقف كونه من الأدوات التنموية التي قدمها الاقتصاد الإسلامي علاجاً لما تعانيه المجتمعات الإنسانية من اختلال في توزيع الثروة والدخل وعدم القدرة على تقليل الفوارق الاجتماعية، بحيث اعتبر الوقف نظاماً خيرياً متميزاً احتل صدارة الأنظمة الخيرية نظراً لمرؤنته وكذا لاستيعابه لشتي أنواع الخير والبر، الأمر الذي جعل منه مجالاً خصباً للاستثمار المستدام باعتبار أن الرابط الجوهري الأساسي بين الوقف الإسلامي والتنمية المستدامة يتمثل في ضمان استمرار استغلال الأملاك الوقفية فيها عينت له من جيل إلى آخر.

وعلى هذا الأساس يمكن الاستعانة بالقطاع الوقفي كمصدر توسيعي يمكن أن يساهم في تمويل مشاريع التنمية عن طريق الاستثمار في أصوله وموارده وعائداته، إذ يمكن الاستثمار الواقفي الاستفادة من الموارد البشرية واتاحة الفرصة لكافة أفراد المجتمع للمساهمة في البناء الاجتماعي والاقتصادي الشامل، وعليه يمكن طرح الإشكال المحوري التالي: إلى أي مدى يساهم الاستثمار الواقفي في تحقيق الأهداف التنموية المرجوة من القطاع الثالث؟

للتعامل مع إشكالية هذه الورقة البحثية سنحاول ضبط المادة العلمية المتوفرة لدينا وفق إطار منهجي يستند أساساً على المنهج الوصفي التحليلي في الدمج بين معطيات متعددة وفقاً لخطة عمل تعتمد على تقسيماً ثانئياً على النحو التالي:

2. **مفهوم الاستثمار الواقفي ومقومات اعتباره من القطاع الثالث**
سنعرض من خلال هذا البحث إلى مفهوم كل من الاستثمار الواقفي ومفهوم القطاع الثالث، بهدف الوصول إلى تحديد ملامح الارتباط بينهما في الآتي:

1.2 مفهوم الاستثمار الواقفي:

قبل التعرض الى تحديد المقصود من الاستثمار الوقفى وجب أولا تحديد المقصود بكل من الوقف والاستثمار، حتى نصل الى وضع مفهوم شامل للاستثمار الوقفى.

1.1.2 تحديد المقصود بالوقف والاستثمار:

لقد حثت الشريعة الإسلامية الغراء على عمل الخير والإنفاق في سبيله، ووقف مال المسلمين على أهل البر والإحسان، وذلك عن طريق ما يسمى بنظام الوقف كونه يتميز بحبس المال وتيسير منفعته، فهو من الصدقات الجارية التي يعول عليها المتصدق حال حياته وبعد وفاته، باعتبار أن الوازع الديني هو الدافع الأساسي لإنشائه.

وللوقف دور جد فعال سواء على الصعيد الإنساني، إذ يعتبر عملا خيرا، أو على الصعيد الاقتصادي باعتباره عملية تجمع بين الادخار والاستثمار، وعليه فالوقف هو عبارة على مؤسسة اقتصادية ذات وجود دائم تساهم في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية شأنها في ذلك شأن صناديق الزكاة.

وسيتم في هذا الصدد التعرض إلى تعريف الوقف ثم إلى تعريف الاستثمار لنصل إلى وضع تعريف للاستثمار الوقفى فيما يلي:

✓ مفهوم الوقف:

- الوقف من منظور قانوني: لقد تم تعريف الوقف من خلال نص المادة 03 من القانون رقم 10-91 المؤرخ في 27 افريل 1991 المتعلق بالأوقاف⁽¹⁾ على أنه "حبس العين عن التملك على وجه التأييد والتصدق بالمنفعة على الفقراء أو على وجه من وجوه البر والخير".

(1) لقد تم تعديل القانون رقم 10-91 المتعلق بالأوقاف الصادر بالجريدة الرسمية رقم 21 لسنة 1991 بالقانونين 01-07 المؤرخ في 22 ماي 2001، جريدة رسمية رقم 29 مؤرخة في 2001، والقانون رقم 02-10 المؤرخ في 14 ديسمبر 2002، جريدة رسمية رقم 83 مؤرخة في 2002.

ما نستنتجه من نص المادة أعلاه أن المشرع الجزائري حدا حذو ما جاء به الأئم الشافعي وفقهاء الشريعة المحدثين في تعريفه للوقف⁽¹⁾، فالمشرع الجزائري أخرج ملكية العين الموقوفة من ملكية الواقف ولم ينقلها إلى الموقوف عليهم، بل اعترف للوقف بشخصية مستقلة عن شخص منشئه من جهة وعن شخصية المنتفع به من جهة أخرى، حيث مكن هذا الأخير فقط من الانتفاع به.

- الوقف من منظور اقتصادي: وهو تحويل جزء من الخول والثروات الخاصة الى موارد تكافلية دائمة تخصص منافعها من سلع وخدمات وعوائد لتلبية احتياجات الجهات المستفيدة ما يسهم في زيادة القدرات الازمة لتكوين ونمو القطاع الخيري الذي يعد اساس الاقتصاد الاجتماعي في الاقتصاد الاسلامي⁽²⁾.

✓ تعريف الاستثمار:

- الاستثمار من منظور قانوني: تم تعريفه من خلال نص المادة 02 من القانون رقم 16-09، المؤرخ في 03 أوت 2016 المتعلق بترقية الاستثمار⁽³⁾ على أنه: "يقصد بالاستثمار في مفهوم هذا القانون ما يأتي:

- اقتناص اصول تدرج في اطار استحداث نشاطات جديدة وتوسيع قدرات الانتاج و/أو اعادة التأهيل.
- المساهمة في رأس المال الشركي".

(1) خير الدين بن مشرنن، إدارة الوقف في القانون الجزائري، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة تلمسان، 2011-2012، ص13.

(2) أمينة عبيشات، ابراهيم عماري، الاساليب الحديثة في استثمار الاوقاف في التشريع الجزائري، الاكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، قسم العلوم الاقتصادية والقانونية، العدد 21، جامعة الشلف، جانفي 2019، ص101.

(3) الجريدة الرسمية رقم 46، مؤرخة في 2016.

- الاستثمار من منظور اقتصادي: يقصد به الانفاق على أصول الرأسالية خلال فترة زمنية معينة بمعنى الاضافة الى اصول المؤسسة وتشمل المعدات والآلات والاصلاحات الجوهرية التي تؤدي الى عمر الالة وغيرها من الأصول وزيادتها وبالتالي فهو يعتبر الزيادة الصافية في رأس المال الحقيقي للمجتمع⁽¹⁾.

نستنتج من التعريف أعلاه، وجود علاقة تكاملية واضحة بين الاستثمار والوقف مرتکزها الوصول إلى تحقيق التنمية، باعتبار أن الاستثمار يتضمن تكوين رأسالي بمعنى انشاء مشروعات استثمارية، كأن الوقف ينطوي في انشائه وتجديده واحلاله على عملية تكوين رأس مال مشروع استثماري، وعليه يفهم أن الوقف يقوم على تقديم رأس المال اللازم للاستثمار⁽²⁾.

2.1.2 تحديد المقصود بالاستثمار الوقفى :

يجب التمييز بين الاستثمار في الوقف بمعنى انشائه والإضافة عليه والمحافظة على قدرته الانتاجية بإصلاح ما خرب منه (التجديد) ، أو استبداله بوقف آخر (الاحلال) ، وفي هذه الحالة يكون الوقف طالبا للتمويل⁽³⁾ ، وبين استثمار الوقف بمعنى استخدام مال الوقف للحصول على المنافع التي تصرف في أوجه البر الموقوف عليها ، وهنا يكون الوقف مصدرا للتمويل ، وعليه تم تعريف الاستثمار الوقفى على انه تنمية الاموال الوقفية سواء كانت اصولا أو ريعا بوسائل أو مجالات استثمارية ماحة شرعا⁽⁴⁾ .

(1) هيكل فهمي عبد العزيز، موسوعة المصطلحات الاقتصادية والاحصائية، الطبعة 06، دار النهضة العربية، لبنان، 1985، ص 965.

(2) أمينة عبيشات، إبراهيم عماري، مرجع سابق، ص 101.

(3) عز الدين شرون، أساليب استثمار الوقف في الجزائر، مجلة الخجاز العالمية المحكمة للدراسات الإسلامية والعربية، العدد 02، جدة، اوت 2014، ص 168.

(4) عز الدين شرون، مرجع سابق، ص 168.

ويخضع استثمار الأموال الوقفية إلى مجموعة من القيود أهمها⁽¹⁾ :

- ثبات الملكية: فإذا كانت الأصول الموقوفة أعياناً، فإن استثمارها يجب أن يكون بما لا يؤدي إلى زوال ملكيتها، باستثناء حالة استبدال أعيان الوقف، وإن كانت نقوداً يمكن أن تكون مهلاً لجميع صيغ الاستثمار المشروعة كالمضاربة والربحية والاستصناع... الخ.
- الأمان النسبي: ويقصد بذلك دراسة المخاطر جيداً أثناء المبادرة في استثمار الأموال الوقفية خشية هلاكها، بحيث يجب موازنة بين نسبة الأمان ومعدل الربحية.
- تحقيق عائد مستقر: ويقصد بذلك اختيار مجالات وصيغ الاستثمار التي تحقق عوائد مرضية وتسم بالاستقرار، أي يعني أنها تكون محفوفة بالتقديرات والتذبذبات.
- المرونة في تغيير مجال وصيغة الاستثمار: ويقصد بذلك امكانية تغيير مجال وصيغة الاستثمار إذا ثبت عدم جدوى الاستثمار في مجال أو صيغة معينة.

التوازن بين العائد الاجتماعي والاقتصادي: ومفاده توجيه الاستثمارات نحو المجالات الخيرية والاجتماعية التي تعتبر المقصود الأساسي من الوقف.

2.2 مفهوم القطاع الثالث:

سنحاول من خلال هذا المطلب اعطاء وصف شامل لمفهوم القطاع الثالث، من خلال تأصيل نشأة هذه الفكرة، وتعريفه وبيان أهم خصائصه فيما يلي:

1.2.2 تأصيل نشأة فكرة القطاع الثالث:

تعتبر الطبقية والفارق الاجتماعية الصارخة من أبرز التداعيات التي أفرزتها الرأسمالية في المجتمعات الغربية، التي انقسم فيها المجتمع بين طبقة غنية مبتزة يهمها فقط جمع المال وتحقيق الربح بكل السبل دون تقدير حاجة المجتمع أو احترام للمصلحة

(1) بهاء الدين عبد القادر بكر، سبل تنمية موارد الوقف في قطاع غزة، بحث مقدم لاستكمال الحصول على درجة الماجستير في الحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية، غزة، 2009، ص 41.

العامة، وطبقة أخرى محرومة تبحث عن المقومات الأساسية للحياة دون أن يشملها شيء من التراحم والتعاطف المتبادل، الأمر الذي أدى إلى حدوث أزمات اجتماعية حادة تسببت في ارتفاع كبير في معدلات البطالة وتفاقم الفقر وتردي الأوضاع المعيشية، وفي ظل هذه الوضاع لم يعد بالإمكان التعويل على السوق وحده مثلاً لا يمكن للدولة وحدها أن تحل كل المشكلات التي تواجه المجتمع، ومن هنا جاءت فكرة تأسيس قطاع ثالث يلعب دور فعال إلى جانب القطاع العام والخاص، عن طريق ايجاد بيئة عمل تخفيفية من شأنها أن توسع من نطاق الأنشطة غير الربحية بما يتناسب مع حاجات الناس والمجتمع، ومن هنا ظهرت فكرة ما يسمى بالاقتصاد التكافلي أو التضامني، وهو ما يصب في مفهوم القطاع الثالث الذي يرتكز قوامه على العمل الخيري بجميع صوره.

حيث صرخ الخبر الاقتصادي المشهور جوزيف ستيفنيليتز في مداخلته ضمن أشغال المؤتمر الذي نظمه المركز الدولي للأبحاث والمعلومات حول الاقتصاد العمومي والاجتماعي والتعاوني بإسبانيا في سبتمبر 2008، بأن نموذج المستقبل هو وجود اقتصاد متوازن بقطاع خاص تقليدي وقطاع عمومي فعال، واقتصاد اجتماعي في طور التقدم⁽¹⁾، وهو يقصد بذلك الاقتصاد التضامني الذي يقوم عليه القطاع الثالث محل الدراسة.

(1) مقال منشور على موقع الجزيرة بتاريخ 24/10/2016، تحت عنوان تعرف على مفهوم الاقتصاد

التضامني، <https://www.aljazeera.net/encyclopedia/encyclopedia-economy/2016/10/24/%D8%AA%D8%B9%D8%B1%D9%81-%D8%B9%D9%84%D9%89-%D9%85%D9%81%D9%87%D9%88%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%82%D8%AA%D8%B5%D8%A7%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B6%D8%A7%D9%85%D9%86%D9%8A>

الاطلاع . 20:22، على الساعة 06/03/2021

وظهر مفهوم القطاع الثالث على يد الاجتماعي الأمريكي اميتاي اتزيوني Amitai Etzioni، من خلال مقالته "القطاع الثالث والمهام المحلية"، باعتباره قطاعاً يتميز عن القطاع العام والقطاع الخاص، فهو مفهوم حديث ظهر في العالم الانجلوساكسوني⁽¹⁾.

2.2.2 تعريف القطاع الثالث وبيان أهم مقوماته:

ارتبط مفهوم القطاع الثالث بمتtradفات عدّة منها القطاع غير الربحي، القطاع التطوعي، الاقتصاد الاجتماعي والتضامني⁽²⁾، الاقتصاد التكافلي، وهي تسميات عديدة تجسّد العلاقة الوثيقة بين المجتمع والاقتصاد، وما يجب أن تكون عليه هذه العلاقة.

لم يتوصّل إلى وضع تعريف شامل للقطاع الثالث بسبب أنه لا يعني الشيء نفسه من بلد إلى آخر، حيث تم تعريف القطاع الثالث في قاموس كامبريدج على أنه: "الجزء من الاقتصاد الذي يتكون من الجمعيات الخيرية"، وعرفه قاموس أوكسفورد على أنه: "الجزء من الاقتصاد أو المجتمع الذي يشمل المنظمات أو الجمعيات غير الحكومية غير المادّة للربح ومنها الجمعيات الخيرية وجمعيات العمل التطوعي والجمعيات التي تخدم فئة محدّدة والجمعيات التعاونية وما إلى ذلك"، في حين عرفه قاموس لاروس الفرنسي على أنه: "مجموعة الأنشطة الاقتصادية بتقاطعها مع القطاعين العام والخاص، تتطور وفقاً لنطاق الاقتصاد الاجتماعي الذي يشمل الجمعيات الخيرية والمؤسسات التعاونية والمؤسسات التضامنية"⁽³⁾.

(1) عبد الرزاق سعيد بلعباس، مفهوم القطاع الثالث والاشكالات المعرفية التي تعرّيه في ضوء التجربتين الانجلوساكسونية والأوروبية، اقتصاديات العمل الخيري، ورشة عمل، جامعة عبد العزيز، جدة، 2017، ص 06.

(2) سهام ساري، دور القطاع الثالث في تحقيق التنمية المستدامة، مجلة الباحث الاقتصادي، العدد الأول، جامعة سككيكدة، 2014، ص 181.

(3) عبد الرزاق سعيد بلعباس، مرجع سابق، ص 08.

وعلى هذا الأساس يرى الباحثين الأوروبيين أن على كل مجتمع أن يتذكر منظومة للعمل الخيري والبذل التطوعي التي تتلاءم مع رؤية للكون والحياة والإنسان والعلاقات الاجتماعية، حيث تتبادر النظرة إلى هذا القطاع كأيلي⁽¹⁾ :

- المنظور الأمريكي للقطاع الثالث: يركز على البعد غير الربحي والتطوعي، وعليه ينظر إلى القطاع الثالث على أنه قطاع تطوعي غير ربحي.
- المنظور الأوروبي للقطاع الثالث: يركز على ريادة الأعمال الجماعية وينظر إلى القطاع الثالث بأنه في الأصل اقتصاد اجتماعي، ويركز أساساً على منظمات المجتمع المدني والتنمية المجتمعية وريادة الأعمال في مجال الاقتصاد الاجتماعي والقطاع العام غير الربحي، وهو ما يتحقق علاقة تفاعلية بين القطاعات الثلاثة.

وعليه تتمثل أهم مقومات القطاع الثالث فيما يلي⁽²⁾ :

- خلق روابط اجتماعية وفضاءات للممارسة الديمقراطية.
- إعطاء الأولوية للمنفعة الاجتماعية، والإدارة القائمة على المشاركة المدنية لبناء مجتمع متحضر متلامح، من خلال الموارد الناتجة عن التطوع والخدمة المجانية المتبادلة.
- القدرة على التغيير الاجتماعي وطبيعة المشروع الاجتماعي، حيث يؤخذ بعين الاعتبار كافة القدرات البشرية إلى أبعد من الموارد المالية.
- مساهمة القطاع الثالث في الناتج المحلي الإجمالي وتوفير فرص العمل.
- تكوين جيل جديد يأخذ بزمام المبادرة ويخلق البديل ولا يحصر مصير حياته المعيشية في القطاع الحكومي أو في التكيف مع متطلبات السوق.

ايجاد الحلول المبتكرة التي تعود بالنفع على المجتمع لاسيما في مجال الأسرة والتعليم والصحة وذوي الاحتياجات الخاصة والاسكان والعمل على تمويلها.

(1) المرجع نفسه، ص 10.

(2) المرجع نفسه، ص 17-15.

2.3 ملخص الارتباط بين الاستثمار الوقفي والقطاع الثالث:

تحدد ملخص الارتباط بين الاستثمار الوقفي المستمد من الشريعة الاسلامية والقطاع الثالث باعتباره احد المفاهيم المستحدثة لدى المجتمعات الغربية فيما يلي:

1.2.3 من حيث المبدأ:

كما سبق البيان، فقد تم الاهتمام بالقطاع الثالث أو القطاع الخيري من طرف المجتمعات الغربية الرأسمالية وتم تطبيقه من أجل تهذيب الرأسمالية وما ترتب عنها من انعكاسات على المجتمع، كون ان هذا النظام اعطتها دفعا آخر وجعلها اكثر إنسانية.

أما الوقف بصفة عامة والاستثمار الوقفي بصفة خاصة، فهي ليست بالأنظمة الحديثة أو المستحدثة، فهما تطبيقين واضحين لمنهج التكافل الاجتماعي في الاسلام، فالوقف جاء ليحقق مقاد الشريعة الاسلامية الغراء من خلال التبرعات الخيرية وذلك بالأخذ بعين الاعتبار لصالح ضعفاء المسلمين وقضاء حوائجهم التي لا تستقيم حياتهم العادلة إلا بهما.

وعلى هذا الاساس يلتقي الاستثمار الوقفي مع الاعتبارات التي يقوم عليها القطاع الثالث في الاهتمام بالعمل الخيري وتجسيده في كل الحالات، كونه ركنا من أركان الحياة المعاصرة نظرا لما تحمله هذه القيمة الإنسانية من أبعاد اقتصادية واجتماعية بمساهمتها وبشكل كبير في تنمية المجتمعات والنهوض بها .

2.2.3 من حيث الأهداف:

تهدف الأعمال الخيرية التي تعتبر أساس وجود نظام الوقف والقطاع الثالث إلى تحقيق التنمية، خاصة إذا ما تم توجيه هذا السلوك الإنساني بما يعود بالنفع العام على كافة أفراد المجتمع بدون تمييز وعلى الدولة ذاتها، إذ يعتبر كل من الوقف والقطاع الثالث مصادر تمويلية جديدة في ظل ضعف تعبئة المدخرات المحلية وتزايد مخاطر التمويل الخارجي، فالقطاع الثالث يعتبر قطاعا مستقلا، إذ يتضمن مجموعة من المنظمات ذات

الطبيعة المؤسسية المنفصلة عن الحكومة، لذلك يسمى أيضا بالقطاع غير الحكومي، ونفس الشيء ينطبق على الوقف الذي يعتبر مؤسسة قائمة بذاتها تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وتستقل في وجودها عن منشئها وعن المنتفع بها، وعن القطاع العام أساسا.

ونخلص بنتيجة مفادها أن نظام الوقف في حد ذاته يؤدي وظيفة اجتماعية واقتصادية الى جانب القطاع العام والقطاع الخاص، باعتباره يشكل عاماً أساسياً للدعم الاقتصادي والتنمية، كونه يعتبر أداة استثمارية تول نفسها بنفسها فهو عملية تجمع بين الادخار والاستثمار، وهو ما يجعله قطاعاً ثالثاً من نوع خاص إن صح التعبير.

3. الأبعاد التنموية للاستثمار الواقفي في إطار تحقيق أهداف القطاع الثالث:
الوقف من اعظم صور الخير لذلك يدخل لا محالة ضمن القطاع الثالث لأنه في اصله عمل خيري، وصدقه جارية يسعى صاحبها لشره من خلال مبدأ التكافل الاجتماعي بين افراد الامة الاسلامية في مختلف المجالات الاقتصادية والاجتماعية.

حيث يعتبر من المؤسسات التي ساهمت في بناء الحضارة الاسلامية من خلال تمويله العديد من المرافق الاقتصادية والاجتماعية، لذلك في السنوات الاخيرة بز الاهتمام به كأداة توسيع غير ربحي الذي يتم توظيفه في جهود التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي. حيث تعد التنمية من الضروريات الاساسية التي تحتاج موارد مالية كبيرة، وهذا ما يحققه العمل الخيري والقطاع التكافلي بشكل عام والوقف بشكل خاص.

لذلك سيتم في هذا العنصر التطرق الى علاقة الاستثمار الواقفي بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وعلاقة الاستثمار الواقفي بالتنمية البيئية(الوقف المائي)، وعلاقة الاستثمار الواقفي بتنمية القطاع المصرفي.

1.3 علاقة الاستثمار الوقفى بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية

يعتبر الوقف من أهم مكونات القطاع الثالث الذى لا يهدف الى تحقيق الربح، وإنما على سبيل التطوع من قبل المتبوعين⁽¹⁾.

ويساهم الوقف في مختلف عمليات التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتعليمية وغيرها. ويعمل على تخفيف العبء على الدولة ويسد الفراغ الذي تركه في مجال الرعاية والخدمات⁽²⁾.

1.1.3 من الناحية الاقتصادية:

تعتبر الاوقاف بأشكالها المختلفة، رأس مال عقاري، فلاحي، نقدى... الخ جزء لا يتجزأ من الثروة الوطنية، وإذا تم استغلالها بشكل جيد تكون لها آثارها الاقتصادية، وتشير في هذا الصدد إلى بعض اسهامات الوقف في الجانب الاقتصادي كالتالي:

- العملية الانتاجية من خلال العمليات الاستهلاكية المختلفة وخاصة منها القروض.
- تنمية راس المال من خلال زيادة مواده
- توفير التمويل الذاتي من خلال ايجاد مصادر خيرية هدفها غير ربحي
- تساهم الاوقاف ايضا في انعاش سوق العقارات، حيث تنتج سنويا العديد من الوحدات السكانية وال محلات التجارية ومن امثلة ذلك (المركب الوقفى-حي الكرام، المسجد الأعظم، الوحدات السكنية في تيارت، الشركة الوقفية - ترانس وقف-)

(1) آمنة، امجدى بوزينة، المرجع السابق، ص 65.

(2) صالح صالحى، نوال عماره، الوقف الاسلامي ودوره في تحقيق التنمية المستدامة-عرض التجربة الجزائرية في تسيير الأوقاف- المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، العدد 01، ديسمبر 2018، ص

حيث يرتكز الاستئثار الواقفي في الغالب على نوع واحد من الأصول الاقتصادية وهو العقار، حيث يتضح انه رغم ضخامة حجم الاملاك الوقفية إلا ان هناك قصور في عملية توزيعها⁽¹⁾.

2.1.3 من الناحية الاجتماعية:

أيضا يعد الوقف أحد اهم مقومات التنمية والاجتماعية، حيث يقوم بعمليات بناء اجتماعي غرضه تحقيق وإشباع حاجات الافراد وتقديم الدعم والخدمات المناسبة مثل الصحة، التعليم، السكن.....الخ.

وقد تنوّعت المسائل الاجتماعية التي عالجها الوقف نذكر منها:

- المساهمة في تقليل الفوارق الاجتماعية وتحقيق العدالة الاجتماعية من خلال توزيع الموارد على الطبقات الهشة والمتوسطة
- بناء المدارس والمحاضن الخاصة بالآيتام وكفالة الفقراء والأرامل والمساكين
- تحقيق التكامل الاجتماعي والمحافظة على الوحدة الاجتماعية
- تعمل ايضا المؤسسة الوقفية على حل مشاكل الشباب المتمثلة في البطالة، توفير فرص العمل في الاوقاف (اراضي فلاحية، محلات، عقارات)
- تعزيز ثقافة البحث العلمي من خلال تأسيس المكتبات وانجاز المستشفيات
- حماية البيئة ونشر الثقافة البيئية⁽²⁾.

(1) العيد صوفان، الدور التنموي للمؤسسة الوقفية في الجزائر، دراسة تقييمية، مجلة الادارة والتنمية للبحوث والدراسات، العدد الثاني عشر، ص 162.

(2) فارس مسدود، الريادة في العمل الخيري وربطه بالتنمية، الركاة والاوقاف-غزوجا- بحث منشور على الرابط التالي: www.giem.info/article/details/ID/103 تاريخ الاطلاع: 08-02-2021 على

2.6 علاقة الاستقرار بالتنمية البيئية المستدامة-الوقف المائي-

يعتبر البعد البيئي أحد أهم أبعاد التنمية المعاصرة الذي تم فرضه من خلال ضرورة الحفاظ على القاع الثابتة من الموارد الطبيعية. وقد ارتبط الوقف بحماية البيئة وتسهيل الانتفاع بخيرات الطبيعة وضمان البيئة المستدامة التي ينتفع بها الإنسان والحيوان. بشكل يوفر أمن البيئي مستداما، منها الأمن المائي والذي يعتبر جزءاً لا يتجزأ من الأمن البيئي وهذا من خلال الوقف على المياه.

لذلك فإن دور الوقف الخيري المائي مهم جداً في توفير الامن المائي للمسلمين، وهو رهن من رهانات تحقيق الأمن البيئي وتنمية مستدامة، حيث جاء في نص المادة 04/03 من القانون رقم 01-03 المتضمن قانون التنمية المستدامة للسياحة مفهوم التنمية المستدامة بأنها: "نمط تنمية تضمن فيه الخيارات وفرص التنمية التي تحافظ على البيئة والموارد الطبيعية والترااث الثقافي للأجيال القادمة"⁽¹⁾.

حيث يلاحظ من المادة أعلى إدراج البعد البيئي في إطار التنمية إلى جانب البعد الاقتصادي والاجتماعي. وتبرز أهمية استخدام الوقف المائي في الاستعمال الأكفاء للمياه وتحقيق المنافع الآتية:

- تقليل الضخ الجائر من الأحواض المائية
- تقليل الإجراءات المتعلقة بالصرف الزراعي والحد من الانجراف
- تحسين ظاهرة الري⁽²⁾

(1) القانون رقم 01-03 المؤرخ في 17 فبراير 2003، المتعلق بالتنمية السياحية المستدامة، الجريدة الرسمية، العدد 43، الصادرة بتاريخ 20 جويلية 2003.

(2) الوقف المائي، مناهج مبتكرة في التمويل، حلقة نقاشية على هامش المؤتمر العربي الإقليمي الثالث للمياه، القاهرة، مصر، 10 كانون الأول 2006، ص 07.

بالنسبة لوقف المياه هو وقف الموارد المائية لجهة عامة أو خاصة بشكل مؤقت أو دائم. وتعود فكرة الوقف المائي إلى الحضارة الإسلامية منذ عهد النبوة والصحابة، وتقوم على أساس الصدقة الجارية وفي الأصل تعمل على المحافظة على الموارد المائية، ومن أشهر الأوقاف المائية في التاريخ الإسلامي:

- عين زبيدة هي من أشهر الأوقاف الإسلامية للمياه العذبة

- بئر رومة⁽¹⁾

حيث كان للوقف المائي دور كبير في توفير الأمان المائي للمسلمين وقد شع الوقف لهذا الوجه من البر، ويعتبر ميزة حضارية إسلامية قامت على أساس مرجعيين أساسيين:

- الأولى دينية: ارتبطت بدعة الإسلام إلى التكافل الاجتماعي والبر والإحسان قصد الموبة والغفران

- الثانية طبيعية: ارتبطت بالطبيعة حيث الماء أصل الحياة وقد تطور فقه الأوقاف المائية خلال النوازل والقضايا التي كانت تعرض على فقهاء الأمة الإسلامية

فمن خلال الوقف المائي يتضح انه ساهم بشكل كبير في حماية البيئة والحفاظ على كافة عناصرها الطبيعية، ويمثل الوقف في حماية البيئة اجمالاً فيما يلي:

- الوقف على المياه ومواردها وقنواتها من أجل حمايتها من التلوث
- الوقف على الأشجار لحماية البيئة من تلوث الهواء

- ويتأكد دور الوقف في حماية البيئة والموارد المائية ودفع صور التلوث من عناصرها الطبيعية كالمياه والأشجار

- إنشاء صناديق استثمارية خاصة من أشهرها، الصندوق الواقفي للترشيد وكذلك الصندوق الواقفي للتربية والوعي المائي

(1) أمينة عبيشات، إبراهيم عماري، الوقف المائي ودوره في تفعيل الأمن البيئي المستدام، مجلة حقوق الإنسان والحرريات العامة، جامعة مستغانم، العدد الخامس، جانفي 2018، ص 295-297.

الأمن البيئي أصبح اليوم من أهم مهدات الأمن القومي⁽¹⁾.

3.3 علاقة الاستثمار الواقفي بالأدوات المالية المعاصرة - الصكوك الوقفية:-

تدرج الصكوك الوقفية كأسلوب لاستثمار الوقف النقدي ضمن الأوراق المالية الحديثة التي افرزتها الهندسة المالية الإسلامية من خلال فكرة الصكوك الإسلامية الاستثمارية التي أصبحت تعتبر من أهم أدوات التمويل الإسلامي، نظراً لما يمكن أن تقدمه من مساعدة فاعلة لتحقيق الأهداف الاستراتيجية التي تخطط لها المنشآت، البنوك والأسواق المالية، كبديل عن أدوات الاستثمار التقليدية التي تقوم على الغرر والفوائد الربوية، حيث تمكنت هذه الصكوك من استقطاب العديد من المستثمرين الذين يجدون الكثير منهم اللجوء إلى أدوات مالية ذات عائد ثابت ومخاطر متدنية، وهو ما تتيحه الصكوك الاستثمارية التي تقوم على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة⁽²⁾.

1.3.3 تعريف الصكوك الوقفية وبيان أنواعها:

تعرف الصكوك الوقفية على أنها الوثائق المحددة القيمة التي تصدر باسماء مالكيها مقابل الأموال التي قدموها للجهة الموقوف عليها أو من يمثلها، وذلك بقصد تنفيذ مشروع وقفي معين أو استغلاله وتحقيق الغايات وال حاجات الوقفية المقصودة من ورائه سواء كانت هذه الحاجات اجتماعية أو ثقافية أو اقتصادية أو غير ذلك⁽³⁾، وتسمح هذه

(1) المرجع نفسه، ص 301-303.

(2) حكيم براضية، التصكيم ودوره في إدارة السيولة بالبنوك الإسلامية، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الشلف، 2010-2011، ص 131.

(3) أبو بكر بوسالم وآخرون، مساهمة الصكوك الوقفية في تحقيق التنمية بالإشارة إلى تجارب بعض الدول الإسلامية، مجلة الأصيل للبحوث الاقتصادية والإدارية، المجلد 03، العدد 01، جوان 2019، ص 17.

الصيغة المبتكرة لاستثمار الوقف لجميع أفراد المجتمع بالمشاركة والمساهمة في الوقف مهما كانت مداخيلهم⁽¹⁾.

يتم استثمار الأصول النقدية من خلال الصناديق الوقفية باستخدام صيغ التمويل المعروفة في الفقه الإسلامي، كالمشاركة والاجارة والمزارعة وغيرها، وتمثل اهم الصكوك الوقفية التي تساهم في استثمار الوقف في صكوك الأسهم الوقفية وصكوك السندات الوقفية⁽²⁾.

✓ صكوك الأسهم الوقفية: ويقصد بها وقف الأسهم في شركات الأموال ذات النشطة الجائزة شرعاً، وفي هذه الحالة يمكن للواقف أن يقف ما يملكه من أسهم سواء كلها أو جزء منها حسب إرادته، ثم تصرف أرباحها على جهة الوقف عامة كانت أم خاصة⁽³⁾.

✓ صكوك السندات الوقفية: تقوم فكرة السندات الوقفية على تحديد مشروع وقف لخدمة المجتمع وتحديد حجم التمويل اللازم له، ثم اصدار سندات بقيمة اسمية مناسبة وطرحها للاكتتاب العام لتجمیع المال اللازم للمشروع الوقفی، حيث يمكن إنشاء صندوق استثمار وقفي لا دارة هذه السندات، ويستند هذا النوع من الصكوك الوقفية على اسس تمويلية تختلف اشكالها بين سندات المشاركة الوقفية سندات الاعيان، سندات التحكير وسندات المقارضة⁽⁴⁾.

(1) أحمد صديقي وأخرون، الصكوك الوقفية ودورها في استثمار الوقف النقدي، مجلة ميلاد للبحوث والدراسات، المجلد 04، العدد 01، المركز الجامعي ميلة، جوان 2018، ص 301.

(2) مريم عبایدیة، محی الدین بن عبد العزیز، الوقف النقدي وسبل استثماره الحديثة- الصكوك الوقفية نوژجا، مجلہ الباحث في العلوم القانونیة والسياسیة، العدد 03، جامعة سوق أهراس، جوان 2020، ص 92.

(3) مریم عبایدیة، محی الدین بن عبد العزیز، مرجع سابق، ص 86.

(4) مریم عبایدیة، محی الدین بن عبد العزیز، المرجع نفسه، ص 87.

2.3.3 أهمية الصكوك الوقفية في تمويل مشاريع التنمية الاجتماعية والاقتصادية:

تعمل الصكوك الوقفية على تجميع الموارد لدى الراغبين في وقف اموالهم في مشاريع كبيرة، التي لا يتسعن لصغر المستثمرين القيام بها كل على حدة، وكذا التوسيع من نطاق مجتمع الواقفين ومن سبل العمل الخيري، وعليه يتمثل دور الصكوك الوقفية في تمويل التنمية ب مختلف اوجهها كا يلي :

✓ دور الصكوك الوقفية في التنمية الاجتماعية⁽¹⁾ :

- تساهم الصكوك الوقفية في انشاء صناديق وقفية للحد من ظاهرة البطالة عن طريق تمويل المشاريع الصغيرة واحتضانها.
- تساهم الصكوك الوقفية في انشاء صناديق وقفية لرعاية الفقراء والمعوزين والأرامل والأيتام عن طريق توفير بعض الخدمات التي لا يمكن لهذه الفئات الحصول عليها من الدولة في مجالات عديدة كالتعليم والصحة وغيرها.

✓ دور الصكوك الوقفية في التنمية الاقتصادية⁽²⁾ :

- تساهم الصكوك الوقفية في مساعدة الدولة وتخفيض العبء الملقى على عاتقها وذلك بتوجيه الفوائض المالية التي كان مقرر انفاقها على الجانب الاجتماعي غير الانتاجي الى مشاريع استثمارية انتاجية مدرة للربح.
- تساهم الصكوك الوقفية في تمويل المشاريع الصغيرة واستغلال الثروات المحلية وزيادة الانتاج وزيادة المداخيل ومنه زيادة الادخار والاستثمار.

تساعد الصكوك الوقفية في زيادة الناتج المحلي الخام من خلال القيم المضافة التي تتحققها المشاريع التي تم انشاؤها وتمويلها بصكوك الوقف.

(1) أبو بكر يوسف وآخرون، مرجع سابق، ص 22.

(2) المرجع نفسه، ص 21، 22.

4. خاتمة:

تمثل اهم النتائج المتوصل إليها من خلال هذه الورقة البحثية فيما يلي :

- وجود علاقة تكاملية واضحة بين الاستثمار والوقف مرتکزها الوصول إلى تحقيق التنمية، باعتبار أن الاستثمار يتضمن تكوين رأس مال بمعنى انشاء مشروعات استثمارية، كما أن الوقف ينطوي في انشائه وتجديده واحلاله على عملية تكوين رأس مال مشروع استثماري، وعليه يفهم أن الوقف يقوم على تقديم رأس المال اللازم للاستثمار.
- اربط مفهوم القطاع الثالث بمترادات عدة منها القطاع غير الربحي، القطاع التطوعي، الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، الاقتصاد التكافلي، وهي تسميات عديدة تجسد العلاقة الوثيقة بين المجتمع والاقتصاد، وما يجب أن تكون عليه هذه العلاقة، فالقطاع الثالث يلعب دور فعال إلى جانب القطاع العام والخاص، عن طريق ايجاد بيئه عمل تحفيزية من شأنها أن توسيع من نطاق الأنشطة غير الربحية بما يتناسب مع حاجات الناس والمجتمع، حيث الذي يرتكز قوامه على العمل الخيري بجميع صوره.
- تتحدد ملامح الارتباط بين الاستثمار الوقفى المستمد من الشريعة الاسلامية والقطاع الثالث باعتباره احد المفاهيم المستحدثة لدى المجتمعات الغربية سواء من حيث المبدأ أو من حيث الاهداف، حيث تهدف الأعمال الخيرية التي تعتبر أساس وجود نظام الوقف والقطاع الثالث إلى تحقيق التنمية، خاصة إذا ما تم توجيه هذا السلوك الإنساني بما يعود بالنفع العام على كافة أفراد المجتمع بدون تمييز وعلى الدولة ذاتها، إذ يعتبر كل من الوقف والقطاع الثالث مصادر تمويلية جديدة في ظل ضعف تعبئة المدخرات المحلية وتزايد مخاطر التمويل الخارجي.

- يعتبر الاستثمار الوقفى في بيئتنا الاسلامية من أهم مكونات القطاع الثالث نظراً لمساهمته في عمليات التنمية الاقتصادية والاجتماعية وحتى البيئية منها (الوقف المائي)، ومن اهم الاساليب الاستثمارية المبتكرة للاستثمار الوقفى الحالى هو الصكوك الاستثمارية الوقفية التي تسمح لجميع أفراد المجتمع بالمشاركة والمساهمة في الوقف مهما

كانت مداخيلهم، حيث يتم استثمار الاصول النقدية من خلال الصناديق الوقفية باستخدام صيغ التمويل المعروفة في الفقه الاسلامي، كالمشاركة والاجارة والمزارعة وغيرها، وتمثل اهم الصكوك الوقفية التي تساهم في استثمار الوقف في صكوك الاسهم الوقفية وصكوك السندات الوقفية.

قائمة المصادر والمراجع:

1- أولاً- النصوص القانونية:

- القانون رقم 10-91 المتعلق بالأوقاف الصادر بالجريدة الرسمية رقم 21 لسنة 1991 بالقانونين 07-01 المؤرخ في 22 ماي 2001، جريدة رسمية رقم 29 مؤرخة في 2001، والقانون رقم 10-02 المؤرخ في 14 ديسمبر 2002، جريدة رسمية رقم 83 مؤرخة في 2002.
- القانون رقم 01-03 المؤرخ في 17 فيفري 2003، المتعلق بالتنمية السياحية المستدامة، الجريدة الرسمية، العدد 43، الصادرة بتاريخ 20 جويلية 2003.
- القانون رقم 16-09، المؤرخ في 03 أوت 2016 المتعلق بترقية الاستثمار، الجريدة الرسمية رقم 46، مؤرخة في 2016.

2- ثانياً- الكتب:

- هيكل فهمي عبد العزيز، موسوعة المصطلحات الاقتصادية والاحصائية، الطبعة 06، دار النهضة العربية، لبنان، 1985.

3- ثالثاً- المقالات في المجالات العلمية:

- أبو بكر بوسالم وآخرون، مساهمة الصكوك الوقافية في تحقيق التنمية بالإشارة إلى تجارب بعض الدول الإسلامية، مجلة الأصيل للبحوث الاقتصادية والإدارية، المجلد 03، العدد 01، جوان 2019، ص 17.
- أحمد صديقي وآخرون، الصكوك الوقافية ودورها في استئثار الوقف النقدي، مجلة ميلاد للبحوث والدراسات، المجلد 04، العدد 01، المركز الجامعي ميلة، جوان 2018، ص 301.
- آمنة امهدى بوزينة، دور القطاع الخيري في تمويل مشاريع التنمية- الوقف نموذجاً، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 07، العدد 04، جامعة تيزنيست، 2018، ص 63.

- أمينة عبيشات، ابراهيم عماري، الاساليب الحديثة في استثمار الاوقاف في التشريع الجزائري، الاكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، قسم العلوم الاقتصادية والقانونية، العدد 21، جامعة الشلف، جانفي 2019، ص 101.
- أمينة عبيشات، ابراهيم عماري، الوقف المائي ودوره في تفعيل الامن البيئي المستدام، مجلة حقوق الإنسان والحيريات العامة، جامعة مستغانم، العدد الخامس، جانفي 2018، ص 295-297.
- العيد صوفان، الدور التنموي للمؤسسة الوقفية في الجزائر، دراسة تقييمية، مجلة الادارة والتنمية للبحوث والدراسات، العدد الثاني عشر، ص 162.
- مريم عبайдية، محى الدين بن عبد العزيز، الوقف النقدي وسبل استثماره الحديثة- الصكوك الوقفية نموذجا، مجلة الباحث في العلوم القانونية والسياسية، العدد 03، جامعة سوق أهراس، جوان 2020، ص 92.
- سهام ساري، دور القطاع الثالث في تحقيق التنمية المستدامة، مجلة الباحث الاقتصادي، العدد الاول، جامعة سككيكدة، 2014، ص 181.
- عبد الرزاق سعيد بلعباس، مفهوم القطاع الثالث والاشكالات المعرفية التي تعترف به في ضوء التجربتين الانجلوساكسونية والأوروبية، اقتصاديات العمل الخيري، ورشة عمل، جامعة عبد العزيز، جدة، 2017، ص 06.
- عز الدين شرون، أساليب استثمار الوقف في الجزائر، مجلة الحجاز العالمية المحكمة للدراسات الاسلامية والعربية، العدد 02، جدة، اوت 2014، ص 168.
- صالح صالح، نوال عمارة، الوقف الاسلامي ودوره في تحقيق التنمية المستدامة- عرض التجربة الجزائرية في تسخير الأوقاف- المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، العد 01، ديسمبر 2018، ص 156.

4- رابعا- الرسائل والاطروحات:

- بهاء الدين عبد القادر بكر، سبل تنمية موارد الوقف في قطاع غزة، بحث مقدم لاستكمال الحصول على درجة الماجستير في المحاسبة والتمويل، الجامعة الاسلامية، غزة، 2009.
- حكيم براضية، التصكيك ودوره في ادارة السيولة بالبنوك الاسلامية، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسويق، جامعة الشلف، 2010-2011.

5- خامسا- المقالات على موقع الانترنت:

- مقال منشور على موقع الجزيرة بتاريخ 24/10/2016، تحت عنوان تعرف على مفهوم الاقتصاد التضامني،
<https://www.aljazeera.net/encyclopedia/encyclopedia-economy/2016/10/24/%D8%AA%D8%B9%D8%B1%D9%81%D8%B9%D9%84%D9%89-%D9%85%D9%81%D9%87%D9%88%D9%85%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%82%D8%AA%D8%BS%D8%A7%D8%AF%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B6%D8%A7%D9%85%D9%86%D9%8A> تاريخ الاطلاع 2021/03/06، على الساعة 22:22.
- فارس مسدود، الريادة في العمل الخيري وربطه بالتنمية، الزكاة والآوقاف-نموذج-، بحث منشور على الرابط التالي: www.giem.info/article/details/ID/103 تاريخ الاطلاع: 2021-02-08 على الساعة 23:29

الاقتصاد الاجتماعي والتضامني:

حدود المعنى والمفهوم

طالب دكتوراه: بن سيتواح سمير

ملخص عام:

شهدت عولمة النظام الاقتصادي ومستوى تذبذبات النمط الرأسمالي محطات من الفشل والعجز على مستوى الخطط الاقتصادية والغايات الاجتماعية أدت إلى وقوع عدة أزمات اقتصادية واجتماعية، خاصة في الدول التي تعتمد بالدرجة الأولى على ريعها النفطي في تمويل مشاريعها التنموية، ما أدى إلى إرتفاع درجة عجزها في تحقيق أدنى مستويات الرفاه الاجتماعي لمواطنيها، هذا ما يقودنا إلى التعمق في البحث عند طرح السؤال المتعلق بطبيعة دور الدولة في القطاع الاقتصادي ومدى إمكانية تحقيقها للتنمية المستدامة، في ظل الاعتماد على الدولة كقطاع عام بما له من مقدرات يسعى من خلاطها للتسيير العمومي (تقديم الخدمات)، ومبادرات القطاع الخاص الذي يسعى وراء تحقيق الأرباح بإعتباره نطا اقتصاديا يتميز بالتنافسية.

وعليه، يبقى حضور الدولة في مكافحة الفقر والتخلف وتحقيق التنمية المستدامة غير كافي، لذلك كان من الضروري لفت إنتباه الأفراد في المجتمع إلى التوجه نحو خلق مشاريع مختلفة على شكل تعااضديات، تعاونيات، مؤسسات وجمعيات تشكل في مجملها ما يعرف بالاقتصاد الاجتماعي والتضامني، هذا الاقتصاد الذي يضع الفرد في مركز العملية التنموية بشقيها الاقتصادي والاجتماعي للاستجابة لمختلف التحديات التي تواجهه أمام تحقيق التنمية الاجتماعية المستدامة.

من خلال تدرج السياق التاريخي لللاقتصاد الاجتماعي والتضامني ومراحل تطوره يظهر الدور الأساسي والمهم لهذا القطاع في تسهيل عمليات التنظيم المجتمعي على المستوى القاعدي (الم المحلي)، نظراً لتميزه بديناميكية محلية، ومارسات اجتماعية تشاركية تعتمد مقاربة تضامنية بحثة، تأخذ بعين الاعتبار حاجيات الأفراد من جهة وتستمر مقدراته الممكنة من جهة أخرى، هذه القناعة أفرزت في العديد من دول العالم شبكات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، تضم السلطات المحلية والفاعلين بالاقتصاد الاجتماعي، الذين قرروا العمل معاً من أجل تنمية ترابية مستدامة، تتميز بالتنوعية هدفها الأساسي هو محاربة كل أنواع الإقصاء الاجتماعي.

RESUME:

L'économie sociale et solidaire « ESS » est un concept qui s'est récemment stabilisé mais qui s'inscrit dans une réalité économique et dans des réflexions théoriques et politiques remontant à plus deux siècles.

« ESS » est donc fille de la nécessité, elle provient d'une volonté de réduire les inégalités, et garantir légalité des chances entre les membres de la société dans un cadre de solidarité lié à une activité économique non lucratif.

Le tiers secteur présuppose l'existence de deux autres secteurs, un secteur public ou étatique dont l'activité cherche à satisfaire l'intérêt général, et un secteur privé ou concurrentiel dont le but et la rentabilité des investissements par la recherche de profit.

مقدمة:

في الحقيقة يخضع مفهوم الاقتصاد الاجتماعي والتضامني لعدة تعريفات حسب المعيار، كالتعريف التشريعي أو القانوني، التعريف الفقهي والتعريف التنظيمي أو المؤسساتي، لكن حسب المطالعة التي قمنا بها نعتقد بأن التعريف التنظيمي أو المؤسساتي هو الأقرب والأشمل عن باقي التعريفات، لكونه جاء تعریفاً جاماً ل مختلف الجوانب المفسرة لهذا المفهوم، حيث ستنطرق له لاحقاً ضمن المحور الأول من الدراسة.

كما يمكن لمعيار التعريف بالتنظيمات المكونة لهذا القطاع المساهمة في صياغة مقاربة معرفية له من خلال القراءة في مضمون قوانينها الأساسية التي تبرز مختلف الخصائص والمميزات المشتركة فيما بينها، بإعتبارها تنظيمات أفراد بالدرجة الأولى وليس مؤسسات لتراث رؤوس الأموال.

ولفهم حقيقة الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، لابد من العودة إلى السياق التاريخي الذي طرقت له عدة تيارات فكرية وأشكال تنظيمية ذات إنتاج مشترك إنطلاقاً من الاقتصاد الاجتماعي، الاقتصاد التضامني، وصولاً إلى المقاولاتية الاجتماعية، حيث يعتبر حركة مهيكلاً تدربيجاً، وتمثل الفترة مابين: 1750 - 1850 في أروبا الفترة الأهم من حيث بداية التفكير في إيجاد بدائل يتم طرحها لمواجهة الرأسمالية الصناعية المهيمنة، من خلال إسهامات عدة مفكرين اقتصاديين أشاروا إلى شدة تأثير النظام الرأسمالي الصناعي على الجانب الاجتماعي للأفراد، لاسيما منهم المفكرين الفرنسيين **CHARLES FORRIER** (1837-1772) و **SAINT-CIMON** (1825-1760) الذين أسساً لأفكار اقتصادية تربط بين ما هو اقتصادي واجتماعي في ظل إنشاء ما عرف حينها بالجمعيات الاجتماعية والجماعية.

وتعتبر بداية التسعينيات من القرن الماضي الفترة التي من خلالها توسيع مفهوم الاقتصاد الاجتماعي والتضامني ليشمل مجموعة النشاطات الاقتصادية التي تشترك في تحقيق غاية واحدة أساسها تقوية الروابط الاجتماعية، بواسطة برامج طموحة لا تكتفي

بتحقيق مصالح الأفراد المندمجين ضمن إطاره فقط، بل يسعى لتحقيق المصلحة العامة.

يفرض هذا النموذج من الاقتصاد نفسه على شكل اقتصاد ثالث إلى جانب القطاعين العام والخاص، خاصة في ظل محدودية هذين الآخرين في تحقيق الحد الأدنى من الوفرة المستقرة الكفيلة بإشباع الحاجيات الضرورية للأفراد في المجتمع، على غرار العدالة في توزيع الثروة، تقليص الفوارق وتساوي الفرص بين أفراد المجتمع الواحد.

انطلاقاً من ذلك، يعتبر الاقتصاد الاجتماعي والتضامني نتيجة حتمية لاهتمامات التنمية الاجتماعية والاقتصادية التي ترتكز أساساً على تحقيق مبدأ المساهمة الجماعية في التنمية الشاملة والمستدامة، وتمكين مختلف الأفراد من توظيف قدراتهم الذاتية للمساهمة بفاعلية في نمو المجتمع وترقيته من خلال تهيئة الظروف المناسبة والشروط الضرورية التي تسمح لهم بالقيام بدور إيجابي في مجتمعهم.

تستهدف هذه الورقة البحثية محاولة رسم الحدود بين الاقتصاد الاجتماعي والتضامني (الاقتصاد الثالث) كمفهوم مغایر للاقتصاد الكلاسيكي بقطاعيه العام والخاص والاقتراب أكثر من تقديم تعريف محدد لهذا المفهوم.

وعلى هذا الأساس جاءت هذه المداخلة ضمن معالجة هذه الفكرة، وذلك من خلال الإجابة على التساؤل الرئيسي التالي:

ما مفهوم الاقتصاد الاجتماعي والتضامني (القطاع الثالث)، وما هي طبيعة الحدود التي تميزه عن الاقتصاد الكلاسيكي؟

وسيتم معالجة هذه الإشكالية ضمن المحاور التالية:

- المحور الأول: الاقتصاد الاجتماعي والتضامني: مقاربة تاريخية.
- المحور الثاني: المبادئ والأسس الموجة للقطاع الثالث.
- المحور الثالث: الحدود الفاصلة بين الاقتصاد الكلاسيكي (القطاعين العام والخاص) والقطاع الثالث.

المحور الأول: الاقتصاد الاجتماعي والتضامني: مقاربة تاريخية.

تعريف الاقتصاد الاجتماعي والتضامني:*

قبل التطرق إلى الحديث عن السياق التاريخي لتطور مفهوم الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، سنقدم بعض التعريفات لهذا المفهوم أولاً، وهي كالتالي:

- كنا قد ذكرنا في محتوى المقدمة بأن التعريف التنظيمي أو المؤسسي للاقتصاد الاجتماعي والتضامني هو التعريف الأقرب والأشمل عن باقي التعريفات، بإعتباره جاء جاماً لعناصر هذا القطاع وتطبيقاته، وربط في صياغة تعريفه له بين ما هو فقهي وتشريعي، فنجد من بين هذه التعريفات:

- حسب المجلس الاقتصادي والاجتماعي الأوروبي: (الاقتصاد الاجتماعي والتضامني هو جميع المؤسسات الخاصة ذات التنظيم الهيكلية والتي توفر على إستقلالية القرار وتتمتع بحرية الإنخراط، والتي أنشأت لتلبية حاجيات أعضائها عبر السوق، وذلك يإنتاج سلع أو خدمات التأمين أو التمويل، حيث أن القرارات وأي توزيع للأرباح أو الفائض بين الأعضاء لا ترتبط مباشرة برأس المال أو مساهمة كل عضو، بل لكل منهم صوت واحد، وجميع الأحداث تجري من خلال قرار ديمقراطي تشاركي).⁽¹⁾

- حسب منظمة العمل الدولية: (الاقتصاد الاجتماعي والتضامني هو مجموعة من المقاولات والهيئات، وخصوصاً التعاونيات والتعاونيات والجمعيات والمؤسسات والمقاولات الاجتماعية، التي تقوم على مبادئ التضامن والمشاركة والتي تتميز بانتاج السلع والخدمات والمصارف، مع الحرص في الوقت ذاته على تحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية).¹

(1) أحمد خلف حسين الدخيل، الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، إطار مفاهيمي ودعوى للاعتراض، مجلة العلوم القانونية، كلية القانون جامعة بغداد، العراق، 2018، ص: 78، 79.

- حسب المجلس الاقتصادي الاجتماعي والبيئي المغربي: (الاقتصاد الاجتماعي والتضامني هو مجموع الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية التي تنتظم في شكل بنيات مهيكلة أو تجمعات لأشخاص ذاتين أو معنويين بهدف تحقيق المصلحة الجماعية المجتمعية، وهي أنشطة مستقلة تخضع لتدبير مستقل وديمقراطي وشاركي يكون الإنخراط فيه حرًا) ⁽¹⁾.

نلاحظ من خلال هذه التعاريف بأن المؤسسات الحكومية والمنظمات الدولية حاولت تقديم صورة مفصلة للاقتصاد الاجتماعي والتضامني، من خلال الربط بين تطبيقاته ومكوناته، والنماذج الذي يعمل بها والأهداف التي يسعى لتحقيقها.

كذلك توجد عدة تعاريف تعتمد على معايير أخرى، نذكر منها بشكل مختصر ما يلي:

- (الاقتصاد الاجتماعي والتضامني يعبر عن ذلك الاقتصاد المتنوع، الذي لا يطرح نفسه بديلاً جذرياً عن السوق أو الدولة، بقدر ما يسعى إلى تلبية حاجيات اجتماعية ذات طابع شعبي، أبقاها السوق في دائرة الظل ولم تستطع الدولة الحديثة تغطيتها) ⁽²⁾.

- (الاقتصاد الاجتماعي والتضامني هو مجموع النشاطات المتنوعة ذات البعد الاجتماعي، التي تضع مبدأ التضامن هدفاً أساسياً بين الجماعات المجتمعية غايتها ترقية الروابط الاجتماعية والقضاء على الإقصاء الاجتماعي) ⁽³⁾.

(1) أحد خلف حسين الدخيل، المرجع نفسه.

(2) الحبيب الدرويش، الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، المكاسب والرهانات، ندوة دولية بالمعهد الوطني للشغل والدراسات الاجتماعية، تونس، 2008، ص: 43.

(3) CHRISTINE COLETTE, BENOIT PIGE, *Economie Sociale et Solidaire, gouvernance et contrôle*, dunod, Paris, 2008, P. 7.

السياق التاريخي لتطور مفهوم الاقتصاد الاجتماعي والتضامني: *

تقدمنا النظرة الواقعية للمجالين الاقتصادي والاجتماعي إلى تصور اقتصاد ذو نمطية بديلة عن اقتصاد السوق، أي قطاع هجين يمزج الإثنين في آن واحد، أين يتعالش ويتكامل الاقتصادي نظيره الاجتماعي في إطار مبدأ التضامن المهيكل على أساس قانونية تصوغها الدولة ويجسده الأفراد.

الاقتصاد الاجتماعي والتضامني هو مفهوم ديناميكي أعطيت له عدة تعريفات بناء على السياقات التاريخية التي مر بها، ونظراً لأهميته في عديد المجالات، حظى هذا القطاع بعدد متزايد من الوثائق والإعلانات والقرارات والاتفاقيات المشتركة الصادرة عن المؤسسات والهيئات الدولية المهمة بال المجالين الاقتصادي والاجتماعي.

وعلى العموم عرف الاقتصاد الاجتماعي والتضامني تاريخياً ثلاثة مراحل تطور من خلالها وهي¹ :

1- مرحلة ما قبل - وإلى غاية الثورة الفرنسية (1789) :

للقطاع الثالث جذور سوسيولوجية تبرز من خلال ممارسات قديمة، حيث ظهرت في العصور السابقة جمعيات التشغيل والتجمعات من أجل الإنقاذ التعاوني في مصر وعرف اليونان القديم عدة جمعيات وهياكل تهتم بالشأن الاجتماعي والحقوق، وذلك من خلال بروز نموذج الأكاديمية، والمدرسة الفلسفية التي أنشأها أفلاطون في حدائق أثينا أين دامت أكثر من ثمانية قرون.

في العصر الوسيط ظهر ما يعرف حينها بالتعاونيات ذات الإختصاص الواحد، أو ما يسمى بالخدمة المشتركة التي تأخذ بعين الاعتبار مشاكل العاملين في القطاع الواحد وتشكلت منظمات المهن بصيغة مؤسسات تشاورية أخوية رافقت تطور التجارة الدولية المرتبطة بالمعارض الميدانية مختلف الحرف والنشاطات.

خلال القرنين 17 و 18 ظهرت هيئات علمية وأدبية وموسيقية ساهمت في ترقية حيوية المجتمع المدني، وكذلك ظهرت خلال هذه الفترة جمعيات سياسية وفلسفية سبقت ظهور المنظمات المدنية للدفاع عن حقوق الإنسان بروح ما قبل الثورة.

الثورة والإمبراطورية لها مرحلتا القطيعة، حيث ظهر عداء ثوار التنظيمات غير الربحية التي كانت تضمن الامتيازات لأعضائها فقط، حيث أصبحت هذه الفكرة مروضة منذ حل هذه الامتيازات يوم 04 أوت 1798، ومن جهة أخرى سعى الثوار المناهضين للكنيسة إلى القضاء على الجمعيات الخيرية التابعة للكنيسة الكاثوليكية، حيث تجسد ذلك من خلال مرسوم 1791 المتضمن حل وتصفية هذه التنظيمات ومنع إنشاءها مجدداً، مع العلم أن الحق في إنشاء الجمعيات لم يتم إدراجه ضمن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان سنة 1789، وهذا ما يشير إلى انهيار القطاع الثالث خلال فترة الثورة الفرنسية.

2- مرحلة النموذج الإشتراكي:

بدأت حركة القطاع الثالث هنا مع الكونت الفرنسي SAINT CIMON (1760-1825) الذي إنتقد بشدة تشغيل الأطفال القصر في مجال التوسيع الصناعي والأشغال الكبرى وعدم إخام العاطلين عن العمل في هذا المجال، وجاء في نفس هذه الفترة CHARLES FORRIER (1772-1837) لينتقد الفوضى الصناعية والتطفل التجاري ودعاة جماعات المنتجين، مقترحًا إنشاء أرضية اجتماعية تستوعب ذوي الحقوق في العمل، هذه المؤسسة تكون حرفة متكونة من أفراد يخضعون لمبدأ: لكل عمل يكافي من أجله، وسمعته هي رأس ماله، وكل قراراتهم تتخذ خلال الجمعية العامة بدون ممثلين ولا مندوبيين، هذه الديمقراطية مباشرة أصلها مبدأ: رجل واحد بصوت واحد، لكن اقتراحات FORRIER لم تؤخذ بعين الاعتبار إلا في بعض النوادي المهنية والجمعيات العائلية.

بعد ذلك جاء منظر النشاط التعاوني والفرالي PIERE JOSEF PROUDHON (1809-1865)، الذي اقترح فكرة التعويض التعاوني على أساس أوقات العمل المضافة، وذلك بإنشاء مؤسسات الضمان التعاوني المختلفة التي تتضمن الحماية من مخرجات حرية المنافسة الاقتصادية، كما أن النموذج الفدرالي والنظام السياسي يتناسق مع التعاونية، باعتباره عقد اجتماعي يخلق التوازن بين السلطة والحرية حيث النموذج الفدرالي يقوم على مبدأ: التبعية، أين الدولة لا تتدخل في حل الأزمات الاجتماعية بوجود وسائل أخرى مثل الجمعيات، التعاونييات والجماعات المحلية وبشكل مختلف، فإن قصة النشاط التعاوني في بريطانيا قد تطورت من خلال مساهمات المفكر الاجتماعي RICHARD OWEN (1771-1858)، الذي إقترح وجود اشتراكية مجتمعية تميز بالبحث عن توازن اجتماعي جديد، وذلك من خلال تشديد قرئ اجتماعية وخلق نظام تعاوني يجسد الملكية المشتركة بدل الملكية الخاصة، بعد ذلك تطورت هذه المبادرة عن طريق ROCHDAL في مقاطعة LANCASTRE، بتجربة عدالة رواد روشنال، تتعلق بمجموعة عمال النسيج الذين قاموا بتأسيس تعاونية للمواد الغذائية سنة 1844، حيث يتم تقسيم الأرباح حسب معدلات الشراء، تطورت تعاونية مستهلكي رواد روشنال سريعاً، وقامت بفتح فروع مختلفة في عدة مجالات، لعبت هذه التعاونية دور صندوق التوفير، وأنشأت بنكا ومركزا للتأمين، ولكن بالمقابل قامت ببناء مكتبات ومدارس للتعليم بهدف تنمية مختلف المقاطعات الناشطة فيها، في سنة 1863 أصبح لهذه التعاونية أكثر من 500 قاعدة تجارية في بريطانيا، لتبقى هذه التعاونية من أبرز الأمثلة الناجحة في المجال التعاوني في أوروبا خلال تلك الفترة.

يعتبر الألماني FRIEDRICH WILHELM RAIFFEISEN (1818-1888)، أول من أطلق مبادرة التعاونية المصرفية سنة 1848، من خلال إنشاء صناديق قروية CAISSES VILLAGEOISES) للقرض التعاوني الفلاحي، على أساس التوفير في اقتصادات المساهمين، بهدف قبول القروض الفردية على أساس الكفالة، بقي هذا

النموذج يعمل في حلقة مغلقة، إلى غاية ظهوره بالضرورة على مستوى شبكات جهوية ثم وطنية، ثم على أساس هذا النموذج تم إنشاء صندوق القرض الفلاحي في فرنسا بصفة رسمية بموجب قانون 5 نوفمبر 1894.

3- مرحلة دور الكنيسة: من التسيير المباشر إلى التأثير المعنوي:

الاقتصاد الاجتماعي والتضامني كان محل نزاع بين الكنيسة والدولة في الفترة ما بين 1789-1905، تحت مظلة النظام القديم أو ما سمي حينها بنظام الكاثوليك ودين الدولة، حيث لا تعتبر الكنيسة نفسها منافساً للدولة، ولكنها بالمقابل تهتم بشؤون التعليم، الصحة والنشاط الخيري، في حين تسهر الدولة على سن القوانين والاهتمام بالمشاكل الأمنية، وبقى الاقتصاد الاجتماعي والتضامني لفترة طويلة مسيراً بتأثير من الكنيسة، على الأقل قبل ظهور فكرة فصل الدين عن الدولة، وحدوث أزمات مالية استدعت بالضرورة تدخل الدولة من خلال التمويل العمومي لامتصاص شدة تلك الأزمات.

وبالعودة إلى دور الكنيسة في الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، تراجع دورها بشكل كبير في عدة مجالات، وحاولت مراجعة آليات نشاطاتها الخيرية من خلال تركيزها على التعليم فقط باعتباره مرتبطاً بالعقيدة، تاركة للدولة المجال للأهتمام بباقي القطاعات، لكن سرعان ما عاد دور الكنيسة للبروز مجدداً، مع عودة الدعوى للأفكار المثلية بسبب قضايا العمال، ونشر البابا ليون الثالث عشر (PAPE Léon 13) عريضته المشهورة بعنوان "من الملكية إلى الملكية الجديدة" (DE RERUM NOVARUM) سنة 1981، تحدث فيها عن معاناة العمال ومؤسسها بموجهاً قواعد الكاثوليك الاجتماعي ثم انشقت عنها مجموعة من التعاونيات والجمعيات المتأثرة بالبعد الديني في ثقافتها الاجتماعية، ومثال ذلك قيام البابا خوسي ماريا أرزمendarit (Pape José María Arizmendarit) بتأسيس مشروع مساهمة عمال المؤسسات، الذي أخذ مساراً ناجحاً في تعاونيات الاستهلاك ومجموعات تعاون الباسكين في إسبانيا خلال ثمانينيات القرن الماضي.

اليوم، ورغم تقلص دور الكنيسة ودور العبادة بشكل عام في تسيير الحياة العامة إلا أن معظم الديانات لا تزال تتمتع بالبعد المعنوي المؤثر على الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، حيث نلاحظ مثلاً أن الممارسات الدينية في الدول الأنجلوأمريكية لا يزال لها التأثير الكبير على النشاطات التطوعية، على غرار الدول الإسلامية من خلال انتشار الجمعيات الخيرية التابعة لدور العبادة ونماذج صناديق الزكاة التي أفرزت العديد من صيغ منح القروض الإسلامية، وليري الاستثناء موجوداً في دول أوروبية مثل بريطانيا، ألمانيا وإيطاليا، حيث تقلص دورها كثيراً في الاقتصاد الاجتماعي والتضامني على أساس الاعتماد على نظام الدولة العلمانية، عكس فرنسا التي تبنت مارسة دينية منضبطة يمكنها المساهمة في القطاع الثالث بنشاطها التطوعي.

1: CHRISTINE COLETTE, BENOIT PIGE, OP CIT, P.10-14.

لا يكتمل الحديث عن السياق التاريخي الذي ذكرناه آنفاً حول تطور الاقتصاد الاجتماعي والتضامني إلا بالحديث على الفترة المتعلقة بسبعينيات القرن الماضي، أين عاد الاقتصاد الاجتماعي والتضامني للظهور كمفهوم جديد، يبحث عن صيغة لخلق الثروة بالتمييز بين التمودجين الرأسمالي والإشتراكي، حيث توجهت الأنظار نحو ضرورة مؤسسة وهيكلة فواعل القطاع الثالث وتأطيرها عن طريق صياغة قوانين أساسية رسمية لها، وإدخاله ضمن الحقول الأكademie بهدف ترقيته وعدم اعتباره مجرد ممارسات أو ردود فعل في حالات ظرفية فقط، رغم أن مفهومه يرتبط لفترة طويلة بمرجعية التقليد التاريخي، ولعل أهم مثال لهكذا مبادرة، كانت في فرنسا حين تم إدراج الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في الدراسات العليا للحقوق سنة 1981 وإنشاء مندوبيه ما بين الوزارات المكلفة بالاقتصاد الاجتماعي والتضامني⁽¹⁾.

(1) GERALDINE LACROIX, ROMAIN SLITINE, *L'économie Sociale et Solidaire*, nouvelle imprimerie laballery, France, 2017, P. 10.

المحور الثاني: الأسس والمبادئ الموجهة للاقتصاد الاجتماعي والتضامني.

على ضوء التعريفات التي تطرقنا إليها في بداية الدراسة، نستخلص بأن الاقتصاد الاجتماعي والتضامني يضم مجموعة من التنظيمات، تتوزع على حقوق مختلفة تتميز بالمبادرة والنشاط وبأشكال مختلفة.

1- خصائص الاقتصاد الاجتماعي والتضامني⁽¹⁾:

- عدم الربح الفردي: حيث لا تبني هذه الخاصة أحقيّة تحقيق الربح، ولكن تجيزه بالتقاسم بين جميع الأعضاء، مع عدم إغفال البعد الاجتماعي للمشروع.
- تتيح فوائد معتبرة: لكنها بالمقابل لا تجيز أحقيّة الملكية الفردية والاستغلال الفردي للأرباح.
- أولوية المنفعة الجماعية والاجتماعية للمشروع: بحيث تستلزم هيكلة الاقتصاد الاجتماعي والتضامني وجود مشروع يخدم المجتمع، وليس مشروع يخدم المصلحة الشخصية.
- اقتصار المسافة بين المنتج والمستهلك عن طريق الاتصال المباشر دون وسيط.
- حرية الانتساب: بحيث للفرد كل الأحقّية في اختيار التنظيم الذي يراه مناسباً للانضمام إليه.

2- الأسس والمبادئ:

يجب على المؤسسات والتنظيمات المنضوية تحت لواء الاقتصاد الاجتماعي والتضامني أن تحترم الأسس والمبادئ التالية:

- إتباع أهداف أخرى غير ما يتعلق بتقسيم الفوائد.

(1) زواوية لزهاري، السياسات الاجتماعية للدولة وفق مقاربة الاقتصاد التضامني، الدروس المستفادة من تجربتي البرازيل والمكسيك، مجلة اقتصاد، معهد إسطنبول للدراسات الاقتصادية والتعاون الدولي، العدد 3، أكتوبر 2018، ص: 339، 340.

- أن تكون الإدارة ديمقراطية، معرفة ومنظمة عن طريق قوانين أساسية.
- الأخذ بعين الاعتبار للأعضاء المشاركين وليس للقيم المالية التي يساهمون بها.
- أولوية خدمة المنظمة والمنفعة العامة في نفس الوقت.
- مساهمة الجميع في ترقية المنظمة أو المؤسسة على أساس غير رجعي، أو على أساس رجعي محدود، تقدر الإجراءات القانونية المتعلقة به⁽¹⁾.
- صنع القرار بشكل تشاركي وديمقراطي عملاً بمبدأ: عضو واحد = صوت واحد.
- تنوع مصادر التمويل، بحيث يمكن استثمار مختلف مصادر التعااضد المالي المتاح مثل إمتيازات القطاع الخاص (ال التعااضديات والتعاونيات)، وإمتيازات القطاع العام (السلطات العمومية والجمعيات)، ومنه يتتيح هذا المبدأ لهيأكل الاقتصاد الاجتماعي والتضامني إمكانية إستقبال الهبات من القطاع الخاص والاعتمادات المالية العمومية والإمتيازات الجبائية والإشتراكات والإقطاعات.
- تكريس مبدأ ما بين الهيأكل والتنظيمات: حيث يتتيح هذا المبدأ إمكانية تظافر الجهد لمواجهة التنافسية الشديدة التي تميز بها مؤسسات القطاع الخاص، بشرط تنظيم التعاون بين الشركاء الاجتماعيين على أساس الدفاع عن نفس القيم وتطبيق المبادئ المتفق عليها خلال تأسيس مبادرة التعاون فيما بينها.

كما تجدر الإشارة إلى وجود قيم أخرى يتمتع بها القطاع الثالث لا يسعنا التفصيل فيها مثل الابتكار والإبداع، الانطلاق من القاعدة، تعزيز ثقافة مجتمعية على أساس الدعم المتبادل، خلق فرص النجاح خارج اقتصاد السوق والمرونة في توجيه الإمكانيات والموارد.

(1) GERALDINE LACROIX, ROMAIN SLITINE, OP CIT, P.20-21.

المحور الثالث: الحدود الفاصلة بين الاقتصاد الكلاسيكي (القطاعين العام والخاص) والقطاع الثالث.

- **الربحية:** يعتمد الاقتصاد الكلاسيكي على توفير مناخات وآليات للاستثمار الرأسمالي، أو تفريد مخططات الدولة في الاقتصاد الاشتراكي، وذلك لخلق فرص أكثر للتشغيل وضمان الحد الأدنى من الخدمات، مع استهداف أكبر قدر ممكن من الأرباح لدى الخواص، وتقديم دائرة أوسع من الخدمات العمومية من قبل الدولة، لكن في الاقتصاد الاجتماعي والتضامني تكون الأولوية لاستهدف المصلحة العامة، من خلال ترقية عديد المجالات التي تمس مباشرة الحياة اليومية للأفراد، مثل الجانب الصحي التعليم، الثقافة والبيئة، فالغرض هنا غير ربحي رغم حفاظه على نفط الربحية المحددة لتمويل تطبيقاته من أجل الاستمرار في نشاطه⁽¹⁾.
- **أولوية البعد المعنوي على البعد المادي:** يكبح البعد المعنوي للاقتصاد الاجتماعي والتضامني النزعة الفردية التي يتميز بها اقتصاد السوق، لكن بالمقابل يمنح للاقتصاد الكلاسيكي بشكل عام فرصة التوأجد، من خلال تجسيده لآليات التضامن الطوعي الذي يشكل علاقات بين الأطراف الفاعلة في الاقتصاد، في مجال الاهتمامات المشتركة من ناحية، والحفاظ على علاقات القوة والمصلحة الاقتصادية من ناحية أخرى⁽²⁾.
- **الضرورة الاقتصادية:** يفتقد اليوم القطاعين العام والخاص للتوازن الاقتصادي فيما بينهما، نظراً للتجاذب الحاصل بينهما حول أحقيبة الواحد مما في قيادة مجملة التنمية فن جهة يحاول القطاع العام فرض نفسه من خلال إجراءات التأمين والملكية العمومية كرهان تنموي.

(1) الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، محاولة في الفهم، في: csds-center.com (2021/04/15).

(2) الاقتصاد الاجتماعي والتضامني وتحديات الشغل، في: fedi https://m.facebook.com/houna (2021/04/15), /posts

ومن جهة أخرى تخضع الدولة (السلطات العمومية) لختمية الخوخصة، وذلك بتقديم التنازلات والإمتيازات للقطاع الخاص، في إطار التكامل والمساهمة الثانية لتحقيق التنمية الاقتصادية، هذا ما يشير إلى فقدان تصور سياسي مستقر في المجال الاقتصادي والتنموي في مختلف بلدان العالم، لذلك تبرز الضرورة الاقتصادية للقطاع الثالث كبديل لتحقيق التكامل الوظيفي بين هذه القطاعات للقضاء على الثنائية السلبية، أي جدلية العلاقة بين القطاعين العام والخاص، وإعادة هيكلتها بناء على مبدأ التكامل في ظل الإمكانيات والإختصاصات المتاحة⁽¹⁾.

4- الموقع: يقول جيمس جوزيف (joseph jims) رئيس مجلس المؤسسات الخيرية في الولايات المتحدة الأمريكية سابقاً: (أنه في كل بلد تقريباً يحتفظ الناس لأنفسهم بمساحة وسطى بين القطاع الخاص والقطاع الحكومي، حيث يمكن تسخير الطاقة الخاصة للنفع العام، وقد نما القطاع الثالث بصورة كبيرة في السنوات الأخيرة، وهو يتحول سريعاً ليصبح قوة مؤثرة في حياة مئات الملايين من الناس في عشرات الدول⁽²⁾).

نفهم من هذه المقوله بأن الاقتصاد الاجتماعي والتضامني هو المجال الذي تحل فيه العلاقات الاجتماعية محل الترتيبات الرسمية، ويحل فيه تكريس الوقت الخاص لخدمة الغير محل علاقات السوق المفروضة والقائمة على قاعدة: القيمة = العمل، فلا طالما لعب القطاع الثالث دور الوسيط بين اقتصاد السوق والدولة، من خلال التكفل بهما وخدمات يعجز ربع القطاعين العام والخاص تأمينها أو لا يرغبان في ذلك.

(1) <https://ar.leaders.com.tn>, (15/04/2021)

(2) برية سيف الدين، آليات وشروط الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، دراسة مقارنة: فرنسا، المغرب والجزائر، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة معسكر، 2015/2016، ص:21.

-5

التركيز على المجتمع المدني: إذا كان الاقتصاد الاجتماعي والتضامني

حتمية اقتصادية واجتماعية، في ظل هشاشة القطاعين العام والخاص في تحقيق التنمية المنشودة، فإنه يبدو أكثر عملاً لدى الفئات المهمشة في المجتمع، بحيث كلما تزيد الحاجة إليه باعتباره حافزاً للشعور بالإنتهاء إلى مجموعة اجتماعية متضامنة لها نفس المصير ونفس الأهداف.

لذلك يعتمد القطاع الثالث على المجتمع المدني بثنائية إيجابية، الأولى هي تمكين الأفراد وإتاحة الفرصة لهم للمشاركة في صنع القرار على أساس حرية الإنتساب الغير مشروط - وهذا ما لا يمكن أن يوفره القطاعين العام والخاص - والثانية هي الوقوف على الوعي الجماعي للتعبير عن المصير المشترك أكثر من التعبير عن الموية الجماعية.

الخاتمة:

رغم الانتشار العالمي لفكرة الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، وتبنيه من طرف مختلف دول العالم، سواء المتقدمة منها أو التي هي في طريق النمو، وبروزه بداية الألفية الثالثة كمقارنة اقتصادية ذات أبعاد إنسانية بغض النظر عن التطبيقات التي يحملها، تبقى حدود معنى ومفهوم القطاع الثالث غير واضحة وغير ثابتة عند الكثرين، وذلك نظراً لاختلاف البيئات التي نشأ فيها عبر الحقب التاريخية، وخصوصية المجتمعات فيها، والظروف المحيطة بها، واختلاف الفلسفة الاقتصادية المتبناة من دولة إلى أخرى، لكن يبقى هذا القطاع حتمية وبدائل اقتصادي لا غنى عنه لما يحمله من بعد إنساني واجتماعي يجعل فيه الفرد في عمق العملية التنموية دون شروط، ولما له من دور رئيسي في تحقيق التوازن الاقتصادي بين القطاعين العام والخاص، ولما قد يتحققه من أهداف سوسيو-اقتصادية عجز عن تحقيقها الاقتصاد الكلاسيكي في ظل تبنيه لمبدأ التضامن والتعاضد الطوعي في تحقيق الأهداف المشتركة على أساس التمكين والإدراك بالوعي الجماعي.

تختلف تسميات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني من دولة لأخرى رغم عالميته في السنوات الأخيرة، كما تختلف تعريفه باختلاف معاييرتناوله، ولكن لا يمكن النظر إليه كوحدة منقطعة عن باقي الاقتصادات المألوفة، ليبقى التحدي الكبير هو محاولة معرفته بشكل أكثر دقة من طرف السلطات العمومية والفاعلين الاقتصاديين، لما له من دور محوري في المساهمة بشكل مباشر في تحقيق النمو الاقتصادي، وترقية الكثير من المجالات التي تمس الحياة اليومية للأفراد، ومنه تأمين تنمية مستدامة للأجيال القادمة.

- توصيات ملتقى الاقتصاد الاجتماعي التضامني
- وضع برنامج وخطط استشرافية وطنية تقوم على دراسة مبنية على معطيات حقيقة مركزية ومحليّة، لإرساء اقتصاد تضامني واجتماعي يقوم على إشراك كل فئات المجتمع.
- توفر إرادة سياسية حقيقية لدى الدولة لإرساء تنمية اقتصادية واجتماعية، مع اتخاذ تدابير فعلية قانونية وغيرها من أجل وتوسيع دائرة الاقتصاد التضامني والاجتماعي.
- ضرورة صياغة قانون أساسي للاقتصاد الاجتماعي والتضامني في الجزائر بهدف إضفاء على هذا القطاع الصبغة التنظيمية أو المؤسساتية.
- ضرورة تثمين مختلف المبادرات التي يأتي بها الاقتصاد الاجتماعي والتضامني من طرف جميع الفواعل الاقتصاديين بما في ذلك الأفراد، الخواص والسلطات العمومية قصد إحياء روح الانتهاء الجماعة وترسيخ الشعور بالإدراك والوعي الحقيقي بالمبادرات والأهداف المشتركة.
- ضرورة دعم الاقتصاد التضامني والاجتماعي بجميع آلياته وأشكاله وبكل الطرق سواء تلك المتعلقة بالدعم المادي والقانوني ولإداري.
- ضرورة الرجوع إلى التكوينات الاجتماعية وخصوصا الفوارق في قدرة المجتمعات على الاستفادة من الفرص.
- التركيز على الدور المحوري للاستثمار البشري عن طريق التعليم والصحة كمتطلبات أساسية لتحقيق التنمية المستدامة.
- العناية بالإنسان وتنمية الثروة البشرية وإتاحة الفرص للعامل البشري للإبداع والمشاركة النوعية هي سر نجاح الدول الآسيوية من خلال التعليم والتدريب.
- ضرورة تعزيز دور الوقف والاستثمار الوقفي في الجزائر لأنّه أهم مقوم من مقومات القطاع الثالث.

- ضرورة العمل على تشجيع قيام جمعيات خيرية وتطوعية ومؤسسات غير ربحية ومؤسسات وقفية متخصصة تعنى بقضايا خدمة وتنمية المجتمع في المجالات الأساسية كالتعليم والصحة والبيئة.
- الدفع باصدار تشريعات تعيد هيكلة الواقع المؤسسي للدولة بشكل يسمح للقطاع الثالث ممارسة دور أكبر لاسيما في فترات الأزمات الكبرى.

الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في الجزائر : المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نموذجا

Social and Solidarity Economy in Algeria: Small and Medium
Enterprises as a Model

د. عميري عبد الوهاب

كلية الحقوق والعلوم السياسية

جامعة بومرداس - الجزائر

a.omiri@univ-boumerdes.dz

ملخص:

تعالج هذه الورقة البحثية دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، لما لهذه المؤسسات من فرص ل توفير مناصب الشغل وتقليل الفوارق الاجتماعية، ونظرا لتقاطعها مع الاقتصاد التضامني والاجتماعي في نفس المكونات الاقتصادية والاجتماعية والتضامنية. وتأخذ الورقة بنموذج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، وتبحث تقاطعها مع الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في نفس ملامح الأهداف. وهذا عبر معالجة الإشكالية البحثية التي تدور حول موقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ضمن أهداف الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في الجزائر.

الكلمات المفتاحية: مؤسسات صغيرة ومتوسطة، اقتصاد اجتماعي وتضامني،
تقاطع أهداف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع أهداف الاقتصاد الاجتماعي
والتضامني، تفعيل الاقتصاد الاجتماعي والتضامني

Abstract

This research article discusses the role of small and medium-sized enterprises in achieving a social and solidarity economy, because of their intersection with the solidarity and social economy in the same economic, social and solidarity components. This article uses the model of small and medium-sized enterprises in Algeria, and discusses its intersection with the social and solidarity economy with the same objectives. and this, by addressing the problem of research which revolves around the position of small and medium-sized enterprises in the objectives of the social and solidarity economy in Algeria

key words:

Small and medium enterprises, a social and solidarity economy, the intersection of the objectives of small and medium enterprises with the goals of the social and solidarity economy, activating the social and solidarity economy

: مقدمة

أصبح الاقتصاد الاجتماعي والتضامني وسيلة لتحقيق التنمية الاقتصادية والاستقرار الاجتماعي، بسبب مساهماته في توفير مناصب الشغل وتقليل نسب البطالة، وهو الناتج المحلي الإجمالي والثروة.

كما يلعب الاقتصاد الاجتماعي والتضامني دورا في تعزيز الإدماج الاجتماعي للمواطنين، من خلال مشاركتهم النشطة في تطبيقات الاقتصاد الاجتماعي لموظفيه، وحتى أصحاب أعمال.

وقد عبرت الجزائر كغيرها من الدول عن اهتمامها بالاقتصاد الاجتماعي والتضامني، كأحد البذائل الممكنة لتحقيق التماسك الاجتماعي، وباعتباره كقطاع ثالث مع القطاع العمومي والقطاع الخاص، وذلك في سبيل تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتحقيق التوازن الاقتصادي والعدالة الاجتماعية.

ومن أهم الإجراءات العملية التي اتخذتها السلطات الجزائرية في هذا الخصوص، هو تشريع قانوني يسمح بإنشاء مؤسسات صغيرة ومتعددة، وهو إجراء يدخل ضمن استراتيجية تحسيد الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، لما تملك المؤسسات من فرص لتوفير مناصب الشغل وتقليل الفوارق الاجتماعية، واستقطاب الفئات الهشة والمهمشة، والولوج للمناطق النائية، وهي جميعها أهداف تتجاهي مع أهداف الاقتصاد الاجتماعي والتضامني.

ومن هنا، فإن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تدخل ضمن استراتيجية الحكومة الجزائرية لتجسيد الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، نظرا لتقاطعها مع هذا الأخير في نفس المكونات الاقتصادية والاجتماعية والتضامنية، أو بمعنى آخر تقاطعها معه في نفس ملامح الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والتضامنية.

وهذا ما تبحثه الدراسة من خلال الإشكالية التالية:
ما هو موقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ضمن أهداف الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في الجزائر؟

فرضيات الدراسة:

- كلما جسدت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الأهداف الاجتماعية والتضامنية، كلما ساهمت في تحقيق الاقتصاد الاجتماعي والتضامني

- تتقاطع أهداف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر مع أهداف الاقتصاد الاجتماعي والتضامني
- كلما تمت مراعاة آليات تفعيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، كلما ساهم ذلك في تحقيق الأهداف الاجتماعية والتضامنية للاقتصاد.

منهجية الدراسة:

تم اعتماد المنهج الوصفي التحليلي، لبيان مكونات الاقتصاد التضامني الاجتماعي، وأهداف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لتأكيد دور هذه المؤسسات في تحقيق أهداف الاقتصاد الاجتماعي والتضامني.

أهداف الدراسة:

تمكن أهداف الدراسة في تثمين دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، واقتراح سبل تفعيل هذه المؤسسات، ومراجعة اختلالاتها ونقائصها، حتى تتحقق أكثر أدوارها الاقتصادية والاجتماعية والتضامنية..

المحور الأول: خصائص ومكونات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني

أولاً: خصائص الاقتصاد الاجتماعي والتضامني

- التكيف مع سياقات مختلفة في بلدان مختلفة ووفقا لتجارب محلية متنوعة. وتعود تلك الخاصية التكيفية إلى ديناميته وقدرته على استيعاب الخصوصيات المحلية لكل مبادرة. وهذا ليس بالغريب على مفهوم تبلور في عصر الحداثة السائدة كما يقول عالم الاجتماع البريطاني من أصل بولوني "زيغمونت باومن". هذا العصر الذي يتميز بسيطرة المفاهيم وصعوبة ترسيم حدودها حيث تخضع إلى دينامية دائمة من التعريف وإعادة التعريف وفقا للسياقات المتواترة. ولكن هذا لا يعني أن المفهوم مفتوح على كل التجارب مهما كانت صيغتها. ولذلك عمدت الكثير من التعريفات إلى وضع ما يمكن اعتباره تحديدا إجرائيا تقنيا لجملة المبادئ القيمية والأسس المعيارية التي

تضمن اندراج هذه المبادرة أو تلك ضمن الاقتصاد الاجتماعي والتضامني وعدم اندراج غيرها من الأنشطة الاقتصادية.

ومن أهم المبادئ القيمية والأسس المعيارية نذكر:

- الأولوية لجودة الخدمات مقارنة بالربح
- الأولوية لمبدأ التبادل على مبدأي السوق الحر وإعادة توزيع الثروة
- الإدارة الذاتية للمبادرة
- اعتقاد الديمقراطيّة القاعدة (فرد واحد/صوت واحد) منهجاً لاتخاذ القرار
- أولوية العمل مقارنة برأس المال
- تهجين مصادر التمويل (تلويع المصادر)
- تهجين فائض الإنتاج (فائض إنتاج مادي/ فائض إنتاج اجتماعي/ فائض إنتاج سياسي)
- الربحية المحدودة
- الانتهاء الحر
- الملكية الجماعية غير القابلة للتقسيم
- الفاعالية الاجتماعية للمبادرة
- القرب من الفئة المستهدفة⁽¹⁾.

ثانياً. المكونات النظرية الأساسية للاقتصاد الاجتماعي والتضامني

انطلاقاً من السياقات السياسية والاجتماعية التي حددت نشأة الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، والسياقات الثقافية والمعرفية التي تأسست عليها المقاربـات المتعددة في تعريفه وتحديد شروط تأسيس مبادراته، فإن مفهوم الاقتصاد الاجتماعي

(1) صفوان الطرابيلي، مفهوم الاقتصاد الاجتماعي والتضامني: جدل التعريفات وعناصر التأيز
العدد 19 من مجلة المفكرة القانونية تونس)، 17-11-2020، في <https://legal-agenda.com>

والتضامني يدمج ثلاثة مكونات نظرية أساسية، هي المكون الاقتصادي، والمكون الاجتماعي، والمكون التضامني:

المكون الاقتصادي:

بما هو نسق إنتاجي يرتكز على منظومة قيمية تضبط شروط الإنتاج بالإضافة إلى الغاية الأخلاقية التي تحرك الفاعلين المشتركين فيه .وير تحقيق هذه الغاية الأخلاقية عبر إنتاج الثروة ومراكمتها وذلك من خلال تطوير نشاط إنتاجي مؤطر داخل شكل مؤسسي رسمي أو غير رسمي.

المكون الاجتماعي:

بما هو الإطار الفكري والسياسي الذي يوجه المنظومة القيمة التي ضمنها ينضوي النسق الإنتاجي الخالق للثروة والذي يحدد بالأساس شروط الإنتاج وإعادة توزيع الثروة طبقاً لموازين قوى جديدة تختلف موازين القوى التي يفرضها الاقتصاد الرأسمالي المعول وهو ما يحد من عزلة الفئات الهشة ويدفع نحو تحقيق العدالة الاجتماعية.

المكون التضامني:

بما هو شبكة الصلات الاجتماعية التي يتم إعادة هندستها بهدف تجميل الموارد من أجل بناء النسق الإنتاجي الجديد وتحقيق الأهداف الاجتماعية المرجوة منه .وعليه، يضم المكون التضامني مجموعة الميكانيزمات التي تمكّن الاقتصادي من تحقيق الاجتماعي.

ويتجسد البعد التضامني في إعادة هندسة العلاقات والصلات الاجتماعية التي تؤدي إلى تحقيق البعد الاجتماعي المتمثل في العدالة والرفاه الاجتماعي عبر فك عزلة الفئات الهشة اقتصادياً، وهو الأمر الذي يغيب من ناحية في السياسات الاجتماعية للدولة التي تسبق مبدأ العطاء المشروط بمواصفات على مبدأ الإنتاجية والفاعلية، كما يغيب من ناحية أخرى في السوق الرأسمالية التي تثمن أنشطتها الرأسمال المادي أساساً وتنتج الثروة من خلال تغليب قيمة التنافس ومبدأ العرض والطلب، على حساب قيمة

العدالة الاجتماعية ومبادئ التضامن⁽¹⁾.

ثالثاً. أهداف الاقتصاد الاجتماعي والتضامني

يسعى الاقتصاد التضامني إلى التوفيق بين أهداف النمو والتنمية الاقتصادية من جهة، ومبادئ الإنفاق والعدالة الاجتماعية من جهة أخرى، وبجعل الإنسان في صلب اهتمامات عملية التنمية وفق أي اعتبارات اقتصادية صرفة مثل الربح أو التراث.

ووفق العديد من الخبراء على غرار "جوزيف ستيفلريليتز"، فإن الاقتصاد التضامني يعد دعامة ثالثة، إلى جانب كل من القطاعين العمومي والخاص، ينبغي أن يتأسس عليها أي اقتصاد يهدف إلى تحسين أدائه وتعزيز التاسك الاجتماعي وإدماج شرائح واسعة من المجتمع.

ولا يشكل الاقتصاد التضامني بديلاً عن اقتصاد السوق المهيمن في العالم حالي، ولكن بإمكانه أن يكون اقتصاداً موازياً قادراً على تحرير ديناميات النمو المدمج وإعادة التوازن للمجتمعات عن طريق الحد من حجم التفاوت والفاوارق الاجتماعية الصارخة.

والنمو المدمج هو النمو الذي لا تتركز ثماره في أيدي الأغنياء فقط، وإنما تتوسع على شرائح واسعة من المجتمع تدمجهم في الحياة الاقتصادية.

وقد تزايد اهتمام العالم بالاقتصاد التضامني بعد الأزمة الاقتصادية عام 2008 التي أثبتت عن مساوى نمط الإنتاج الرأسمالي وعدم استقراره البنيوي. وكثيراً ما أثير الاقتصاد التضامني في اللقاءات الدولية التي ناقشت آثار الأزمة وبحثت عن سبل ناجعة كفيلة بتحصين البشرية من التداعيات الاجتماعية مثل هذه الأزمات.

وفي هذا السياق، صرح الاقتصادي "جوزيف ستيفلريليتز" في مداخلته ضمن أشغال المؤتمر الذي نظمه "المركز الدولي للأبحاث والمعلومات حول الاقتصاد العمومي

(1) صفوان الطرابلسبي، نفس المرجع السابق.

والاجتماعي والتعاوني" في إشبيلية في سبتمبر 2008، بأن "نموذج المستقبل هو وجود اقتصاد متوازن، بقطاع خاص تقليدي وقطاع عمومي فعال، واقتصاد اجتماعي في طور التقدم".⁽¹⁾

المحور الثاني: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

ترجع أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى ما تلعبه من أدوار اقتصادية واجتماعية وتضامنية، حيث تحمل تلك الأدوار والأهداف التي تطمح إلى تحقيقها تلك المؤسسات، ملخص المكونات الثلاثة لل الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، ألا وهي المكون الاقتصادي، والمكون الاجتماعي والمكون التضامني. حيث تجمع أحيانا في هدف واحد كل المكونات وتفاوت في أهداف أخرى، ويمكن ملاحظته من خلال الأدوار والأهداف التالية:

- تساهُم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في محاربة مشكلة البطالة واحتواء الضغط الاجتماعي الذي تواجهه الحكومة، ومن ثم تحقيق الأهداف الاجتماعية بتخفيض مستوى الفقر وزيادة التشغيل. (المكون الاقتصادي والاجتماعي)
- استيعاب اليد العاملة غير المؤهلة أو غير المرغوب فيها من طرف المؤسسات الكبيرة، ونظرا لتميزها بالاعتماد على كثافة اليد العاملة وقلة رؤوس الأموال، فهي بذلك تعتبر مركزا للتدريب والإتقان⁽²⁾ (المكون الاقتصادي والتضامني)
- اعتِداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الموارد المحلية، وبالتالي تقليل من الاستيراد. (المكون الاقتصادي)

(1) تعرف على مفهوم الاقتصاد التضامني

<https://www.aljazeera.net/encyclopedia/encyclopedia-economy/2016/10/24/>

(2) العايب ياسين، دراسة وتحليل عوامل زيادة أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري، في :

<https://dspace.univ-ouargla.dz/jspui/bitstream/123456789/2525/1/5.pdf>

- تساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التوازن الجغرافي لعملية التنمية، حيث تتسنم هذه المؤسسات بالمرونة في التوطن والتنقل بين مختلف المناطق والأقاليم، الأمر الذي يساعد في تهيئة مجتمعات إنتاجية جديدة في المناطق النائية والريفية، وإعادة التوزيع السكاني، والحد من الهجرة إلى المدن الكبرى.(المكونات الاقتصادية والاجتماعية والتضامنية)
- تتعرض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للتجديد والتحديث أكثر من المؤسسات العامة، لأن أصحاب هذه المؤسسات يجدون في ذلك حواجز تدفعهم بشكل مباشر للعمل.(المكون الاقتصادي)
- ارتفاع معدلات الإنتاجية في المشروعات والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالمقارنة بالعمل الوظيفي الحكومي والعام^(١). (المكون الاقتصادي)
- ترقية روح المبادرة الفردية والجماعية، باستخدام أنشطة اقتصادية سلعية أو خدمية لم تكن موجودة من قبل، وكذا إحياء أنشطة تم التخلص منها لأي سبب كان. (المكون الاقتصادي)
- استحداث فرص عمل جديدة بصورة مباشرة وهذا لمستحدثي المؤسسات، أو بصورة غير مباشرة عن طريق استخدامهم لأشخاص آخرين، ومن خلال الاستحداث لغرض العمل يمكن أن تتحقق الاستجابة السريعة للمطلب الاجتماعي في مجال الشغل. (المكونات الاقتصادية والاجتماعية والتضامنية)
- إعادة إدماج المسرحين من مناصب عملهم جراء الإفلاس لبعض المؤسسات العمومية، أو بفعل تقليل حجم العمالة فيها جراء إعادة الهيكلة أو الخوخصة

(١) مراكشي بوشلاغم، دور مراقبة التسيير في تعزيز أداء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر(ورقة بحثية، مقدمة على هامش ملتقى وطني حول:"مراقبة التسيير كآلية لحكمة المؤسسات وتفعيل الإبداع"، في:

وهو ما يدعم إمكانية تعويض بعض الأنشطة المفقودة. (المكونات الاقتصادية والاجتماعية والتضامنية)

- استعادة كل حلقات الإنتاج غير المربحة وغير الهامة التي تخلصت منها المؤسسات الكبرى من أجل إعادة تركيز طاقتها على النشاط الأصلي. (المكون الاقتصادي)
 - يمكن أن تشكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أداة فعالة لتوطين الأنشطة في المناطق النائية، مما يجعلها أداة هامة لترقية وتمكين الشروة المحلية، وإحدى وسائل الاندماج والتكامل بين المناطق. (المكونات الاقتصادية والاجتماعية والتضامنية)
 - يمكن أن تكون المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حلقة وصل في النسيج الاقتصادي من خلال مجمل العلاقات التي تربطها بباقي المؤسسات الخفيفة والتفاعلية معها، والتي تشتراك في استخدام نفس المدخلات. (المكون الاقتصادي)
 - تمكين فئات عديدة من المجتمع تمتلك الأفكار الاستثمارية الجيدة ولكنها لا تملك القدرة المالية والإدارية على تحويل هذه الأفكار إلى مشاريع واقعية.(المكونان الاقتصادي والتضامني)
 - تشكل إحدى مصادر الدخل بالنسبة لمستخدميها ومستخدميهما، كا تشكل مصدرا إضافيا لتنمية العائد المالي للدولة من خلال الاقتطاعات والضرائب المختلفة.
(المكون الاقتصادي)
 - تشكل إحدى وسائل الإدماج للقطاع غير المنظم والعائلي.⁽¹⁾ (المكونات الاقتصادية والاجتماعية والتضامنية)

(1) مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مديرية الصناعة والمناجم لولاية مسيلة، في:

<https://dim-msila.dz/?>

المحور الثالث: تقاطع أهداف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والاقتصاد

الاجتماعي التضامني في الجزائر

1. الدور التنموي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التوازن التنموي الأفضل بين مختلف المناطق (الحضرية والريفية) عن طريق تقليل معدلات التفاوت الاقتصادي بين الأقاليم، وذلك راجع إلى الخصائص والميزات التي تؤهلها لاستثمار المزايا النسبية لكل منطقة، ومساعدة على سد فجوات التنمية في الجزائر، وتكلفة محدودة وسرعة متباعدة، وبالتالي الوصول إلى تنمية متوازنة شاملة⁽¹⁾.

وفي هذا السياق التضامني إن صح التعبير فإن هذه المؤسسات تساعده على استخدام الموارد المحلية، حيث أنه من المعروف أن طلب هذه المؤسسات على رأس المال هو طلب محدود، ومن ثم فإن المدخرات القليلة للإفراد والعائلات قد تكون كافية لإقامة مشروع ما بدل تعطيل كلي لتلك الأموال على قلتها، مع القيام في نفس الوقت باستغلال المواد الأولية الموجودة محلياً، وتصنيع منتجات ثانوية للمصانع الكبيرة، ورسكلة النفايات لتحويلها إلى مواد أولية في العملية الإنتاجية. وهكذا، تساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دعم التنمية الاقتصادية من خلال رفع المشاركة المجتمعية.

2. تعزيز فرص العمل للفئات المهمشة ومحاربة الفقر في مناطق الظل

تعد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة آلية لتدعم الاقتصاد التضامني والاجتماعي، بحيث بإمكانها توفير مناصب شغل حتى للفئات المهمشة من ذوي الاحتياجات الخاصة، ومن فئة الإناث وحتى الماكثات بالبيت.

(1) مشرى محمد الناصر، دور المؤسسات المتوسطة الصغيرة والمصغرة في تحقيق التنمية المحلية المستدامة، ماجистير اقتصاد، جامعة سطيف، 2011، ص 91

وبحسب منظمة العمل العربية، فإن هذه المؤسسات تساعده على الانتقال بأفراد المجتمع إلى درجة الاعتماد على الذات، من خلال تثمين التشغيل الذاتي وتناميه.

وبتوفير مناصب شغل في مختلف أقاليم الوطن، تكون المؤسسات مساهما رئيسيا في الحد من الفقر بالوصول إلى مناطق الظل التي تقل حظوظها في النمو والمشاريع التنموية، فتجدد البديل في مشاريع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بما يقلص الآثار الاجتماعية السلبية للبطالة لدى ساكنة هذه المناطق.

إن ولوج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للمناطق النائية والمعزولة، يجعل أهدافها تتقاطع مع أهداف الاقتصاد التضامني والاجتماعي، فمن خلال ذلك الولوج تتسبب في ضمان دخول لساكنتها، وتوسّس لإدماج تلك المناطق في الحياة الاقتصادية مما يشعرها بدورها في التنمية الوطنية، ويحقق التوازن المجتمعي.

3. المساهمة في التوزيع العادل للدخول والتخفيف من المشكلات الاجتماعية
في ظل وجود عدد هائل من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتقاربة في الحجم والتي تعمل في ظروف تنافسية واحدة يعمل بها أعداد هائلة من العمال يؤدي ذلك إلى تحقيق العدالة في توزيع الدخول المتاحة، وهذا النمط من التوزيع لا يوجد في ظل عدد قليل من المؤسسات الكبيرة التي تعمل في ظروف تنافسية.

ومن خلال ما توفره هذه المؤسسات من مناصب الشغل سواء لصاحب المؤسسة أو لغيره، فإنها تساهم في حل مشكلة البطالة، وما تنتجه من سلع وخدمات موجهة إلى الفئات الاجتماعية الأكثر حرماناً وفقرًا. فالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أقدر على احتواء مشكلات المجتمع مثل البطالة والتمييز والفراغ، وما يتربّع عليهم من آفات اجتماعية خطيرة عن طريق منحهم مناصب عمل تؤمن لهم الاستقرار النفسي والمادي.

4. توفير احتياجات المشروعات الكبيرة:

تلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دور هام في نجاح المؤسسات الكبيرة حيث تمدها باحتياجاتها وتغذي خطوط التجمع فيها وتقوم بدور الموزع والمورد لهذه المؤسسات الكبيرة عن طريق التعاقد ببعض العمليات المتخصصة والدقيقة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لأنها تقسم بدرجة عالية من الكفاءة والتفوق والتحكم في الجانب التكنولوجي.

وبتناسب أدوارها مع المؤسسات الكبيرة، تسهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دعم الناجح المحلي؛ حيث تعتبر المشروعات الصغيرة والمتوسطة أداة فاعلة في توسيع القاعدة الإنتاجية عند تطبيق استراتيجيات إنتاج بدائل الواردات لتوفير حاجة السوق من السلع الاستهلاكية والسلع الوسيطية بالإضافة إلى قدرتها واعتمادها على الخامات المحلية، الأمر الذي يؤدي إلى زيادة حجم الناجح المحلي الإجمالي، مما يسهم في علاج الاختلالات الهيكلية لموازين المدفوعات وخاصة في الدول النامية⁽¹⁾.

ولعل هذا الدور يعد عنصرا هاما من عناصر الاقتصاد التضامني بالمعنى المزدوج، المعنى الأول التضامن مع الفئات المحرومة والمشة من خلال توظيفها وضمان دخل يكفل لها العيش الكريم، والمعنى الثاني هو التضامن الاقتصادي بين مكونات الاقتصاد الوطني لتحقيق التنمية الاقتصادية التي تتعكس إيجابا على الجوانب الاجتماعية.

5. الأهداف التضامنية والاجتماعية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة عبر دورها

في التنمية المستدامة

تسعي التنمية المحلية المستدامة إلى تحقيق جملة من الأهداف يمكن تقسيمها في ثلاثة مجموعات وهي:

(1) برونو نور المهدى، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ”مراحل تطورها ودورها في التنمية“، في: <https://democraticac.de/?p=40830>

1.5. أهداف اجتماعية:

تهدف التنمية المحلية المستدامة في منظورها الاجتماعي إلى إحداث تغيرات على الصعيد الاجتماعي وذلك من خلال تحسين مستويات المعيشة، من صحة وذلك بفرض معايير للهواء والماء والضوضاء تهدف إلى تحقيق الحماية الصحية للبشر وضمان الرعاية الصحية للطبقة الفقيرة تأمين الحصول على المياه النظيفة الكافية للاستعمالات المعيشية⁽¹⁾ وذلك لأن المياه تعتبر من الأولويات التي تسعى كل المجتمعات للحصول عليها مهما اختلفت طبيعتها ودرجات نوها، وضمان إمكانية التعليم لجميع مستويات المجتمع من خلال توفير الخدمات في مختلف المجالات التعليمية والتربوية والتدريب المهني بغية خلق الإنسان الذي لا يقف مكفوف الأيدي أمام ما يدور حوله من عبث وتلویث للبيئة بل يقوم بدور فعال في توجيه النصح والإرشاد الصحيح لكيفية التعامل مع البيئة ومواردها وعناصرها هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى زيادة ورفع مستوى الكفاءة للتعامل مع جميع متغيرات الحياة، ويجب مراعاة أن ذلك لا يكفي وحده بل يتطلب إحداث تطوير في قيم الإنسانية ليتيح لهم فرصة التكيف مع الظروف الجديدة وأن يكتن هذا التطور ديناميكيا ليتلاءم مع سرعة التغير والتأقلم مع الآلات الجديدة ذات التكنولوجيا العالية نسبياً⁽²⁾، واستحداث مناصب شغل جديدة،

(1) أحمد قي، نصر رحال، إدارة الطلب على المياه كدخل لتحقيق التنمية المستدامة) تجرب بعض الدول العربية، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، 7-8 أفريل 2008، ص 23

(2) عمر شريف، تطور الطاقة الشمسية ودورها في تمويل التنمية المحلية في الجزائر، مداخلة ضمن الملتقى الأول حول التنمية المحلية في الجزائر (واقع وأفاق)، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، المركز الجامعي برج بوعربيج، 14-15 أفريل 2008، ص 3

والمحافظة على ثقافة وحضارة وخصوصية المجتمع المحلي، والعمل على دمج واستغلال الثقافات في سياساتها واستراتيجياتها الترقوية والتنموية.

كما يساعد الاكتار من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتعزيزها على المناطق المحرومة، يساعد على الاهتمام بعملية تنظيم ظاهرة الهجرة الداخلية والتدفق الغير مراقب الذي يتم من المناطق الريفية إلى المناطق الحضرية، وما ينبع عنه من مشاكل اجتماعية مثل ارتفاع معدلات البطالة وتوسيع الأحياء العشوائية وانتشار الأمراض الاجتماعية مثل التشرد والتسول والإجرام⁽¹⁾، وذلك بسبب تفاوت مستويات المعيشة ومعدلات الازدهار والتي لا يمكن التخلص منها إلا من خلال تنمية المناطق الريفية.

كما تهدف التنمية المحلية المستدامة إلى مواجهة التوزع السكاني الغير المنظم والغير مدروس الذي تعاني منه المناطق والأقاليم المحلية وذلك ببناء مدن ومناطق سكنية جديدة منخفضة التكلفة تكون بعيدة عن مناطق التكدس والضغط السكاني ويشترط أن تكون هذه المناطق والمدن الجديدة متوفرة على جميع المرافق الاجتماعية والاقتصادية التي تسمح بالعيش والإنتاج والاستثمار، وتسعى التنمية المحلية المستدامة في مضمونها إلى محاربة كل أشكال الفساد والانحراف والبيروقراطية التي تعطل وتعيق قيام المشاريع الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من

خلال التوزيع العادل للدخل المحلي وعدم حصول الفوارق والطبقات وكذا العمل على وضع إطار قانوني يهدف إلى تنظيم العلاقات بين الفئات المكونة للمجتمع الواحد هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى توفير الأمن والرقابة والعدالة بين أفراد المجتمع

(1) شريقي عمر، الإطار العام لجذب التنمية المحلية ودورها في دفع عجلة التنمية المحلية، مداخلة ضمن الملتقى الأول حول التنمية المحلية في الجزائر) واقع وأفاق(، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، المركز الجامعي برج بوعربيج، 14-15 أبريل 2008، ص 2

وإعطاء الفرصة لكل الفئات لإثبات وجودهم من خلال تحفيزهم على العمل وزيادة الإنتاج وبالتالي دعم الاقتصاد المحلي والقومي.

2.5. أهداف اقتصادية:

إن التنمية المحلية المستدامة بمنظورها الاقتصادي تهدف إلى قيام اقتصاد محلى مستدام متعدد الأطراف مفتوح وغير تميّزى ومنصف يمكن جميع الأقاليم الريفية والحضارية من تحسين مستوياتها المعيشية والإنتاجية، وتوفير جميع التسهيلات لسكانها مثل: ضمان الإمداد الكافى والاستخدام الكفاء لمواد البناء وأيضاً ضمان الإمداد الكافى والاستخدام الكفاء للطاقة سواء في مجال الصناعة أو الاستعمال المنزلي وتوفير وسائل النقل والمواصلات الالزمه لسهولة نقل عناصر الإنتاج وتحفيز تكاليف الإنتاج واستغلال الموارد المحلية والقدرات المتاحة ومنع هدر الطاقات للوصول إلى متطلبات الاستدامة.

إن التنمية المحلية المستدامة تهدف إلى تقليل الفجوة الاقتصادية بين المناطق الحضارية والريفية، وخلق مجال تعاوني وتكاملى بين القطاعات من أجل تسخير جميع الاقتصاديات المحلية لخدمة الاقتصاد الوطنى، والعمل على رفع قيمة ناتجها المحلى الذى يساهم بطريقة مباشرة في رفع الناتج الوطنى الإجمالي وزيادة معدلات الإنتاجية الزراعية من أجل تحقيق الأمن الغذائي المحلى والوطني⁽¹⁾، كا تسعى إلى الارتفاع بكل المشاريع التنموية والنظم المؤسساتية التي تمكنها من تحقيق القيمة المضافة في الجانب الاقتصادي وإعطاء الفرصة للمؤسسات المالية مثل البنوك وشركات التأمين للمساهمة في تمويل هذه

(1) نورين بومدين، دور التنمية الريفية في تحقيق التنمية الاقتصادية الشاملة، مداخلة ضمن الملتقى الوطني الثالث حول التنمية المحلية المستدامة بعد البيئي، جمعية الأنوار لأنشطة العلية والثقافية، المركز الجامعي بالمدية، 4-3 مارس 2008، ص 8

المشاريع وخاصة تمويل المؤسسات المتوسطة والصغيرة والمصغرة بسبب خصائصها وطبيعتها التي تمكّنها خلق القيمة المضافة بأقل التكاليف.

كما نجد أنها تهدف إلى خلق نظام اقتصادي محلي مستقل عن المركز يستمد قوته اقتصاده من الخصائص التي تميزه والتي تسمح له بإعطاء الإضافة في المجال الذي يناسب خصوصيته من أجل إعطاء دفعـة الحقيقة للاقتصاد. الوطـني بغية تحقيق متطلبات التنمية الوطنية المستدامة الشاملة والمتوازنة⁽¹⁾.

وفي سياق الأهداف الاقتصادية دائـماً، تساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تكوين الأفراد وتدريبـهم على المـهارات الإدارية والإنتاجـية والتـسويقـية والمـالية لإـدارة أـعمال هذه المؤسسـات في ظل قـلة وـضعف إـمكـانيـات معـاهـد الإـدارـة وـمـراكـز التـدـريـب، وقد يكون التـدـريـب داخـل المؤسـسة، وهو التـدـريـب الـذـي يـعـدـ للـعـامـلـين في مؤـسـسة ما، على أن يتم بـداخـلـها وـقد تـقـوم بـتـصـمـيمـ بـرـاجـمـهـ جـهـةـ خـارـجـيةـ وـقد يـكـونـ تـدـريـبـ خـارـجـ المؤـسـسةـ، يـحـتـاجـ التـدـريـبـ عـلـىـ بـعـضـ الـأـعـمـالـ الخـرـوجـ بـالـمـتـدـرـبـ عـنـ المـوـقـعـ الطـبـيـعـيـ للـعـملـ أوـ مـوـقـعـ التـدـريـبـ لـاـكتـسـابـ الـمـهـارـاتـ الـتـيـ يـتـطـلـبـهاـ الـعـملـ⁽²⁾.

3.5 المشاركة الشعبية

لتـجيـسـيدـ التـنـمـيـةـ الـمـخـلـيـةـ الـمـسـتـدـامـةـ: وـذـلـكـ مـنـ خـلـالـ الـجـهـودـ الـمـنـظـمةـ الـتـيـ يـقـومـ بـهـاـ سـكـانـ مجـتمـعـ ماـ بـغـرـضـ تحـديـدـ أـهـدـافـ يـشـعـرونـ بـأـنـ مجـتمـعـهـ يـحـتـاجـ إـلـيـهـ وـتـنـظـيمـ أـنـفـسـهـ

(1) أحمد شـرـفيـ، تـجـربـةـ التـنـمـيـةـ الـمـخـلـيـةـ فـيـ الجـزاـئـرـ، مجلـةـ العـلـومـ الـإـنـسـانـيـةـ، العـدـدـ 40ـ، 2009ـ، فـيـ:

WWW.ULUM.NL

(2) علي غـرـبيـ، بـلـقاـسـ سـلاـطـنـيـةـ، إـسـاعـيلـ قـيـرـةـ، تـنـمـيـةـ الـمـوارـدـ الـبـشـرـيـةـ، دـارـ الـمـهـىـ لـلـطـبـاعـةـ وـالـنـشـرـ وـالـتـوزـيعـ، عـيـنـ مـلـيـلـةـ، الجـزاـئـرـ، 2000ـ، صـ 109ـ

بالعمل المشترك لتحقيق تلك الأهداف⁽¹⁾ ، وذلك من خلال العمل مع السلطات المحلية لتحديد احتياجاتهم وأولوياتهم وكيفية الوصول لهذه الحاجيات. فالمشاركة الشعبية ضرورية لتحقيق التنمية المحلية المستدامة، ولا يتحقق ذلك إلا من خلال المشاركة الفعالة والفعالية في إعداد وتنفيذ ومراقبة وتوجيه البرامج والخطط التي تهدف إلى تحقيق التنمية، كما يجب على السلطة المحلية السماح بإنشاء الجمعيات المدنية وفسح المجال أمامها للمساهمة في خدمة المجتمع ومراقبة تنفيذ المشاريع وتوفير إطار المشاركة عبر جمعيات الأحياء ومجالس المدينة التي تعتبر كدعاة لقرارات الجماعات المحلية وكوسيلة لتحديث الاقتراحات وترشيد القرارات ودمج متطلبات واحتياجات المجتمع المحلي ضمن مخططات وسياسات واستراتيجيات تحقيق متطلبات التنمية المحلية والتنمية القومية.

المحور الرابع: آليات تفعيل اقتصاد اجتماعي وتضامني عبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

أولاً: دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

يتم دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، عبر مجموعة من الاجراءات نذكر منها ما يلي:

- تبسيط الإجراءات عند التأسيس وتسهيل أمور التمويل والإجراءات

الضريبية والتأمينية:

ويساعد هذا الإجراء على محاربة كل أنواع البيروقراطية التي يتم من خلالها تعقيد الإجراءات والقوانين التي تعيق من إنشاء هذه المؤسسات والتي تزيد من تكلفة وأعباء المستثمر.

(1) هناء حافظ بدوي، التنمية الاجتماعية رؤية واقعية من منظور الخدمة الاجتماعية، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 2000، ص. 179.

- التعليم والتكون لتطوير روح المقاولة:

وتستند أهمية هذا الإجراء على سبيل المثال لا الحصر، إلى كون المقاولاتية أصبحت سبيل المؤسسات الجزائرية الكبرى من أجل تقليل تكاليف الإنتاج، وبالتالي تقليل الأسعار ومنافسة الأسعار العالمية

- تقوية إمكانيات الجماعات المهنية وتطوير المهنرات :

ويتطلب ذلك زيادة تدعيم المؤسسات المهنية وبالتالي زيادة عدد الخريجين حاملي الشهادات ومستواهم العلمي والعملي ما يعطي لهم الفرصة للتقارب للهيئات المسؤولة عن دعم هذه المؤسسات المتوسطة الصغيرة والمصغرة؛

- الابتكار والبحث والتطوير :

وقد سعت الجزائر في هذاخصوص إلى ترقية عمليات الابتكار والبحث والتطوير من خلال دعم وتمويل وتمكين مراكز البحث وتطوير برامج الابتكار كالجائزة الوطنية للابتكار لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 2010 التي أعلنت عليها الوزارة المسؤولة بناء على المرسوم التنفيذي رقم 08 - 323 الصادر في 14 أكتوبر 2008 لتشجيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المبتكرة، حيث تتمثل الجوائز في مبالغ مالية وميداليات وشهادات استحقاق.

- تقوية تشابك المؤسسات والشراكة وتدعم الجودة والتنوعية :

يتم ذلك من خلال توقيع الاتفاقيات والبروتوكولات يتم خلق مجال واسع وأكثر تجانس لخدمة المؤسسات المتوسطة الصغيرة والمتوسطة ودعمها لتحسين نوعية منتوجاتها وبالتالي الوصول إلى تبوء المكان التي تضمن لها الاستمرارية والمنافسة، وتحقيق فكرة العناقيد الصناعية يعطي الفرصة لتعاون وتكامل وتبادل الأفكار

والمعلومات بين المؤسسات بما يخدم زيادة التخصص وتقسيم العمل بغية تحسين الكفاءة الإنتاجية⁽¹⁾.

ثانياً: تفعيل الاقتصاد الاجتماعي والتضامني
يبدو أن الاهتمام بالاقتصاد الاجتماعي والتضامني يجب أن يأخذ مسارات تدل على الاهتمام به، وهذا عبر اتخاذ تدابير في هذا الخصوص.

من بين التدابير التي يستحسن اتخاذها، سن قانون يتعلق بالاقتصاد الاجتماعي والتضامني، يأخذ بعين الاعتبار مفهومالأمكزية الاقتصادية والذي يضمن مشاركة اجتماعية واقتصادية أفضل للجماعات والأفراد الذين يواجهون عقبات مختلفة للوصول إلى سوق العمل والسلع والخدمات التي ينتجها الاقتصاد التقليدي. قانون خاص بالاقتصاد الاجتماعي والتضامني من شأنه أن يعمل على إيجاد طرق لتمكين الفئات المهمشة والمحشة على غرار سكان مناطق الظل والمناطق الريفية النائية، وبالأخص من فئة النساء ذوي الاحتياجات الخاصة.

ومن خلال دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، يمكن تدعيم الاقتصاد الاجتماعي والتضامني ليلعب دوره في تعزيز الإدماج الاجتماعي للناس، خاصة الأكثر تهميشا، من خلال توفير النفاذ المستدام إلى سوق العمل بالإضافة إلى التعليم والصحة والسكن. فإن الاستبعاد من سوق العمل يعرض الأفراد لل الفقر المدقع وتدني جودة الحياة وضعف الثقة في النفس وتهديد الكرامة الإنسانية. تمثل المشاركة النشطة للأشخاص المهمشين في تنظيمات الاقتصاد الاجتماعي (موظفين، ولكن بشكل مثالي ك أصحاب أعمال، خطوة رئيسية في مكافحة الاستبعاد الاجتماعي وتحقيق مستوى معيشي لائق.

(1) مشرى محمد الناصر، مرجع سابق، ص ص 114-115

وفي سياق متصل وجب إنشاء حواجز ضريبية لتشجيع الجهات الفاعلة الخاصة على الاستثمار في الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، وتقديم المزيد من الدعم لنظام تمويل المشاريع الصغرى. ستتجذب هذه التدابير الأشخاص المنخرطين في الاقتصاد غير الرسمي إلى الاقتصاد الرسمي وتمكنها من تنفيذ مشاريع صغيرة أو متوسطة بطريقة منتظمة، من أجل جذب أكبر عدد ممكن من المواطنين.

كما يستحسن الاجتهاد الحكومي أكثر في إطلاق مبادرات لتسهيل إنشاء ونمو مؤسسات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني. غالباً ما تكون هذه المؤسسات هي الخيار الوحيد للمجتمعات المهمشة حيث يميل المستثمرون من القطاع الخاص إلى التخلّي عنها لأأسواق أكثر ربحية أو مناطق أقل نائية..⁽¹⁾

خاتمة:

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من البدائل المهمة في تحقيق أهداف الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، وذلك راجع لكونها تتضمن نفس المكونات التي يتضمنها الاقتصاد الاجتماعي والتضامني.

وببناء على تقاطعها مع أهداف الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، فإن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تلعب دوراً هاماً في توفير مناصب الشغل التي تقلل من هامش الفقر وتؤسس للاستقرار الاجتماعي والأمن المجتمعي.

ومن خلال توسيع تواجدها على مستوى القطر الوطني، ووصولها إلى المناطق المهمشة والفقيرة، وربط علاقات تشاركية فيما بين هذه المؤسسات، فإن النتائج الإيجابية

(1) محمد علي عمري، الاقتصاد الاجتماعي والتضامني: خطوة إلى الأمام للقضاء على الفقر في تونس | 05/30/2019

على المستوى التنموي ستظهر تباعاً على الصعيد المحلي ثم على الصعيد الوطني، وسيتحقق بعد التضامني الذي يوفر بيئة مواتية للتماسك الاجتماعي.

وبعد الأشواط الطويلة التي قطعتها التجربة الجزائرية فيما يخص المؤسسات المتوسطة والصغيرة، فإن من السهل حصر التغرات والاختلالات، وتقديم المقترنات التي تساعد على تفعيل هذه المؤسسات لتهدي دورها على أحسن وجه.

إن ترقية الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في الجزائر يمر عبر قناعة رسمية بأن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تشكل "القطاع الاقتصادي الثالث" (إلى جانب القطاع العام والقطاع الخاص).

وعندما تترسخ هذه القناعة، يتترجم ذلك بسعى الجهات الرسمية للدفع بهذا القطاع الاقتصادي الثالث حتى يرفع من إسهامه في الناتج المحلي الإجمالي، وبالتالي الإسهام في دعم القطاعين العام والخاص، وكمحصلة لذلك تزداد فرص دعم جهود التنمية المحلية والوطنية، وتزيد فرص العمل والتشغيل، واستيعاب فائض البطالة.

إن الاهتمام بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، سيوفر ثروة إضافية، ما يعني إضافة نقطة سنوية إلى معدل النمو. عموماً يمكن إعطاء التكامل الاقتصادي الاجتماعي، وفقاً للخبراء، آمالاً جديدة ويفتح آفاقاً واسعة لجزء كبير من الجزائريين الذين يشعرون اليوم بأنهم "خارج" المجال الاقتصادي الاجتماعي.

يمكن لل الاقتصاد الاجتماعي والتضامني عبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أن يلعب دوراً هاماً في التنمية المستقبلية للبلد وفي استقراره، كونه اقتصاد قائم على التضامن، ويشجع العدالة الاجتماعية، ويعيد للطبقات المنشية والمهمشة كرامتها الاجتماعية.

وحتى نرتقي بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وندفع بها لتحقيق اهدافها الاقتصادية والاجتماعية والتضامنية على أحسن وجه، لابد من سن قانون يتعلق بالاقتصاد الاجتماعي والتضامني، يأخذ بعين الاعتبار مفهوم للأمركنية الاقتصادية،

ويضمن مشاركة اجتماعية واقتصادية أفضل للجماعات والأفراد الذين يواجهون عقبات مختلفة للوصول إلى سوق العمل والسلع والخدمات التي ينتجهما الاقتصاد التقليدي. فهذا القانون الخاص بالاقتصاد الاجتماعي والتضامني من شأنه أن يعمل على إيجاد طرق لتمكين الفئات المهمشة والمهشة على غرار سكان مناطق الظل والمناطق الريفية النائية، وبالأخص من فئة النساء وذوي الاحتياجات الخاصة.

كما يستحسن إنشاء حواجز ضريبية لتشجيع الجهات الفاعلة الخاصة على الاستثمار في الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، وتقديم المزيد من الدعم لنظام تمويل المشاريع الصغرى. فهذه التدابير ستجذب الأشخاص المنخرطين في الاقتصاد غير الرسمي إلى الاقتصاد الرسمي، وتكتنفهم من تنفيذ مشاريع صغيرة أو متوسطة بطريقة منتظمة.

هذا وحتى تكون الفعالية أكثر، لابد من الابتعاد عن التوزيع النمطي للمشاريع الاستثمارية عبر التراب الوطني، بمعنى مراعاة تلك المشاريع للحاجيات المحلية كما يجب تطبيق وتعيم صيغ تمويل غير ربوية، فمن شأن ذلك أن يحفز أصحاب المؤسسات على العمل أكثر، ويجلب آخرين بدون عائق مثبط.

ولإعطاء نفس إضافي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لابد من دعم صيغ المناولة في القطاعات الصناعية والانتاجية التي تسمح بذلك، على غرار قطاع المركبات الصناعية والسيارات، وذلك برفع نسب الشراكة مع الشركات الأم واشترط ذلك في اتفاقيات الشراكة التي تشرف عليها الحكومة، وعدم الاكتفاء بصيغة الشراء المكتمل لهذه المركبات.

إن هذه الإجراءات وغيرها، كفيلة بتعزيز فرص تحسيد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لمكونات وأهداف الاقتصاد الاجتماعي والتضامني.

المواهش:

- صفوان الطرابلسي، مفهوم الاقتصاد الاجتماعي والتضامني: جدل التعريفات وعناصر التأثير (العدد 19 من مجلة المفكرة القانونية تونس)، 17-11-2020،
[في](https://legal-agenda.com)
- تعرف على مفهوم الاقتصاد التضامني

<https://www.aljazeera.net/encyclopedia/encyclopedia-economy/2016/10/24/>

- العايب ياسين، دراسة وتحليل عوامل زيادة أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
<https://dspace.univ-ouargla.dz/jspui/bitstream/123456789/2525/1/5.pdf>
- مراكشي بوشlagم، دور مراقبة التسيير في تفعيل أداء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر (ورقة بحثية، مقدمة على هامش منتدى وطني حول: "مراقبة التسيير كآلية لحكمة المؤسسات وتفعيل الإبداع"، في:

<http://univ-blida2.dz/fr/wp-content/uploads/sites/3/2017/06/%D9%85%D8>

- مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مديرية الصناعة والمناجم لولاية مسيلة،
في: <https://dim-msila.dz/>
- مشري محمد الناصر، دور المؤسسات المتوسطة الصغيرة والمصغرة في تحقيق التنمية المحلية المستدامة، ماجستير اقتصاد، جامعة سطيف، 2011.
- بربو نور المدى، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر "مراحل تطورها ودورها في التنمية"، في: <https://democraticac.de/?p=40830>
- أحمد تي، نصر رحال، إدارة الطلب على المياه كدخل لتحقيق التنمية المستدامة (تجارب بعض الدول العربية)، مداخلة ضمن الملتقى الدولي

حول التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، 7-8 أفريل 2008.

- عمر شريف، تطور الطاقة الشمسية ودورها في تمويل التنمية المحلية في الجزائر، مداخلة ضمن الملتقى الأول حول التنمية المحلية في الجزائر (واقع وأفاق)، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، المركز الجامعي برج بوعريريج، 14-15 أفريل 2008.

- شريقي عمر، الإطار العام لجباية المحلية ودورها في دفع عجلة التنمية المحلية، مداخلة ضمن الملتقى الأول حول التنمية المحلية في الجزائر (واقع وأفاق)، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، المركز الجامعي برج بوعريريج، 14-15 أفريل 2008.

- نورين بومدين، دور التنمية الريفية في تحقيق التنمية الاقتصادية الشاملة، مداخلة ضمن الملتقى الوطني الثالث حول التنمية المحلية المستدامة بعد البيئي، جمعية الأنوار للأنشطة العلمية والثقافية، المركز الجامعي بالمدية، 3-4 مارس 2008.

- أحمد شرفي، تجربة التنمية المحلية في الجزائر، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 40، 2009، في : WWW.ULUM.NL

- علي غربي، بلقاسم سلطانية، إساعيل قيرة، ، تنمية الموارد البشرية، دار المدى للطباعة والنشر والتوزيع، عين مليلة، الجزائر، 2000.

- هناء حافظ بدوي، التنمية الاجتماعية رؤية واقعية من منظور الخدمة الاجتماعية، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 2000.

- محمد علي عمري، الاقتصاد الاجتماعي والتضامني: خطوة إلى الأمام للقضاء على الفقر في تونس |05/30/2019

<https://blogs.worldbank.org/ar/arabvoices/social-and-solidarity-economy-step-forward-toward-ending-poverty-tunisia>

L'environnement dans la perspective de l'économie solidaire.

La part des acteurs locaux dans la promotion de l'économie circulaire en Algérie.

سعدونی توفيق

طالب دكتوراه علوم في علم الاجتماع البيئة

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية جامعة عبد الرحمن ميرة بجباية

البريد الإلكتروني : sadounitewfik@hotmail.fr

Résumé

Les initiatives dans le secteur économique en Algérie continuent de se multiplier. En effet, s'appuyant sur les politiques économiques de l'Etat via la création de plusieurs mécanismes d'aide et l'ouverture vers le développement de nouvelles idées créatrices de richesse suite à la mise en place du ministère des incubateurs, les jeunes entrepreneurs penchent vers un investissement durable et inclusif. Pour cela, avec le réveil écologique, la part de l'environnement dans l'économie solidaire a pris une marge parmi les investisseurs. Suite à plusieurs programmes développés par le ministère de l'Environnement, les perspectives d'une économie circulaire sont de plus en plus enthousiastes. Dans cette présente communication, nous avons basé notre communication sur l'analyse de la faisabilité technique et financière pour créer une entreprise solidaire et verte en Algérie et quels sont les différents obstacles rencontrés pour les lever. Notre analyse dans ce cas est basée sur une technique d'analyse par parcours individuels de quelques agents entrepreneurs et en retour,

nous avons analysé les motivations des acteurs locaux pour le lancement d'un investissement dans le domaine de l'environnement.

Mots clés: environnement, acteur social, communication, économie circulaire, économie solidaire.

The environment in the perspective of the solidarity economy. The share of local actors in encouraging the circular economy in Algeria.

Summary

The initiatives in the economic sector in Algeria continue to increase. Indeed, based on the economic policies of the State via the creation of several aid mechanisms and the opening towards the development of new wealth-creating ideas following the establishment of the ministry of incubators, young entrepreneurs lean towards a sustainable and inclusive investment. For this, with the ecological awakening, the share of the environment in the solidarity economy has taken a margin among investors. Following several programs developed by the Ministry of the Environment, the prospects for a circular economy are becoming increasingly enthusiastic. In this present communication, we have based our communication on the analysis of the technical and financial feasibility to create a united and green company in Algeria and what are the various obstacles encountered in order to raise them. Our analysis in this case is based on a technique of analysis by individual pathways of a few agent entrepreneurs and in return, we analyzed the motivations of local actors for the launch of an investment in the field of the environment.

Keywords: environment, social actor, communication, circular economy, solidarity economy

البيئة من منظور الاقتصاد التضامني

حصة الفاعلين المحليين في تشجيع الاقتصاد الدائري في الجزائر

ملخص:

المبادرات في القطاع الاقتصادي في الجزائر مستمرة في الازدياد. في الواقع، بناءً على السياسات الاقتصادية للدولة من خلال إنشاء العديد من آليات المساعدة والافتتاح على تطوير أفكار جديدة لخلق الثروة بعد إنشاء وزارة الخاضنات، يتوجه رواد الأعمال الشباب نحو الاستثمار المستدام الشامل. لهذا، مع الصحوة البيئية، أخذ نصيب البيئة في الاقتصاد التضامني هاماً بين المستثمرين. بعد العديد من البرامج التي طورتها وزارة البيئة، أصبحت آفاق الاقتصاد الدائري أكثر حماسة. في هذا الاتصال الحالي، اعتمدنا في تواصلنا على تحليل الجدوى الفنية والمالية لإنشاء شركة موحدة وخضراء في الجزائر وما هي مختلف العقبات التي نواجهها من أجل رفعها. يعتمد تحليلنا في هذه الحالة على أسلوب التحليل من خلال المسارات الفردية لعدد قليل من رواد الأعمال الوكاء، وفي المقابل، قمنا بتحليل دوافع الجهات الفاعلة المحلية لإطلاق استثمار في مجال البيئة.

الكلمات المفتاحية: البيئة، الفاعل الاجتماعي، التواصل، الاقتصاد الدائري، الاقتصاد التضامني

Introduction:

L'Algérie, un pays caractérisé par une grandeur économique, une variation social et une diversité écologique. Cependant, l'économie nationale s'est basée depuis l'indépendance sur les rentes pétrolière qui ont occupé dans un temps 98% de PIB national. Mais, avec la chute des prix du pétrole, la nécessité de recourir vers d'autre solution socioéconomique est devenue primordiale. En effet, depuis la crise des prix du pétrole connu depuis 2012, les politiques publiques penchent vers la solution de

développement local et l'équilibre territoriale. A cet effet, plusieurs dispositifs étatique ont été créé et qui ont de mission encourager et développer les activités économiques dans les différents secteurs tels que le transport, l'artisanat, la production alimentaire et agroalimentaire.

Mais, le secteur environnemental en Algérie a resté toujours le dernier secteur consulté par les jeunes entrepreneurs. Nous trouvons à peine quelques entreprises de collecte de déchet, le recyclage qui représente un chiffre de **1134** sur **1020058** entités économique en Algérie soit **0.11% de taux d'occupation**. Un chiffre qui engendre une autre réflexion socioéconomique sur l'avenir d'investissement dans ce domaine de l'environnement.

Actuellement, l'environnement en Algérie, cette entité vue comme un élément accessoire et obstacle pour le développement économique, en effet, c'est une source incontournable dans l'économie moderne. Dans les quatre coins du monde, l'environnement devenu comme une source de richesse pour les nations. Mais, dans, la condition, de prendre que toutes opération sur l'environnement va maintenir les piliers de développement durable. En effet, toutes économies qui naissent s'appuient sur toutes richesses naturelles. Parfois avec une rationalité d'exploitation et parfois avec une surexploitation irrationnelle. Mais, l'économie circulaire est née par les résidus de l'économie industrialisant. Autrement dit, l'économie circulaire essaye de rectifié les erreurs que l'économie exploitante par de différentes manière et moyens pour qu'elle puisse garantir à d'autres activités économique des sources dont elle aura besoins par la suite pour qu'elle puisse survivre. Un élément qui se base sur une solidarité déjà entre les différentes économies, mais aussi entre les différents acteurs sociaux. L'économie solidaire et sociale qui se base sur

l'attractivité entre les différentes filières économique nécessite une action commune et concerté entre les différents acteurs sociaux impliqués. En Algérie, cette culture de concertation se trouve dans l'informalité des projets, c'est-à-dire d'une manière loin de dire illégale mais presque loin d'être formel.

Pour se lancer dans le développement d'une économie sociale et solidaire par voie de l'économie circulaire nécessite un effort et une préparation aux différents obstacles bureaucratique que l'administration algérienne développe sans cesse. La problématique dans ce cas se réside chez les acteurs institutionnels. Le gouvernement Algérien a développé plusieurs dispositifs afin de permettre l'apparition de jeunes entrepreneurs qui prétend d'avoir des idées révolutionnaire relative à l'économie circulaire. En effet, plusieurs projets ont été créé dans le cadre de trois dispositifs connus ANSEJ, CNAC et ANGEM. La problématique est dans leurs réussites et leur accompagnement et aussi leurs contrôles. En effet, l'ancienne tradition économique en Algérie se base sur trois opérations largement connue;(Fabrication, consommation, Rejet) FCR. Cette culture irrite d'une économie, industrialisant, basée sur la satisfaction d'une demande populaire à une certaine époque. Nous ne pouvons pas discréderiter l'effort de cette économie de reconstruire le pays, mais notre vision est celle d'un ralentissement dans l'investissement économique qui se base sur les hydrocarbures dans un moment ou la matière première même celle de l'hydrocarbure peut être extrait des rejets naturels et industriels comme le plastique et les plantes. L'autre côté de notre réflexion s'est basé sur la positivité des démarches en Algérie. En effet, avec la création de ministère des incubateurs en Algérie en 2019, il apparut un soulagement dans les démarches de réaliser des startups dans le domaine de l'économie vert ou l'économie circulaire. Dans

notre étude, nous voulons accentuer notre travail sur le rôle de flexibilité et fluidité bureaucratique des acteurs institutionnels et politiques dans l'encouragement, l'accompagnement et le contrôle des agents entrepreneurs qui se développent de jours à l'autre dans le domaine de l'économie circulaire. Avec des inventions bioénergétique, énergie renouvelable, recyclage ou valorisation des déchets, les nouveaux promoteurs ont besoins d'un encadrement et facilité dans leurs démarches.

1. Problématique de recherche:

L'engagement de l'Algérie dans l'économie du marché a provoqué un développement de la moyenne de consommation des algériens qui a provoqué ensuite une prolifération des déchets soit de ménages, soit industriels ou des déchets inertes. A une certaine époque, le manque d'une culture de recyclage a encouragé le gouvernement de pencher plus vers l'élimination des déchets. Ce dernier est considéré comme un élément non consommable et non recyclable. Mais, le développement d'une conscience sur le rôle et l'importance de déchet, la course vers son exploitation à développer un conflit. Ce conflit est maintenu jusqu'à nos jours à travers le secteur dominat dans la collecte et le tri, le secteur informel. Le déchet en Algérie est monopolisé par un secteur informel qui oriente son intérêt dans le cadre de gagnant-gagnant. C'est-à-dire le marché le plus cher bénéficiera de ses services. Pour cela, les nouveaux promoteurs bénéficiaires des dispositifs étatiques ne sont pas autorisé pour développer un partenariat avec le service de l'informel parce qu'ils sont soumis à la réglementation de déclaration fiscales. Cet accès sera ouvert grâce à l'intervention des acteurs institutionnels pour réglementé leurs demandes. En effet, avec les signatures des conventions avec les centres d'enfouissements techniques et les centres de recyclages (s'ils

existent) permet au nouveau promoteur qui exerce dans le domaine de transformation et valorisation de déchets d'être actifs. Nous avons focalisé notre travail de recherche sur les bénéficiaires des dispositifs de l'état CNAC et ANSEJ dans les wilayas Béjaïa, Bouira, Boumerdes, Bordj Bouararedj et Tizi Ouzou.

L'objectif à travers notre enquête est de vérifier la situation active des nouveaux bénéficiaires de mettre en valeur les efforts de ces nouveaux promoteurs dans le développement d'un principe de l'économie circulaire et d'analyser enfin, les perspectives qui peuvent être liées à leur lancement. Ces deux objectifs seront notre cheminement d'enquête, mais qui seront orientés à partir d'une seule réflexion c'est **quels sera le rôle des bénéficiaires CNAC ANSEJ dans le maintien d'une économie circulaire et comment vont s'engager dans le développement d'une économie solidaire et participative?** La réponse à cette question nécessite des probabilités variées afin de s'y mettre dans l'enquête. Ces probabilités nous les avons structurées dans nos hypothèses. En effet c'est la démarche qui guide notre réflexion sur le terrain à travers une recherche inductive nous avons déduit nos hypothèses de recherche.

La première hypothèse désigne que l'absence d'une action commune entre les acteurs institutionnels, environnementaux et acteur promoteur, le maintien d'une économie circulaire formel est loin d'être réalisable. En effet, en l'absence de cette concertation, le secteur informel trouve ses bénéfices et monopolise le marché de déchets.

La deuxième hypothèse confirme qu'avec une flexibilité et fluidité institutionnels, le développement actif des nouveaux promoteurs sera prometteur et leurs contrôle, accompagnement et

encouragement développe une culture de la responsabilité sociale et solidaire de l'entreprise.

1.2. Méthodologie de recherche

Notre enquête s'étale sur plusieurs acteurs sociaux à savoir, les promoteurs de l'ANSEJ, et CNAC, les acteurs institutionnels et les acteurs exécutifs dans le domaine de l'environnement. Notre objectif pour cela est d'analyser les différentes positions de ces acteurs, différents jeux et enjeux des acteurs. Pour cela, nous avons choisi l'usage d'une approche mixte. La méthode quantitative avec l'usage de questionnaire distribué sur 127 promoteurs dans les différents Wilayas. La méthode qualitatives avec l'usage des entretiens semis directif est destinée pour les acteurs institutionnels à savoir 03 trois directeurs de l'environnement Wilayas, 03 administrateurs Direction Administration et Local (DAL) et 02 responsable qui représente deux dispositif CNAC et ANSEJ. Dans notre enquête nous avons fait recours à la nouvelle technologie d'information et de communication destinée pour l'apprentissage à savoir le logiciel MACTOR et Nvivo. Le premier pour analyse les enjeux et les jeux d'acteur, le deuxième pour analyse qualitative des entretiens. Pour l'analyse de questionnaire, nous avons recours au logiciel IBM SPSS.

Le choix de l'échantillonnage est avec la méthode d'échantillonnage non probabiliste simple. Notre connaissance sur la population mère des bénéficiaires des dispositifs en relation à l'environnement et à l'économie verte nous a aidés à choisir un échantillonnage représentatif.

2. Résultats de recherche


L'enquête de terrain est effectuée entre février et mars 2021. Durant le mois nous avons été orienté par les services de CNAC

et Ansej de chaque Wilaya pour pouvoir entré en contact avec les bénéficiaires et de voir leurs localisation. Déjà cela nous a aidés d'observé le choix de site des jeunes entrepreneurs. Afin ensuite d'analyser les capacités de chacun pour développer son activités.

2.1. Présentation des promoteurs CNAC et ANSEJ

La présentation des promoteurs ne sera pas précisément sur les catégories socioprofessionnelles mais sur cinq axes importants. Le premier axe c'est celui de sa mise en activité, le deuxième sur la wilaya d'exercice, le troisième sur le lieu d'exercice et le quatrième est celui de domaines d'activité. C'est-à-dire que ces trois axes feront nos variables indépendantes pour notre recherche.


Figure n° 1: répartition de l'échantillon selon leurs wilayas



Source: résultats d'enquête

L'échantillon se réparti sur 5 wilaya selon la représentativité suivante. 21% de l'échantillon dans la wilaya de Béjaïa, 23% dans la wilaya de Tizi Ouzou, 22% dans la wilaya de Boumerdes aussi 23% à Bouira et 18% dans la wilaya de Bordj Bouararedj.

Figure n° 2: répartition de l'échantillon selon le lieu d'exercice



Source: résultats d'enquête


40% des promoteurs ont choisi de s'installer dans la zone semi urbaine. Le choix est étudié et planifié d'avance. Leur implantation dans ces zones semi urbaines et celle qui se situe dans les périphériques de la ville donne davantage pour rapprocher plus sur les zones d'activité et les zones industrielles. Le développement des ménages et le développement de l'activité industrielles et commerciales permet plus d'avoir la matière dont ils ont besoin pour se lancer dans le domaine.

37% sont installées dans les zones rurales. Ce choix que nous avons qualifié de stratégique étant donné que les zones rurales sont connues par la multiplication des décharges sauvages et des rejets de plusieurs entreprises ainsi que l'installation des centres d'enfouissement techniques dans ces zones. Chose que nous ne pouvons pas encourager mais c'est une réalité observée. Et avec le développement des zones rurales suite à l'implantation de quelques zones d'activité qui essayent de bénéficier de l'existence de l'infrastructure de bases, telle que l'Autoroute, la disponibilité de l'espace et la disponibilité de foncier non bâti encourage les investisseurs dans le domaine de l'environnement à y implanter.

23% dans les zones urbaines. Certes c'est difficile d'avoir l'accès mais c'est plus préférable pour les jeunes entrepreneurs de s'installer dans les zones qui sont dynamiques et qui comportent une densité démographiques et économiques importantes.

2.1.1. L'entreprise et les difficultés de mise en activité

Nous avons analysé l'entreprise avec leurs statuts d'activité. Autrement dit les entreprises qui sont en activité, au démarrage, en attente et en cessation d'exercice momentanée. Nous avons obtenu les résultats suivants:



Source: Résultats d'enquête

Nous avons remarqué que 43 des entreprises (33.5%) sont en attente. C'est-à-dire que les entreprises attendent les commissions de contrôle pour leur donner le feu vert de début d'activité. Il existe quelques entreprises qui restent jusqu'à 6 mois de leurs demande le Procès Verbale de la phase d'exploitation. 33 d'entreprise dans la phase de démarrage. Le retard accumulé par le Covid 19 n'est pas bénéfique pour les entreprises. En effet, les nouveaux entrepreneurs retombent sur leurs 2 ans d'exploitation mais juste dans les démarches administratives. En réalité l'activité a cessé de se développer et les retombe financière entravent leurs engagements. Les 24 entreprises en pause momentané d'exploitation est cause en premier lieu à l'inactivité de secteur à cause de manque de matière

de travail qui réside des déchets. Ce manque provoqué par les collecteurs informel qui impose des prix plus cher que le marché formel. 50 da pour le prix de déchets en PET et PEHD. Le fil en plastique pour la reproduction des granulats semble être rare ou parfois introuvable. Les 27 entreprises en exploitations confirment qu'il est préférable d'acheter selon la disponibilité mais cela à un impact important sur le prix de la matière première. La hausse des prix est calculée à une augmentation de 80% de son prix normal.

Le changement de la culture de déchets d'une économie solidaire à une économie du marché a fait preuve de l'insuffisance de service formel dans la gestion des déchets. Soit dans leurs collectes, leurs tris et leurs mises en vente.

2.1.2. Le monopole de l'informel sur marché des déchets et sa capacité dans sa gestion


La gestion des déchets comment nous l'avons constaté est sous les mains des privé non réglementé. Nous avons observé que plus de 540 collecteurs de déchets qui exercent se métiers dans l'informalité. Le contrôle fiscal est loin d'être à leurs culture chose qui leurs donne une liberté de vente et de collecte. Les promoteurs dans le domaine de recyclage ne trouve des solutions actuellement sauf avec l'intervention des acteurs institutionnels pour les éradiqué. En effet, « Ce sont eux qui imposent les prix. Nous devons payer les déchets, donc c'est un marché très instable. Comme il n'y a pas de réglementation, les prix peuvent augmenter chaque fois que les collecteurs le souhaite»⁽¹⁾ l'intervention de l'institutionnel dans le marché informel ne peut être rigide à cause

(1) <https://www.wamda.com/2017/08/le-recyclage-du-plastique-un-secteur-a-risque-pour-les-entrepreneurs-algeriens>

de la fragilité de secteur. Plieurs collecteurs qui traversent les territoires pour récupérer les déchets sont bien organisés qu'ils se voient. Il essaye de donner des exclusivités pour chaque région et le nombre de collecteur augmente grâce aux gains faciles. Les promoteurs se trouvent devant une impasse à revendiquer leurs parts dans la gestion circulaire de déchets.

Les jeux d'acteurs donc ce cas est penché vers un pouvoir illégitime de l'informel sur les investisseurs qui sont soumis à un contrôle fiscal et financier sur chaque démarche à entreprendre. En effet le monopole s'étale plus sur leur facturation et leurs travaux dans le but de garantir un minimum retour pour le crédit accordé à ses investisseurs.

Figure n°3



Source: résultats d'enquête par observation

Figure n° 4: répartition et intervention des collecteurs informels dans la région

2.1.2.1. L'aspect anthropologique des collecteurs informel de déchet

La répartition des secteurs de collecte de déchets est bien définie dans cette région d'étude. La répartition est astrologiquement compréhensive. En effet, le symbolisme dans

leurs organisations est justificatif. Dans les 5 cinq wilayas, il existe des intervenants en dehors de la wilaya et cela implique leurs compétences dans la collecte et la vente. « La prise en compte de la dimension anthropologique de cette question permettrait sans aucun doute d'assurer une transition douce et sans grandes retombées négatives sur une filière qui pose des enjeux de réorganisation importants.⁽¹⁾ » Pour cela nous avons attribué une carte sur les mouvements de collectes et les secteurs d'intervention.

Carte n°1: répartition et mouvement des collecteurs de déchets dans la région



Source; Google map 2021. Retouché sous nos soins échelle


1 _____ 50km

(1) Safar Zitoun, Madani. "La reconversion économique des récupérateurs de la décharge d'Oued Smar (Algier) ou le dilemme communautaire". Cirelli, Claudia, et Bénédicte Florin. *Sociétés urbaines et déchets: Éclairages internationaux*. Tours: Presses universitaires François-Rabelais, 2015. (pp. 101-119)

La répartition de secteur nous donne un flux de concurrence et de répartition entre les différents collecteurs. En effet, Médéa exerce dans trois wilayas à savoir Tizi Ouzou, Bouira et Boumerdes. Cette dernière est considérée comme un transite pour le passage vers Alger ou la vente se vise avec des tarifs et des quantités importantes. Les collecteurs de Bordj s'exercent dans deux wilayas différentes à savoir Bouira et Béjaïa. Sétif intervient directement vers Béjaïa. Les collecteurs sont désignés grâce à des fardeaux de couleurs différents. Celui de bordj porte la couleur jaune et ceux de Médéa avec la couleur bleu. Le clan de Médéa est composé des membres qui sont liés par liens de parenté ou de fraternité et aussi ceux de bordj. Les collecteurs véhiculé sont payé d'un pris à part ceux qui n'ont pas de véhicule. Cette organisation a monopolisé ce marché devant les investisseurs qui ne peuvent pas réaliser ce qu'ils peuvent aux arrivé de le faire.

L'analyse avec le logiciel MAKTOR nous a donné les résultats sous des nœuds dans la figure suivante. Dans une approche de monopole, l'acteur collecteur essaye de garantir sa place dans tous les sens soit avec le tri dans les CET, soit avec la collecte des déchets directe soit avec la démarche de mise en vente directe. Le passage des Acteurs collecteurs pour le contributeur est faiblement remarqué et aussi l'engagement des acteurs investisseurs et trop faible dans toutes les démarches entreprises par l'acteur investisseurs.

Figure n°4: analyse de convergence entre acteur investisseur et acteur collecteur des déchets dans la région d'étude



Source: Réalisé par nos soins

AI; Acteurs investisseur AC; acteurs collecteurs NV; non conventionné C; conventionné

2.3. Le rapport de l'institutionnel dans la situation d'encouragement d'économie circulaire en Algérie

L'acteur institutionnel représenté par les responsables d'accompagnement des dispositifs CNAC et Ansej, Les cadres dans les directions de l'environnement et les administrateurs de l'administration local des wilayas nous ont attribué des analyses réglementaire que ne peut classer comme étant des mesures léger pour sauver les promoteurs de secteurs de l'environnement. En effet, l'enquête n° 2 de la direction de l'environnement de Bouira nous confirme que « pour qu'une entreprise de recyclage bénéficie des déchets collecté dans les communes, il faut qu'il s'engage d'une manière réglementaire via la signature d'une convention d'exploitation avec l'Agence National des Déchets.» démarche qui

semble impossible pour un jeune promoteur qui n'as pas encore commencé l'exploitation dans son activité. Aussi ajouté à ces propos par un administrateur de la DAL de Béjaïa qui a déclaré « qu'en absence d'une procédure de contrat entre le Centre d'Enfouissement Technique et l'organisation de CNAC ou l'ANSEJ à propos d'un cas dans la wilaya, nous ne pouvons pas lui ordonné le tri ou l'achat de déchets en vue de son recyclage et mise en vente de sa matière première.»

Sauf quelques exceptions dans la wilaya de Bordj Bouararedj et Boumerdes ou la direction de l'environnement encourage les nouveaux jeune investisseur dans le domaine de l'environnement d'établir des relations même si étroite mais promettant avec les centre de tri et d'enfouissement technique. Pour cela, les démarches des entreprises de l'environnement s'engagent dans l'informalité pour satisfaire leurs demandes en matière de recyclage. Cette procédures est punis par la lois et cause parfois la cessation de travail des prometteur qui ne justifié pas les facteurs d'achat et de vente.

« La solution est de permettre à l'informel de prendre des mesures d'allégement dans leurs vente pour que les promoteurs gardant leurs petites unité en activité.» propos de l'enquête n° 3 de la direction de l'environnement bordj Bouararedj. Le vide juridique et l'incompétence administrative derrière un avenir mis à l'échec de secteur de l'économie circulaire et l'investissement de recyclage en Algérie. L'acteur institutionnel proclame un stade de réglementation de l'informel alors que dans la condition d'ouvrir des exclusivités dans l'exploitation de centre d'enfouissement technique sera une bénédiction pour le jeune entrepreneur.

2.3.1. L'acteur institutionnel local et la capacité des entrepreneurs dans la minimisation du conflit formel et informel.

La réglementation algérienne donne la gestion des déchets pour les pouvoirs locaux. Ces derniers considérés comme un acteur incontournable dans la gestion, valorisation et élimination des déchets dans son territoire. Nous pouvons dire que l'ouverture pour l'entreprise privée de collecte de déchets peut engendrer des effets positifs dans la problématique de l'économie circulaire. A titre d'exemple quand on signe une convention avec une entreprise privé de collecte, cette dernière peut s'organisé avec un tri de déchets lors de la collecte et se mettre en faveur des jeunes entrepreneurs afin qu'ils bénéficiassent de la matière collecté avec un prix taxé et une convention bien révisé. Dans le cas où l'entreprise privée ouvre le droit pour la vente, le prix de la soumission sera réduit. Cette démarche fait gagner pour les pouvoirs locaux des prix supplémentaire et l'entreprise récupèrera ses arrangements avec la possibilité de vente dans le territoire et le centre d'enfouissement technique qui ne bénéficie pas d'un centre de recyclage gagne une opportunité de minimisation de la charge des déchets et la durée de vie de centre prendra un autre parcours. Avec une démarche gagnant-gagnant, le secteur informel se trouvera dans la condition de règlementé ses activités et cela il sera mis à la fiscalité.

2.4. Le rapport de la réglementation formel de secteur de déchet sur l'économie de sociale et solidaire

« Le développement des modes de production et de consommation des économies industrialisées entraîne une forme de croissance aggravant les inégalités sociales. Tel est le constat fait

par le chapitre IV du plan d’Action 21, programme politique de la communauté internationale adopté lors du Sommet de la Terre en 1992. Ce document fournit des constats et pistes de réflexion utiles dans le cadre de la mise en œuvre d’un développement durable.⁽¹⁾»

Dans la démarche réglementaire de règlementé la gestion des déchets et de laissé la place au promoteur de bénéficié de cette opportunité développera la vision sur le concept de l’économie sociale qui va bénéficier d’une légitimité qui n’est plus discutable

Le promoteur dans ce cas cherche à compléter une vision de l’activité économique basée sur le secteur privé classique, d’une part, et sur le secteur public, d’autre part. C’est pourquoi les acteurs de l’économie sociale souhaitent une clarification et une meilleure visibilité de leur spécificité au niveau local et national, et réclament des statuts pour les entreprises d’économie sociale ainsi que des instruments juridiques algériens permettant de créer des groupes d’entreprises d’économie sociale circulaire.

Les bienfaits de cet engagement donneront plusieurs résultats qui sont dans la perspective de développement d’une économie sociale et solidaire. En premier le lancement d’un marché d’employabilité, l’encouragement des investissements dans la collecte des déchets formel, création de la valeur ajoutée locale, participation dans la mise en valeur de l’environnement et préservation de l’écologie. Ensuite, le développement d’autre secteur tels que l’industrie basé sur la matière première qui viennent de la transformation des déchets et minimisation de la dépendance hydrocarbure et développe une conscience sur la commercialisation

(1) Gillet, Martine. «Économie sociale et gestion des déchets ménagers», *Reflets et perspectives de la vie économique*, vol. Tome xli, no. 1, 2002, pp. 75-88.

directe étrange des matières première recyclé.

Conclusion:

En guise de conclusion, nous pouvons dire qu'une démarche de concertation locale est imposée afin de permettre à tous les acteurs d'exposer leurs problématiques dans une démarche participative et délibérative des attentes et des perspectives multi – acteurs. L'économie sociale est un secteur dont l'identité est encore mal définie dans le domaine des déchets. La mise en place d'un agrément par les pouvoirs publics témoignerait de la reconnaissance de son utilité et justifierait la mise en place de discriminations positives au travers de réglementations sectorielles et de la réglementation des marchés publics. Certaines initiatives dispersées ont déjà été récemment mises en place. Elles reposent largement sur le recours aux instruments économiques (taux réduits de TVA, clauses sociales dans les marchés publics, subsides) et doivent encore être affinées ou développées. Leur efficacité dépendra de l'établissement d'une convergence d'objectifs entre les politiques environnementale, sociale et économique. Enfin, « dans les conditions actuelles, la situation économique d'un territoire dépend du jeu de différents acteurs et des relations établies avec d'autres espaces fournissant des financements, des informations ou plus prosaïquement des débouchés pour les productions locales. (...) Il existe ainsi des ensembles économiques locaux dynamiques, en général spécialisés dans un type de production, souvent innovants, que l'on appelle « districts. »⁽¹⁾

(1) Glémaint, Pascal. «Economie des res derelictae et gestion solidaire des déchets. Les écocycleries, des entreprises d'appropriateurs solidaires [1]», *Management & Avenir*, vol. 65, no. 7, 2013, pp. 154-168.

L'ÉCONOMIE SOCIALE ET SOLIDAIRE EN MALI (EMPLOI ET TRAVAIL, SÉCURITÉ ET SOUVERAINETÉ ALIMENTAIRE)

Mme. Lydia MENNAI

Maitre de conférences (classe B)

Département de sciences politiques

Faculté de droit et sciences politiques

Université Ibn Badis –Mostaganem Algérie

E-mail: lydia.mennai@univ-mosta.dz

Résumé

Aborder la question de la sécurité et la souveraineté alimentaires, de l'emploi et du travail sous le prisme de l'économie sociale et solidaire (ESS) nécessite de s'appesantir sur les articulations entre les logiques d'acteurs représentant l'État, les professionnels de la base, les organisations de la société civile, les collectivités locales et le secteur privé.

La capacité de résistance des entreprises de l'économie sociale face aux crises systémiques, Leur importance dans la promotion de l'emploi, surtout pour les jeunes et les femmes, ainsi que l'amélioration des revenus des populations pauvres, ont fini par convaincre le gouvernement du Mali du bien fondé de la mise en place d'un meilleur cadre pour leur développement.

De même, le devoir de garantir la sécurité et la souveraineté alimentaires, notamment avec les défis démographiques, le changement climatique et les crises alimentaires répétitives, pousse

de plus en plus le gouvernement à promouvoir les filières agricoles comme un axe fort de sa stratégie nationale.

Il demeure cependant évident que pour la durabilité de toutes ces dispositions, il faudrait les adosser à des politiques nationales coproduites par l'État et les différents acteurs.

Parmi d'autres options, l'ESS, est pratiquée par l'ensemble des acteurs professionnels à faibles revenus qui se regroupent pour pouvoir accéder à la formation, au logement, aux soins médicaux, à la consommation et au moyens de financement des activités de production, de transformation et de commercialisation. Ces options sont de plus en plus explorées comme

alternatives crédibles pour la création d'emploi et la protection du droit au travail. En effet, l'ESS est une « pratique qui répond aux besoins économiques, professionnels et socioculturels collectifs de manière durable et équitable».

Mots clés: Economie sociale et solidaire, emploi et travail, souveraineté alimentaire, cas du Mali, stratégie nationale.

Abstract:

Addressing the issues of food sovereignty and security as well as work and employment within the social and solidarity economy (SSE) necessarily involves exploring connections between the reasoning of actors representing the State, grassroots professionals, civil society organizations, local communities and the private sector. The ability of social economy enterprises to face systemic crises, their importance in promoting employment, especially for youth and women, as well as their impact on the income of poor populations, led the Malian government to be

convinced of the merits of putting into place a framework to encourage their development.

Moreover, the obligation to guarantee food sovereignty and security, especially within the context of demographic challenges, climate change and repetitive food crises, has led the government to promote agricultural as a key element of its national strategy.

Key words: The social and solidarity economy (SSE), food sovereignty and security, work and employment, Mali, National strategy

Introduction:

La présente contribution a pour objet d'exposer la politique du Gouvernement Malien en matière de promotion du secteur de l'économie sociale et solidaire. Cette politique sert de cadre à la réalisation des plans, programmes et projets pour assurer le développement des entreprises et organisations entrant dans le champ de l'économie sociale et solidaire. Il vient compléter les dispositifs existant en matière d'orientations dans le cadre du développement social et de la solidarité. Au sens de la présente politique il est entendu par Economie Sociale et Solidaire l'ensemble des activités de production et de distribution de biens et de services, menées par les sociétés coopératives, les mutuelles, les associations et autres organisations. Ces entreprises de type particulier sont basées sur la solidarité, le partage et le fonctionnement démocratique en plaçant l'Homme au centre du processus de création et de jouissance de la richesse (Solidaire, 2010). Le concept de l'économie sociale combine donc deux idées qui renvoient à deux réalités: la première partie du concept, le terme « économie», renvoie à la production et à la distribution concrètes de biens et de services ayant l'entreprise comme forme

d'organisation; la seconde partie, les qualificatifs « sociale et solidaire», renvoie à la rentabilité sociale des activités, soit la responsabilité tant individuelle que collective dans le développement de l'entreprise, l'entraide et la solidarité mutuelle, la recherche de l'autonomie, la promotion de la créativité, de l'innovation et de la productivité des acteurs et de la communauté, ainsi que la recherche d'une plus grande équité et d'une plus grande durabilité du développement.

Cette politique sert de cadre à la réalisation des plans programmes et projets pour assurer le développement des entreprises et organisations entrant dans le champ de l'économie sociale et solidaire. Il vient compléter les dispositifs existant en matière d'orientations dans le cadre du développement social et de la solidarité (agées, 2013, Mali).

Pourquoi la Mali comme exemple:

Les politiques de développement de la plupart des pays sont actuellement caractérisées par la dominance d'une économie de marché plurielle où le secteur privé à but lucratif et le secteur public sont les acteurs déterminants. Cependant au Mali et dans de nombreux pays, la contribution d'un « tiers secteur»

(Sociétés coopératives, mutuelles, associations gestionnaires) au développement des populations est indéniable. Ce secteur qui n'est ni public, ni privé à but lucratif est basé dans son organisation et sa philosophie sur la solidarité entre les membres qui sont en même temps propriétaires de leurs entreprises (Assogba, 1998)

Ces formes d'entreprises représentent une part non négligeable dans la création des emplois, des biens et des services, et doivent être considérées de plus en plus comme faisant partie

intégrante de l'économie plurielle, dans le processus de création d'emplois et de richesses.

Même si historiquement la présence des sociétés coopératives, des mutuelles et associations est assez connue dans le paysage des organisations, on découvre chaque jour davantage la diversité et l'importance des initiatives mises en avant dans des domaines variés: micro crédit, finance solidaire, commerce équitable, santé, production, assurances, éducation, etc. (Ibid).

En 2003, les acteurs maliens de l'ESS, avec l'appui du Ministère en charge de la Solidarité, ont mis en place une organisation faîtière dénommée Réseau National pour la Promotion de l'Economie Sociale et Solidaire (RENAPESS), qui est membre fondateur du RAESS et membre du RIPESS. Ce réseau compte actuellement 53 organisations membres.

Le paysage de l'économie sociale et solidaire et sa contribution à l'économie nationale en 2010 sont illustrés au Mali à travers les données suivantes:

- **17 090 sociétés coopératives enregistrées avec:**
 - 741 000 adhérents
 - 12 milliards FCFA de chiffre d'affaires
 - 2 000 emplois directs
- **175 mutuelles agréées en 2012 avec**
 - 265 545 adhérents
 - 612 612 bénéficiaires
 - 961 millions FCFA d'encaissements
- **125 institutions de finance solidaire**
 - 1 0069 425 sociétaires
 - 118,706 milliards CFA de ressources
 - 2 212 employés (agées M. d., 2013, Mali)

En 2008 la Direction Nationale de la Protection Sociale et de l’Economie Solidaire a recensé 2 763 sociétés coopératives qui répondaient à certains critères de fonctionnalité (DNPSES, 2009), soit 18,51% de l’effectif total.

Ces sociétés coopératives dites fonctionnelles ont généré en 2008 un chiffre d’affaires de près de 12 milliards FCFA et ont créé près de 2 000 emplois directs.

En fin 2012 on dénombrait 172 mutuelles sociales au Mali, dont 164 évoluant dans le secteur de l’assurance maladie exclusivement ou en combinaison avec d’autres types de prestation. Les 8 autres mutuelles offrent des prestations relatives à la retraite et/ou au décès. Ces mutuelles, regroupent ensemble 265 545 adhérents dont 156 257 à jour de leurs cotisations, pour 612 612 bénéficiaires dont 249 948 à jour vis-à-vis des mutuelles. Sur cet effectif de bénéficiaire, 49 403 dont 29 540 femmes et 19 569 hommes, ont bénéficié de prestations en 2012 pour un montant global de 429 482 465 Francs CFA.

Les taux de couverture de la population cible (78% de la population totale du Mali) en 2012 sont de, 4,81% pour l’ensemble des prestations et 4,01% pour la santé.

Du point de la situation financière, en 2012, les cotisations attendues étaient estimées à 662 811 036 Francs CFA, sur lesquels 414 820 538 ont été effectivement recouvrés. Sur cette recette, 289 002 900 de Francs CFA ont été dépensés, dont 242 764 292 en prestations et 43 160 923 en fonctionnement. Le solde total en caisse en fin 2012 était de 272 944 996 Francs CFA.

Le Mali a vu naître au cours des vingt dernières années 125 structures autorisées de micro finance (non compris les caisses de base affiliées) se répartissant comme suit:

- 70 institutions mutualistes de caisses d'épargne et de crédit (IMCEC), soit 56%, dont 18 faîtières (14%) et 52 caisses de base non affiliées (42%);
- 11 sociétés Anonymes, 9%;
- 44 Associations, soit 35, dont 25 associations de crédit solidaire (20%) et 19 associations de CVECA (15%) (*Ibid*)

Les zones de grande concentration ont été, cette année, le district de Bamako et les régions de Mopti, Koulikoro et Ségou avec au total 74,16%. Le nombre de SFD autorisés a diminué de 49 en 2009, à 44 en 2010, ce, suite à des restructurations intervenues au niveau de certaines d'entre elles, et la reconfiguration du secteur.

Les institutions de micro finance maliennes regroupent 1 069 425 sociétaires, dont 39,68% sont des femmes, desservant ainsi plus de 45% des ménages maliens. Ces institutions de micro finance sont donc venues suppléer l'absence des institutions bancaires classiques auprès de la très grande majorité de la population et des entreprises opérant très souvent dans le secteur informel de l'économie. Elles constituent donc, dans les faits, la seule possibilité pour la population d'avoir accès aux services d'une institution bancaire.

Au 31/12/2010 l'encours des dépôts des membres des SFD s'est établi, à 54,876 milliards de FCFA contre 52,056 milliards de FCFA, en 2009, soit une augmentation de 5,42%.

Le niveau d'encours de crédit, enregistré au 31/12/2010, est en recul de 2,89% par rapport à celui de 2009 à la même date, qui était de 73,500 milliards FCFA,

Les encours de refinancements représentaient près de 35,706 milliards FCFA, soit une hausse de 3,30% par rapport à 2009. La même année, les ressources totales de ces institutions étaient de 118, 706 milliards FCFA (Rapport annuel 2010 sur l'évolution de la micro finance au Mali, CCS /SFD, Ministère des Finances) (INSTAT, 2001).

Le secteur associatif est un acteur très important de l'économie sociale et solidaire au Mali. L'action de ces organisations est fort visible sur le terrain dans les domaines de la santé, de l'enfance, du développement rural, de la promotion de la femme, de l'éducation, mais aussi de l'artisanat, de l'environnement, du commerce équitable, du tourisme, etc.

Problématique:

Estimée à près de 16 millions d'habitants en 2012, avec un taux de croissance annuel moyen de 3,6%, suite au recensement général de la population (RGPH), la population du Mali a une forte proportion d'enfants de 0 à 14 ans (48,2%). Le fort taux de croissance de la population montre que la prédominance des enfants et jeunes dans sa structure ira en s'accroissant

Par rapport à l'Indice de Développement Humain (L'indice de développement humain (IDH) est un indice mesurant sommairement le développement d'un pays à travers trois dimensions:l'espérance de vie, le taux de scolarisation et le produit intérieur brut (PIB) par habitant) (IDH), le Mali qui était 175ième sur 187 pays en 2011 avec un IDH de 0,392 a reculé en 2012 pour devenir 182ième sur 187 pays avec un IDH de 0.344, soit un recul

de 0.048 point.⁸, indice mesurant sommairement le développement d'un pays à travers trois dimensions: l'espérance de vie, le taux de scolarisation et le Produit Intérieur Brut (PIB) par habitant.

L'exacerbation de la pauvreté et le mauvais score en matière d'IDH ont été provoqués d'une part, par la mauvaise campagne agricole de 2011 ayant entraîné une grave crise alimentaire et d'autre part, par la crise sécuritaire et institutionnelle survenue suite aux événements du 22 mars 2012. De façon générale, l'économie nationale a été fortement ébranlée par ces diverses crises. Les entreprises d'économie sociale et solidaire en ont particulièrement souffert, notamment dans les régions du Nord.

Ce qui nous conduit à poser la question suivante:

Ainsi, les défis du développement économique et social au Mali sont-ils bien réels vue l'ampleur actuelle de la pauvreté humaine et son potentiel d'aggravation en l'absence de mesures idoines dont l'économie sociale et solidaire pourrait constituer l'une des composantes?

Pour répondre à cette question, nous avons proposé trois **hypothèses:**

- Le renforcement de la solidarité et de la lutte contre l'exclusion sociale;
- Le renforcement de la protection sociale et de l'économie sociale et solidaire;
- La lutte contre la pauvreté.

Les objectifs:

La présente politique repose sur la conviction gouvernementale que le développement de l'Économie Sociale et Solidaire peut contribuer à la création d'entreprises et d'emplois, et,

d'une manière générale, au développement économique et social du Mali. Ainsi, son objectif global est de:

«Contribuer à la promotion d'une économie sociale et solidaire qui participe de manière efficace et efficiente à la création de richesses et d'emplois et à la lutte contre la pauvreté au Mali».

Cet objectif général sera atteint à travers les objectifs spécifiques ci-après:

- Crée un environnement législatif et réglementaire favorable à la promotion des entreprises de l'économie sociale et solidaire;
- Renforcer les capacités techniques des structures en charge de l'accompagnement des organisations de l'économie sociale et solidaire;
- Améliorer le fonctionnement et la gouvernance des entreprises de l'économie sociale et solidaire;
- Améliorer la visibilité des entreprises de l'économie sociale et solidaire et de leur contribution à la lutte contre la pauvreté;
- Assurer l'accès des entreprises de l'économie sociale et solidaire au crédit pour le financement de leurs activités.

Contexte général:

Présentation du Mali:

La république du Mali peut se prévaloir d'être l'une des jeunes démocraties les mieux réussies de l'Afrique¹. Elle a une culture riche et variée, héritée d'un passé historique glorieux encore chanté par les griots. D'ailleurs, sa démocratie, en particulier, fait du Mali un pays fort apprécié sur le plan international. L'environnement sociopolitique est donc propice à l'émergence et à la consolidation des activités d'économie sociale et de développement local (Bijard, Laurent (1999).

Situé au cœur de l’Afrique de l’Ouest, le Mali couvre une superficie d’environ 1 240 000 km². C’est un vaste pays sahélien enclavé, limité au nord par la Mauritanie, au sud par le Burkina Faso et la Côte d’Ivoire, à l’est par le Niger et l’Algérie, et à l’ouest par la Guinée Conakry et le Sénégal.

Traversé par les deux plus grands fleuves de l’Afrique occidentale (le Niger et le Sénégal), le Mali connaît une agriculture riche et variée, mais constamment soumise aux aléas climatiques. Néanmoins, il reste le deuxième producteur africain du coton et occupe également le troisième rang à l’échelle du continent pour sa production d’or. Le secteur agropastoral (coton, riz, fruits et légumes,

produits de cueillette, bétail) et le secteur minier (production de l’or) constituent les deux piliers de l’économie nationale.

En 1980, si le rapport sur le développement dans le monde de la Banque mondiale classait le Mali parmi les six pays les plus pauvres de la rubrique «pays à faible revenu», en 2000, il était encore le 164e sur 173 pays sous la rubrique «indicateur de développement humain». Et depuis 1985, le pays est soumis aux différents programmes d’ajustement structurel, établis avec le Fonds monétaire international (FMI) et la Banque mondiale.

Toutefois, ces dernières années, l’on semble unanime sur un certain boom socioéconomique du pays, qui voit également une multiplication des initiatives innovantes de développement local et d’économie sociale. Aux dernières nouvelles, sa croissance économique moyenne aurait été de 5% contre 3% pour toute l’Afrique. Les conditions socioéconomiques restent cependant très précaires au sein des communautés, surtout dans les villages.

Cette situation déjà difficile pourrait s'aggraver davantage chez les producteurs de coton qui, eux, doivent subir de lourdes pertes financières, en raison de la baisse des cours mondiaux engendrée par les importantes subventions données par les États-Unis et quelques pays européens à leurs agriculteurs, au mépris des règles de l'Organisation mondiale du commerce (OMC). Quand on sait

que le secteur du coton fait vivre 3,2 millions de Maliens et constitue la deuxième source de revenus du pays, on comprend alors les démarches de l'État malien auprès de l'OMC pour amener les pays riches à réduire les subventions à leurs paysans. Notons que ces démarches sont menées de concert avec d'autres pays africains producteurs de coton: Tchad, Burkina Faso, Bénin.

Faits majeurs et tendances des politiques de développement du Mali:

Les interventions des structures de l'État:

Les interventions des structures de l'État que nous avons retenues touchent surtout le domaine du développement rural. Notons que diverses tendances les caractérisent: faible respect des logiques et préoccupations locales, divergences de visions entre populations locales et agents de l'État, crise socioéconomique et politique, multiplication des initiatives populaires pour plus d'autonomie, non réalisation des objectifs de développement fixés. Cependant, en dépit de cette caractéristique générale, il existe bien des différences liées dans une large mesure aux options politiques choisies.

Interventions des ONG et actions initiées par les populations:

Les interventions des ONG au Mali ne datent pas de la troisième république elles remontent aux années 1970. De même, au Mali, il existe depuis toujours des organisations traditionnelles dont le fonctionnement et les activités s'inscrivent dans le cadre de l'économie sociale. Cependant, c'est la troisième république qui, par ses idéaux de décentralisation politique et économique, a créé un environnement sociopolitique favorable à l'émergence et à la multiplication des activités s'inscrivant dans l'économie sociale.

Santé: initiatives d'organisation sanitaire:

Nous nous intéressons ici à l'organisation de centres de santé communautaire et aux mutuelles de santé. Les centres de santé communautaire ont été créés sur l'initiative des populations à Bamako, suite à une certaine carence de l'administration publique de la santé. Cette initiative fut adoptée par le gouvernement en 1990, comme élément de sa « politique sectorielle» financée par la Banque mondiale. Les populations locales regroupées en associations créent et gèrent les centres de santé communautaire. Ce sont les associations qui recrutent et paient le personnel. Les ressources proviennent de la tarification des activités, de la vente des médicaments essentiels et des subventions. En 1996, on comptait 25 centres de santé communautaire dans le district de Bamako (Coulibaly et Kéïta, 1996). Ils sont estimés à 500 au niveau national (Van Belle, 2002).

Quant à la mutualité en santé, elle reste encore embryonnaire. Elle est présente surtout à Bamako principalement avec la Mutuelle des travailleurs de l'éducation et de la culture (MUTEC) et la Mutuelle des travailleurs de la santé et de l'action sociale (MUTAS). Créée dans les années 1980, la MUTEC est la plus

active et ses activités ne cessent d'augmenter. Suite à une enquête effectuée auprès de ses adhérents, elle a créé un centre de santé en 1990. En 1996, elle couvrait déjà 2000 agents et leurs familles. En termes de prestation de services, les membres bénéficient de consultations de médecine générale, de soins maternels et infantiles, de soins infirmiers et de quelques examens de laboratoire, ainsi que de la vente des médicaments essentiels aux malades. Les cotisations forfaitaires des familles et les recettes issues des prestations permettent au centre de couvrir les charges. La deuxième mutuelle, la MUTAS, est plus récente et s'inspire de l'expérience de la première. On pourrait situer sa création en 1996; elle devait couvrir elle aussi 2000 agents et leurs familles et offrir les mêmes prestations que la MUTEC (Coulibaly et Kéïta, 1996) (Coulibaly, 1996).

Pratique:

I-Par rapport à l'emploi et le travail

1-Contribution et rôle de l'économie sociale et solidaire en lien avec l'emploi et le travail:

Le tissu économique du Mali se caractérise d'une part, par la présence d'un secteur informel très important et d'autre part, par un secteur formel (activités) qui compte près de 100.000 employés. Le secteur étatique avec près de 40 000 agents, représente moins de 20 % des actifs salariés.

Le tissu industriel composé de quelques centaines d'entreprises de taille moyenne est assez faible et ne représente que 25 % du PIB. Le commerce est la branche d'activité la plus dynamique même s'il est fortement plombé par la concurrence déloyale.

En termes de contribution de l'ESS au développement de la main d'oeuvre sur le territoire national, il y a des initiatives d'appui porteuses en faveur des acteurs de l'économie sociale et solidaire, des entreprises de l'économie sociale et solidaire et des organisations d'appui à la base de la Société Civile.

- De manière régulière, les OSC ont animé, souvent en partenariat avec l'État et les partenaires techniques et financiers, des campagnes de plaidoyer sur l'ESS et ses acteurs (pour leur prise en compte dans les politiques publiques au regard de leur place dans l'économie nationale), des sessions de renforcement de capacités (employabilité des jeunes, création et gestion d'activités économiques) et des recherches/actions sur les bassins d'emploi et le développement l'entreprenariat social.
- Divers outils méthodologiques et services d'accompagnement ont été élaborés et mis à la disposition des entreprises sociales (accueil, information, orientation, diagnostic de situation, formations à l'entreprenariat et en élaboration de plan d'affaires, mise en relation d'affaires, etc.).
- Des salons et foires d'exposition sont organisés annuellement pour servir d'espace d'expression plurielle et populaire des acteurs de l'économie sociale et solidaire.
- Des appuis à la structuration des filières agricoles;
- La collecte et la diffusion des informations techniques et commerciales
- Des appuis pour la recherche et le développement
- Des appuis pour l'accès aux services et équipements sociaux de base:
 - *Accès à l'éducation et à la formation
 - * Alphabétisation initiale et fonctionnelle des jeunes filles et femmes

- * Formation à la dynamique coopérative
- * Formation aux activités économique créatrices de revenus et d'emplois
- * Formation à la gestion d'activités économiques.
- Des appuis matériels:
 - * Accès aux équipements de production et de transformation
 - * Accès aux infrastructures de stockage et promotion commerciale des produits.
- Des appuis financiers à travers les institutions de crédit aux membres.
 - * Fonds d'acquisition des semences
 - * Fonds dédiés aux travaux agricoles particuliers (prestations)
 - * Fonds dédiés au fonctionnement et à l'entretien des équipements.

Ces appuis visent à améliorer les connaissances tant techniques que professionnelles des jeunes et des femmes porteurs d'initiatives et promoteurs de micros et petites entreprises.

Dans ce cadre, des formations modulaires, de perfectionnement professionnel et

d'apprentissage de métiers ciblés par région, ainsi que des formations techniques en création gestion et organisation d'entreprises, sont initiées à la carte après identification et analyse des besoins.

Le secteur de l'ESS contribue énormément à la création d'emploi (plus de 63 milliards FCFA /an), et comprend:

- **16.166 coopératives**, légalement constituées avec 25.000 membres (50% de femmes), 741000 adhérents, 12 milliards FCFA de chiffre d'affaires et **2000 emplois directs**;

- **128 mutuelles**, avec 105.000 adhérents, 375.000 bénéficiaires et 961 millions FCFA d'encaissements;
- **97 institutions de finance solidaire**, avec 950000 sociétaires, 95 milliards FCFA de ressources et 3129 employés
- **8.200 associations**, dont 904 ONG nationales signataires d'un accord-cadre avec l'État, 955 Associations de santé communautaire et 901 Centres de Santé communautaire avec **16.000 emplois recensés**;
- **Plus de 235.000 micro-entreprises sociales** pour la seule ville de Bamako (www.fao.org/3/W4860/w560F01.htm).

2. Identification des organisations et réseaux existant:

Les enjeux et défis pour la société civile malienne sont relatifs à, 1) son unité dans l'action face aux défis de la mondialisation ultralibérale et de la pauvreté 2) à sa participation, en tant qu'acteur et responsable à part entière, dans la conception et la mise en œuvre des politiques publiques de développement social et économique, répondant aux aspirations réelles des citoyens.

3. Synthèse très sélective de la littérature déjà existante:

En plus des études sur la participation des OSC à différents processus, dont ceux relatifs à l'élaboration et l'évaluation de la mise en œuvre du Cadre Stratégique de Lutte contre la Pauvreté (CSLP), il existe certains documents (études et rapports), assez récents, sur la participation de la société civile dans les processus d'élaboration de politiques publiques favorables à l'économie sociale et solidaire, en lien avec l'emploi et le travail.

4. Identification des politiques publiques existantes en lien avec l'emploi et le travail:

Dans le contexte actuel du Mali, il existe essentiellement une politique publique majeure qui concerne l'emploi et le travail en

lien avec l'économie sociale et solidaire. Il s'agit de la politique nationale d'emploi (PNE).

Dix-huit ans après l'étude réalisée par l'OIT, en 1980, dans le cadre du PECTA, le Gouvernement, face à la persistance de la crise de l'emploi, décidait de se doter d'une politique active de l'emploi et d'un programme d'action.

5. Répartition des responsabilités selon les niveaux gouvernementaux (municipaux, régionaux et nationaux):

La décentralisation correspond à des modes de coordination entre l'État, et les collectivités territoriales pour faire face aux problèmes de développement.

Les collectivités territoriales apparaissent comme des acteurs pertinents qui pourraient, à la fois, répondre aux aspirations des populations, en assumant la responsabilité première des programmes de développement local multisectoriels, mais aussi à long terme, associer l'ensemble de la société civile à la planification, au financement et à la gestion des activités de développement, à différents niveaux.

Enfin, L'ESS comprend, au Mali, le secteur de l'artisanat, qui est le secteur de prédilection des travailleurs de l'économie informelle.

Le projet de PNESS permettra de créer des dynamiques locales pérennes, qui faciliteront l'amélioration des conditions de travail des travailleurs de l'économie informelle et certainement la mutation graduelle vers le cadre normatif. Il s'agit d'adopter une stratégie qui responsabilise les acteurs incontournables de la promotion de l'emploi (les élus locaux, les chambres des métiers, les associations socioprofessionnelles et les travailleurs), au niveau local.

Les collectivités locales sont capables d'assurer leur rôle de développement économique et social du territoire. Un dispositif participatif pour l'emploi local devra être créé au sein de chaque collectivité, pour promouvoir le potentiel économique local, la formation et l'emploi de tous les travailleurs (secteurs formel et informel) et garantir leur protection sociale. Il facilitera ainsi l'accès aux droits et aux avantages sociaux, pour tous les travailleurs de l'économie informelle. Il s'agit d'une action innovante car elle permettra, d'une part, d'améliorer la situation des travailleurs de l'économie informelle et, d'autre part, de favoriser l'insertion économique et sociale des personnes les plus vulnérables par un accès au travail décent (Ministère du développement social, sep 2000).

Par ailleurs, l'environnement juridique de création des coopératives ainsi que l'exercice de leurs activités restent à parfaire.

Une relecture de la loi coopérative est d'ailleurs proposée, dans le cadre de la nouvelle PNESS. Celle-ci vise, à la fois, à lever les confusions ayant trait aux droits dont disposent les coopératives et aux obligations qui leur incombent.

En termes d'avantage, la formule coopérative permet de palier les difficultés de constitution des capitaux de démarrage des entreprises, ainsi que la disponibilité d'une main d'œuvre de qualité. Elle participe par ailleurs à la création d'emplois pour nombre de personnes qui ne sauraient se lancer individuellement dans l'entrepreneuriat, compte tenu des barrières actuelles en la matière, au Mali.

En somme, en tant que pays à vocation agropastorale confronté à des défis cycliques de satisfaction des besoins

alimentaires fondamentaux, le Mali dispose d'un fort potentiel en matière d'emplois et de travail. L'élaboration et la mise en œuvre de politiques publiques cohérentes, visant la sécurité alimentaire, auront des effets multiplicateurs induits sur les emplois ruraux et les entreprises de l'ESS, évoluant dans la production, la transformation et la commercialisation des produits agro-sylvopastoraux.

II-La sécurité alimentaire et l'économie sociale et solidaire:

La sécurité alimentaire est consacrée dans la Loi d'Orientation Agricole (LOA) comme un droit pour toutes les maliennes et tous les maliens. Le processus de son élaboration, en tant que politique publique, est une illustration de la réussite du partenariat entre les pouvoirs publics et les Organisations de la Société Civile (OSC), à travers les Organisations Paysannes (OP).

1. Contribution et rôle de l'économie sociale et solidaire en lien avec la sécurité alimentaire

En Afrique, et particulièrement au Mali, l'**agriculture** (Quant nous parlons d'agriculture) occupe la grande majorité des populations. Elle est essentiellement une agriculture familiale et rurale développée autour des exploitations agricoles (Par définition) familiales. Celles-ci sont des entités ou des entreprises socioéconomiques (d'économie sociale et solidaire) dont le lien entre les membres **entrepreneurs** est un **lien familial**. Les membres mettent ensemble leurs moyens en termes de savoirs, savoir-faire, savoir-être (comportement et attitudes par rapport à la création de la richesse et sa redistribution) et savoir devenir (la capacité à analyser le contexte, l'environnement et à anticiper sur des réponses qui sont des stratégies anti-aléatoires), mais aussi en termes de ressources financières et matérielles pour produire et

satisfaire, en priorité, les besoins du ménage et de ses membres, et ensuite pour créer de la richesse avec la commercialisation du surplus. La production est dès lors, en priorité orientée vers l'alimentation de la famille, même si elle n'exclue pas les ventes du surplus pour satisfaire à d'autres besoins des membres. Cette vente se fait, soit à travers les coopératives organisées qui sont de véritables outils de promotion de l'ESS, soit à travers des commerçants et/ou des transformatrices et transformateurs de produits locaux. Elle est différente de l'entreprise agricole de type privé, dont le lien entre les membres est le **CAPITAL** (les ressources financières proviennent des contributions de chaque actionnaire ou du seul promoteur individuel).

Dans le document de la Loi d'Orientation Agricole du Mali, les exploitations Agricoles sont classées en deux catégories qui sont liées à deux modes de production très différents par leurs fondements:

- L'Exploitation Familiale;
- L'Entreprise Agricole privée/industrielle (agrobusiness et agro-industrie).

L'exploitation agricole familiale est une personnalité morale qui est constituée de deux ou de plusieurs membres, unis par des liens de parenté ou des us et coutumes et qui exploitent en commun, les facteurs de production (en milieu rural et/ou urbain) en vue de générer des ressources (de production, financières, matérielles, morales, etc.), sous la direction d'un des

membres, désigné chef d'exploitation, qu'il soit de sexe masculin ou féminin. La priorité de l'EF est de produire pour nourrir les membres de l'exploitation et les communautés, et

ensuite créer des emplois et de la richesse pour le bien-être de l'ensemble de ses membres.

Le chef d'exploitation (femme ou homme) assure la maîtrise d'oeuvre et veille à l'exploitation optimale des facteurs de production, dans le respect de l'environnement. Il exerce cette activité à titre principal et représente l'exploitation dans tous les actes de la vie civile. Il représente l'exploitation dans différentes formes d'organisations de l'ESS, que sont les associations de développement, les coopératives de différentes natures, les mutuelles de santé, etc. Les membres d'une exploitation familiale, qu'ils soient de sexe masculin ou féminin, ont l'obligation d'œuvrer à sa rentabilité économique et sociale et d'assurer la redistribution des revenus (M.Marx, avril 2009).

C'est dans ce secteur très stratégique de développement que se retrouve la plus grande concentration des emplois. En effet au Mali, environ 73% des actifs trouvent leurs revenus dans le secteur et contribuent à créer les conditions pour la création d'autres emplois non agricoles. Ainsi, plus de 35% des richesses du pays sont produites par les producteurs agro sylvo- pastoraux à travers différents modes de production.

Une étude menée en 2004 (l'emploi, 2004), autour de la question de l'emploi, a conclu qu'il y a un potentiel de plus de 3 millions d'emplois qui pourraient être créés autour des activités agro-sylvopastorales.

Un tel résultat montre toute l'importance du secteur dans la promotion socioéconomique des couches défavorisées du pays, à travers le potentiel de création d'emplois et de promotion du travail décent

1. Propositions de politiques (processus d'élaboration et de mise en œuvre) dans le cas où un vide existerait dans le domaine

(Les insuffisances actuelles dans le dispositif de mise en œuvre)

Malgré les nombreux acquis du processus d'élaboration, les productrices et les producteurs sont de plus en plus marginalisés dans la mise en œuvre. Cela se manifeste entre autres par:

- Des projets et des programmes dispersés dans les ministères, et en incohérence avec la ligne directrice qui est la SOUVERAINETE ALIMENTAIRE;
- Des lois élaborées, votées et promulguées en catimini, comme par exemple la loi sur la biosécurité, le projet de loi sur les semences, etc.;
- Des négociations difficiles sur les questions essentielles: le foncier, les semences, la gestion de l'eau, les priorités pour les subventions à l'agriculture, etc.;
- Des terres agricoles cédées aux investisseurs étrangers contrastant avec l'orientation pour une souveraineté alimentaire dans le pays. Ces cessions se font au détriment des exploitations familiales qui veulent un régime foncier sécurisé dans la logique de la souveraineté nationale.

A titre d'illustration, en novembre 2010, le Secrétariat de la LOA a fait savoir, lors d'un atelier, que 13 textes avaient été élaborés et certains validés par les autorités compétentes. Les OP ont fait le constat qu'elles n'avaient pas été associées à la très grande majorité des processus d'élaboration de ces documents. Le consensus dégagé lors l'élaboration de la LOA

41 est en train d'avoir une autre perspective, selon les interlocuteurs/leaders des OP responsables de conduire les consultations en vue d'élaborer la loi.

La co-réalisation et la co-évaluation doivent contribuer à consolider l'esprit de co-construction d'un tel processus (agées m. d., 2004).

2. Identification de politiques publiques complémentaires/ préalables à élaborer

Il est nécessaire d'ouvrir le processus d'élaboration des composantes de la politique agricole du Mali, à la Société Civile de façon plus systématique. Un lien fort doit être établi entre la LOA et la Loi Coopérative qui organise les coopératives qui sont des outils importants de l'ESS dans un contexte comme celui du Mali. Ceci n'est pas le cas actuellement bien que l'existence de la LOA ait été l'élément de justification pour la mise en place de certains projets et programmes majeurs comme le PASE, qui étaient/sont basés sur la Loi Coopérative.

Pour compléter la LOA et pour avoir une véritable politique agro-sylvo-pastorale, il est important d'élaborer les textes complémentaires suivants:

- La loi foncière (pour gérer le foncier rural);
- La loi sur les semences pour mieux l'adapter à la souveraineté alimentaire;
- La relecture de la Loi sur la biosécurité pour l'adapter à la souveraineté alimentaire, notamment dans sa dimension d'analyse des risques et sur les formes de compensation en cas de dégâts;
- Les dispositifs de l'assurance agricole, la sécurité sociale pour les exploitants

familiaux, le fonds de calamité, le fonds de développement de l'agriculture, etc.

La mutualisation des ressources et des énergies doit permettre de créer une plus grande synergie d'actions.

CONCLUSIONS ET RECOMMANDATIONS

Les deux dimensions de l'étude de cas sur le Mali, à savoir l'emploi, le travail et l'ESS et la sécurité alimentaire et l'ESS, montre bien que le paysage juridique et législatif est bien fourni en documents de référence, avec des faiblesses mais aussi des acquis importants. Les acquis sont entre autres:

- L'existence de documents de politiques, qui en principe engagent les décideurs et qui contiennent des dispositions pouvant permettre de promouvoir les entreprises de l'ESS;
- Les processus d'élaboration de certains documents de politique, comme la LOA, qui ont été relativement participatifs et avec un partenariat entre l'État et la Société Civile (SC);
- L'émergence de certaines organisations de l'ESS comme les mutuelles, les coopératives de différentes natures, les entreprises sociales, les exploitations familiales mieux structurées dans certaines zones aménagées, etc.

Les faiblesses sont relativement liées:

- La mise en œuvre des différentes politiques et les programmes initiés;
- Le manque de cohérence des différents textes qui quelques fois se « neutralisent» et ne permettent pas d'avoir des avancées significatives sur les modes de financement des entreprises d'ESS;
- La confusion et la stigmatisation du secteur dit « informel» qui est marginalisé à différents niveaux ne permettant pas à ces

activités d'évoluer vers de véritables entreprises d'économie sociale et solidaire répondant aux normes de création d'emplois et de richesses et de redistribution de cette richesse au sein de la société malienne.

La mise en cohérence des programmes et des projets nationaux et locaux, avec ces politiques nationales, demeure un défi majeur.

Le Mali a fait un pas important dans la collaboration entre l'État et la Société civile dans le processus de coproduction de politiques publiques. Cette collaboration est parfois allée plus loin en responsabilisant une Société civile dynamique à conduire certains processus d'élaboration et de validation de politiques publiques. Il en a été ainsi pour la Loi d'orientation agricole (LOA) et pour la Politique Nationale Genre-Mali (PNG-Mali).

Le processus d'élaboration de la LOA a, par exemple, été une opportunité pour tester un dispositif de collaboration entre l'État et la société, dans le cadre de l'élaboration d'une politique publique. Autant la phase d'élaboration a été ouverte et participative, autant des difficultés majeures existent de nos jours pour sa mise en œuvre. Cette situation est due au fait que les engagements pris dans le plan d'action n'ont pas pu bénéficier d'un financement autonome de l'État pour sa mise en œuvre. La recherche de financement de l'extérieur a très largement contribué à avoir des processus parallèles sur plusieurs chantiers, sans faire référence aux autres acteurs qui ont été responsabilisés dès le départ du processus.

Ces processus participatifs et responsabilisant n'ont pas levé toutes les contraintes liées à la mise en œuvre, au suivi et à l'évaluation des actions.

A l'issue de cette étude de cas, les recommandations suivantes ont été faites par les acteurs rencontrés.

Par rapport à l'Emploi et au Travail:

- Pour les organisations à vocation économique, il faut arriver à les renforcer sur les plans normatifs, de la gouvernance et des capacités techniques et professionnelles, en vue de leur mutation en entreprises sociales participant de manière optimale à l'édification du tissu économique national;
- Il faut évoluer vers une législation spécifique permettant le développement des entreprises sociales, la transformation de l'économie informelle et la finance solidaire au Mali;
- Les entreprises sociales, qui peuvent se créer dans tous les secteurs d'activité et plus adaptées aux pratiques socioculturelles des maliens et aux caractéristiques des économies locales, méritent une attention toute particulière. Elles sont à même de jouer un rôle fort éminent dans la création d'emplois et de revenus, particulièrement pour les jeunes et les femmes (en tant que majorité de la population malienne et déterminants essentiels de la stabilité sociopolitique), pour renforce l'économie nationale, de part leur capacité de flexibilité et de résistance en période de crise économique et financière;
- En dépit de l'existence des dispositifs publics et associatifs susmentionnés, l'auto emploi, malgré son dynamisme, se fait en majorité dans un cadre informel et rencontre beaucoup de conditionnalité quant à la création d'entreprises viables -Le défi actuel est de travailler sur les conditions de viabilité et de pérennité par la création d'incubateurs et la mise place de fonds de capitaux patients, pour le financement du démarrage et du développement des entreprises de l'ESS.

Par rapport à la Sécurité Alimentaire:

Consolider le processus à travers des actions communes entre tous les acteurs;

- Responsabiliser les OP pour la poursuite de l'élaboration des différents documents juridiques, prévus pour avoir une politique agricole plus cohérente;
- Procéder à une mise en cohérence des différentes politiques pour une meilleure promotion de l'économie sociale et solidaire.
- Faire une relecture de la loi pour mieux l'adapter au contexte national du Mali

Bibliographie:

- 1- L'Académie sur l'Economie Sociale et Solidaire(25-26 octobre 2010) « Economie Sociale et Solidaire: construire une base de compréhension commune»,1ère édition, CIT-DIT, TURAIN, Italie
- 2- Ministère de l'action humanitaire de la solidarité et des personnes âgées (Mai 2013),Politique nationale de promotion de l'économie sociale et solidaire, version finale,
- 3- Assogba, Y. (1998) «Le paradigme interactionniste et le processus du développement communautaire: l'exemple des ONG en Afrique», in Revue canadienne d'études et du développement, vol. IX, no 2, pp. 201-218.
- 4- Ibid.
- 5- Ministère de l'action humanitaire de la solidarité et des personnes âgées (Mai2013), Politique nationale de promotion de l'économie sociale et solidaire, version finale,
- 6- Elément de contribution des sociétés coopératives fonctionnelles à l'emploi et à la création de richesse- DNPSES Mars 2009
- 7- Ibid.
- 8 - INSTAT, (2001), Le secteur informel dans l'agglomération de Bamako: Performances, insertion, perspectives Enquête1-2-3/Premiers résultats de la phase 2
- 9 - L'Indice de Développement Humain (IDH) est un indice mesurant sommairement le développement d'un pays à travers trois dimensions: l'espérance de vie, le taux de scolarisation et le Produit Intérieur Brut (PIB) par habitant.
- 10 - Coulibaly, S. O. et M. Kéïta (1996). «Économie de la santé au Mali,» in Cahiers « Santé», volume 6, pp. 353-359, novembre-décembre.

- 11 - Le secteur informel est constitué au Mali par des unités de production et de prestation n'ayant pas d'identification fiscale et qui ne tiennent pas de comptabilité régulière. Il se caractérise par une très grande précarité des conditions d'exercice des activités.
- 12- Pour plus d'information se référer à: <http://www.banquemondiale.org/fr/country/mali/overview>
www.fao.org/3/W4860/w860F01.htm.
- 13 - Ministère du Développement Social, de la Solidarité et des Personnes Âgées, (Septembre 2000), Proposition de Politique et Stratégie Nationales de Promotion des Sociétés Coopératives.,
- 14 - Quand nous parlons d'agriculture il s'agit de l'ensemble des activités agro-sylvo-pastorales incluant la production agricole (végétale), l'élevage, la pêche, la foresterie.
- 15 - Par définition, une **Exploitation Agricole** est une unité/entité humaine de production dans laquelle l'exploitant ou les exploitants (et ses associés) mettent en œuvre un système de production Agricole
- 16 - M.Marx, FA, (Avril2009);Projet d'Accroissement de la Productivité Agricole du Mali,
- 17 -, Observatoire de l'Emploi (2004), Étude sur les bassins d'emplois, Bamako,
- 18 - Ministère du Développement Social de la Solidarité et des Personnes Âgées,(Septembre 2004), PRODESS II: Composante du développement social 2005-2009.

Intitulé de la communication: L'entreprise industrielle face aux enjeux sociaux, quelle est la part de la responsabilité sociétale de l'entreprise dans la promotion de l'économie sociale et solidaire en Algérie?

الشركة الصناعية والقضايا الاجتماعية، ما هو نصيب المسؤولية الاجتماعية للشركة في النهوض بالاقتصاد الاجتماعي والتضامني في الجزائر؟

تيفدين حسينة

طالبة دكتوراه علوم في علم الاجتماع البيئة

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية

جامعة عبد الرحمن ميرة بجایة

tighedine@hotmail.com

Résumé:

L'entreprise industrielle en Algérie occupe une place lourde dans l'économie nationale, d'ailleurs depuis 1980 l'activité industrielle n'a pas cessé de croître. Jusqu'à nos jours, l'investissement dans ce domaine continue sa progression qui s'est soutenu par les dispositifs étatiques à savoir l'ANDI, l'ANGEM, l'ENSEJ, CNAC... etc. Donc, cette évolution rapide des PME industrielles se trouvent face à un changement dans les comportements et les représentations des entreprises influencés par les nouvelles stratégies, mode de gestion et qu'entrent dans le contexte de mondialisation. Ainsi, l'émergence accrue de la notion

de la responsabilité sociétale de l'entreprise, soutenue par le développement durable, puis la ratification des lois et normes nationales et internationales, constituent un nouveau défi pour le développement durable de ces dernières. Par voie de conséquence, l'entreprise industrielle se trouve dans un parcours à double angles, celui de profit et celui de répondre aux exigences sociales. Donc, afin qu'elle faire face à cette problématique déconcertante, l'entreprise industrielle en Algérie doit s'orienter vers l'adoption des nouvelles stratégies d'ISO 26000 qui implique la responsabilité sociétale de l'entreprise (RSE), et qui se considère comme un moyen lucratif qui peut lui donner une bonne image sociale en consolidant l'économie sociale et solidaire vers une entreprise acteur de développement durable.

Mots clés: l'entreprise industrielle, enjeux sociaux, la RSE, le développement durable, économie sociale et solidaire.

ملخص:

تحتل المؤسسة الصناعية في الجزائر مكانة كبيرة في الاقتصاد الوطني، علاوة على ذلك، منذ عام 1980، لم يتوقف النشاط الصناعي عن النمو. حتى يومنا هذا، يستمر الاستثمار في هذا المجال في النمو، والذي تم دعمه من قبل آليات الدولة، مثل ANDI وANGEM وENSEJ وCNAC وما إلى ذلك. لذلك، فإن هذا التطور السريع للشركات الصناعية الصغيرة والمتوسطة يواجه تغييرًا في سلوك ومتطلبات الشركات المتأثرة بالاستراتيجيات وأساليب الإدارة الجديدة والتي تأتي في سياق العولمة. وبالتالي، فإن الظهور المتزايد لمفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات المدعومة بالتنمية المستدامة، متبعًا بالتصديق على القوانين والمعايير الوطنية والدولية، يشكل تحديًا جديًا للتنمية المستدامة لهذه الأخيرة. ونتيجة لذلك، تجد المؤسسة الصناعية نفسها على مفترق طرق من زاويتين، وهما الرجع وزاوية تلبية المطالب الاجتماعية. لذلك، من أجل مواجهة هذه المشكلة المقلقة، يجب على الشركة الصناعية التحرك نحو تبني استراتيجيات جديدة

للسّؤوليّة الاجتماعيّة للشّركات، والتي تعتّبر نفسها وسيلة مربحّة يمكن أن تعطّي صورة اجتماعيّة جيّدة من خلال ترسّيخ المجتمع واقتصاد تضامني نحو شرّكة فاعلة في التنمية المستدامة.

الكلمات المفتاحية: المشاريع الصناعية، القضايا الاجتماعيّة، المسّؤوليّة الاجتماعيّة للشّركات، التنمية المستدامة.

Introduction:

De nos jours, l'entreprise industrielle désigne un appui important pour le développement de l'économie. Certes, avec l'essor de la technologie, le développement des moyens de production et l'encouragement de l'innovation dans le domaine, l'activité industrielle a atteint un seuil élevé chez les pays développés et ceux en voie de développement. La multiplication des infrastructures et des entreprises issus de cette activité représente un signe de développement d'un pays, néanmoins ce secteur d'activité ne lui manque pas d'inconvénients qui peut perturber la chaîne de développement. Cela, à travers les accidents issus d'activité industrielle comme ceux de Bhopal en Inde 1983, et de Seveso en Italie 1976, etc. Ces derniers ont endommagé la pollution de l'environnement de toutes sortes (liquide, gazeux et solide), plus la mort des milliers des humains. En effet, suite à la fréquence des dégâts et des accidents causés par des activités anthropiques et industrielles ainsi que la dégradation de l'environnement naturel par la pollution, la sécheresse qui a frappée l'Afrique les 1980, les inondations et d'autres et différentes catastrophes naturelles et humaines ont poussé davantage le monde entier à réviser dans leurs comportements vis-à-vis de cette nature. Les années 1970 ont marqué plusieurs manifestations mondiales

comme réactions à cette situation alarmante à savoir l'intérêt accordé au concept de l'environnement et de développement durable par son intégration dans des affaires politiques et dans des manifestations scientifiques pour qu'il soit un concept pluridisciplinaire qui peut être étudié par plusieurs sciences comme la sociologie. En outre, le rapport de Brundtland en 1987 qui a donné pour la première fois une définition pour le concept de développement durable comme: «le développement durable désigne la capacité des générations présentes de répondre à leurs besoins sans compromettre la capacité des générations futures de répondre en leurs».

Depuis lors, l'organisation mondiale de la santé (OMS), les organisations non gouvernementales, l'Organisation des Nations Unies, les États et les associations ont consentis pour un objectif commun qui est la protection de l'environnement et le développement durable.

L'entreprise industrielle est conçue comme un agent le plus polluant, cela par rapport aux rejets industriels toxiques qu'elles jettent dans la nature (solide, liquide et gazeux). Plusieurs lois et chartes nationales et internationales ont vu le jour dans le cadre de l'environnement et de développement durable ainsi que l'entreprise est au centre de débat pour répondre aux exigences sociales qu'elle peut recevoir. Donc, le respect de l'environnement et sa volonté pour une économie sociale et solidaire entre dans le cadre de respect des trois piliers de développement durable sociale (éthique), environnement (viable) et une économie (équitable).

Dans ce cas, l'attention de l'entreprise industrielle accordée au développement durable se voit dans son économie sociale et solidaire. D'ailleurs, l'aspect social de l'entreprise révèle à

l'éthique des affaires vers XIX ème siècle comme le droit au travail, le salaire...etc. Puis, il se développe comme une responsabilité sociale de l'entreprise chez Bowen à partir de 1950 aux États-Unis, dans le début c'était d'ordre religieux puis elle s'est développée pour s'orienter vers les objectifs de développement durable. Certes, à partir de 1970 où le débat mondial au tour de développement durable et de l'environnement a occupé une place importante.

Aujourd'hui, l'enrichissement de la responsabilité sociale de l'entreprise en termes de lois, chartes et normes constitue un signe de son importance et de son obligation d'être adopté et appliqué par ses dernières. À titre d'exemple, la norme internationale sur la responsabilité sociale de l'entreprise ISO 26000 se considère comme un grand pat valorisant le maintient des objectifs de développement durable.

En effet, l'entreprise industrielle est considérée comme obligatoire dans son engagement dans la responsabilité sociale de l'entreprise (RSE) via l'adoption de la norme internationale ISO 26000, d'ailleurs l'entreprise engagée dans la responsabilité sociale de l'entreprise est observée comme protectrice de l'environnement dans le cadre de développement durable ce qui lui donne une bonne image sociale et comme signification d'une économie sociale et solidaire pour une entreprise acteur de développement durable.

I. Intérêt de sujet:

La situation alarmante en termes de la dégradation de l'environnement et la prolifération des déchets industriels de toutes sortes nous pousse davantage à chercher au près des entreprises industrielles pour dégager les causes à effets de ce phénomène. En outre, la multiplication des débats au tour de la responsabilité

sociale de l'entreprise et la conscience prouvée chez les entreprises en générales et les entreprises industrielles en particuliers en termes de ses responsabilités sociales et de son économie solidaire suffisent notre curiosité pour faire une recherche sur leurs situations et sur leurs engagements.

L'Algérie un pays en voie de développement qu'a entré récemment dans l'économie de marché et hérité d'un régime socialiste la chose qui a lui donné la chance d'être socialement engagé dans les situations difficiles tels que les aides et la solidarité avec la société dans crises qu'elle peut avoir, à titre d'exemple la crise sanitaire de Covid-19 de 2019 et qui a provoquée une crise économique, en ce moment difficile plusieurs entreprises algériennes ont engagé dans l'économie sociale et solidaire comme l'entreprise Soummam qui a donnée des aides aux hôpitaux avec de l'argent ou/et de matériels ainsi que des aides via le travail à l'aide des réseaux sociaux pour empêcher leurs arrestation et de faire baisser le prix de quelques produits etc.

Ainsi, l'apparition de plusieurs slogans, chartes et normes nationales et internationales comme l'ISO 26000, nous conduit vers la nécessité d'une recherche pour savoir le degré d'adoption et de la mise en application de ces dernières.

De ce fait, l'entreprise industrielle en Algérie occupe une place lourde dans l'essor de l'économie nationale doit être touché par les nouveaux mouvements mondiaux, pour cela nous voulons savoir la participation et la conscience de ces dernières en termes de l'économie sociale et solidaire dans le cadre de développement durable.

II. Objectifs de recherche:

Malgré, ses biens bénéfiques dans le développement de la société à travers les rôles qu'elle peut jouer dans la création d'emploi et de la richesse, l'élimination de la pauvreté et de chômage, l'entreprise industrielle reste toujours un élément de surexploitation des ressources naturelles et l'agent le plus polluant de monde. En effet, les activités industrielles sont incluses dans la chaîne de perturbation des écosystèmes, de la nuisance, gaz à effet de serre et le changement climatique. Vu cette situation alarmante, l'entreprise en tant que acteur social est exposé aux enjeux sociaux tels que les revendications citoyennes et les manifestations politique de l'État. D'ailleurs, l'intégration de l'Algérie dans l'économie de marché et son ouverture vers l'extérieure ont conduit vers la ratification de plusieurs lois et normes nationales et internationale dans le cadre de la protection de l'environnement et de développement durable à savoir la norme internationale ISO 26000 proclamant la responsabilité sociale de l'entreprise. A ce moment, l'entreprise doit être consciente de ses activités sur la nature et la société et pour légitimer ses actes, elle doit être responsable par le respect de la loi et de la société, ce que l'on appelle, l'économie sociale et solidaire. De ce fait, la recherche que nous sommes entraînés à effectuer vise comme objectifs:

- L'enrichissement de la recherche scientifique dans le domaine de la sociologie de l'environnement;
- L'économie sociale et solidaire représente un sujet d'actualité qui nécessite des recherches, certes dans le domaine de la sociologie de l'environnement;
- Le changement social qu'a connu notre pays causé par la crise sanitaire Covid-19 constitue un enjeu social pour l'entreprise;

- La conscience montée chez les entreprises industrielles en termes de sa responsabilité sociale nous mène vers une curiosité scientifique pour montrer la mise en pratique de cette dernière;
- La richesse de la législation algérienne en termes de respect des normes sociales et environnementales nous pousse vers une réflexion sociologique pour prouver leurs adoptions et engagements dans ce domaine de l'économie sociale et solidaire;
- L'importance accordée à l'activité industrielle et les différents enjeux sociaux qu'elle peut l'entreprise subir nous oriente vers un objectif de savoir les différents mécanismes adoptés pour arriver à des solutions;
- Montrer le rôle de la responsabilité sociale de l'entreprise dans la promotion de développement durable.

Pour pouvoir répondre aux objectifs tracés, une question fondamentale est nécessaire pour structurer notre travail de recherche comme suit:

Quelles sont les moyens adoptés par l'entreprise industrielle dans le cadre la responsabilité sociale de l'entreprise consolidant l'économie sociale et solidaire?

III. Les hypothèses de recherche:

Afin de répondre à notre question fondamentale de recherche nous sommes optés pour les hypothèses suivantes comme des réponses provisoires comme suit:

H1. L'adoption de la norme internationale ISO 26000 et qui représente la responsabilité sociale de l'entreprise désigne un facteur important communiquant que l'entreprise est inscrite dans l'économie sociale et solidaire.

H2. L’engagement social de l’entreprise industrielle à travers les subventions qu’elle entretien dans des périodes de crises semble être un élément favorisant l’économie sociale et solidaire.

IV. La méthodologie de recherche:

La méthode qui répond aux objectifs de notre recherche est la méthode quantitative, cela pour pouvoir toucher un nombre important d’entreprises industrielles. Ainsi que, la méthode quantitative serve un grand échantillon qui peut satisfaire notre enquête par la généralisation des résultats sur la population mère. La représentativité des résultats obtenus, donc la méthode quantitative nous mène vers le questionnaire et qui nous offre données que nous pouvons quantifier et mesurer.

De ce fait, notre enquête se déroulera sur les entreprises industrielles en Algérie via un questionnaire qui sera distribuer par internet à l’aide de site « Google From», cette technique ça va nous faciliter la tâche par rapport au déplacement certes en ce moment de la crise sanitaire ainsi que gagner du temps par rapport la distribution et à la collecte des données.

En outre, l’analyse et le traitement des données est fait à l’aide de logiciel SPSS qui adéquat avec la technique de recherche qui est le questionnaire et la nature des résultats qui sont capable d’être quantifier et mesurer. Ce logiciel joue un rôle important dans l’organisation de nos données, puis il facilite la tâche en termes de création des figures et tableaux...etc.

V. Présentation, analyse et discussion des résultats de recherche:

1. La présentation de l’échantillon de recherche:

Le travail de recherche que nous sommes aptes à l’effectuer se focalise sur les entreprises industrielles en Algérie en vu de

consulter sur leurs intérêt accordé à la responsabilité sociale de l'entreprise afin de faire face aux enjeux sociaux qu'elles peuvent rencontrer, ce qui lui permettre d'être promu en tant qu'acteur de développement durable dans le cadre de l'économie sociale et solidaire.

En effet, nous avons choisi un échantillon de 61 entreprises industrielles en Algérie réparties selon le secteur d'activités et le lieu de l'entreprise comme variables indépendante, afin d'obtenir des corrélations qui peuvent influencer l'adoption et l'engagement de ces dernières dans la responsabilité sociétale de l'entreprise.

Tableau n°1: la répartition de l'échantillon selon le secteur d'activité

Secteur d'activité	Effectifs	Pourcentage
agroalimentaire	29	47%
	agricole	20%
	mines et agrégats	15%
	hydrocarbure et transformations	12%
	fabrication textile	7%
Total	61	100%

Source: résultats de l'enquête

D'après le tableau ci-dessus nous pouvons remarquer que la majorité des entreprises enquêtées est de secteur agro-alimentaire avec 47%, et 20% pour le secteur agricole, 15% pour le secteur de mines et agrégats, le reste d'entreprises représentent un pourcentage faible avec 12% pour l'hydrocarbure et 7% pour la fabrication textile.

Tableau n°2: la répartition de l'échantillon selon le lieu de l'entreprise

Lieu de l'entreprise	Effectifs	Pourcentage
ville	16	26%
péphérique de la ville	26	43%
rurale	19	31%
Total	61	100%

Source: résultats de l'enquête

Selon le tableau n° 2, nous constatons que presque la moitié de notre échantillon est installé au périphérique de la ville avec 43%, ce qui signifie que les entreprises industrielles en fonction de leurs activités polluantes s'orientent vers les périphériques de la ville pour éviter toutes sortes de réclamations et de revendications de la part de l'Etats ou/et des citoyens et riverains, ce que l'on appelle les enjeux sociaux. Puis, 31% d'entreprises sont installés dans les zones rurales et 26 % dans la ville. L'installation dans les villes est orienté directement dans les zones industrielles.

Tableau n°3: La répartition de l'échantillon selon le capital social

Capital social	Effectifs	%
-10	13	21%
(11-50)	29	48%
(51-499)	13	21%
+499	6	10%
Total	61	100%

Sources: Résultats de l'enquête

Selon le tableau ci-dessus, nous constatons que la moitié des entreprises interrogées sont de capital social moyen (ME) avec 48%, puis 21% représente les micros entreprises avec moins de 10 employés et 21% pour les grandes entreprises et seulement 10% représente les très grande entreprises. Le développement des PME ne cesse d'augmenter et comme il à déclaré Abdelhal Lamiri dans son livre l'économie algérienne 1999 perspective et redressement confirme que les PME sont la source pour une économie solidaire et sociale. En effet, le développement des PME peut engendrer une plateforme importante dans la promotion de l'économie sociale et solidaire.

2. L'analyse et l'interprétation des résultats

L'orientation dans l'interprétation des résultats de recherche est mené par l'objectif d'arriver à admettre qu'une le maintien des entreprises pour les démarches de la RSE oriente facilement la logique d'intégration dans l'économie sociale et solidaire. À cet effet, nous avons encadré notre recherche sur quatre axes important. Le premier est celui de l'influence géostratégique du choix de site et de secteur d'activité. Le deuxième est celui de l'impact de capital social dans la démarche de la RSE. Le troisième orienté vers le capital financier et sa capacité d'impliquer l'entreprise dans son environnement PESTEL. Le dernier est orienté vers les liens d'interdépendance entre la responsabilité sociétale et l'ESS.

Tableau n°4: de secteur d'activité sur le lieu de l'entreprise

		lieu de l'entreprise						Total	
		ville		périphérique de la ville		rurale			
Secteur d'activité	agroalimentaire	8	50%	19	72%	2	11%	29	48%
	agricole	0	0%	1	4%	11	58%	12	20%
	mines et agrégats	0	0%	3	12%	6	31%	9	15%
	hydrocarbure et transformations	4	25%	3	12%	0	0%	7	11%
	fabrication textile	4	25%	0	0%	0	0%	4	6%
	Total	16	100%	26	100%	19	100%	61	100%

Source: résultats de l'enquête

Selon le tableau n°4, nous pouvons remarquer que la nature de secteur d'activités influence sur le lieu de l'entreprise, et cela peut être expliqué par l'application de la réglementation qu'indique l'interdiction d'activités industrielles au niveau des villes ainsi, par précaution de leurs dommages sur les citoyens et les riverains. D'ailleurs, 72% d'entreprises d'agroalimentaire sont installées sur les périphériques de la ville. En outre, les entreprises qui sont connus par une pollution de plus par rapport aux autres comme mines et agrégats, hydrocarbures et transformations représente un taux très faible au niveau de la ville avec 0% pour les mines et agrégat et seulement 25% pour l'hydrocarbure et transformation. Donc, cette initiative désigne une sorte de la responsabilité sociétale de l'entreprise par respect et éthique et comme responsable de ses activités. L'explication sociologique de la démarche de l'entreprise répond à la question de réponse des entreprises sur l'environnement social. En effet, chaque entreprise installée essaye d'être dans la mesure de prendre en charge la

sécurité sociale et le respect des riverains pour garantir en premier lieu son profit et de garantir en deuxième sa durabilité et sa stabilité. Cela est intégré dans l'éthique sociale et la culture de l'entreprise. Nous pouvons dire que La nature de l'activité détermine le lieu de l'entreprise. Les entreprises enquêtées sont intelligentes dans le choix de site quand elles démarchent vers son implantation.

Tableau n°5: Capital sociale et Engagement RSE


		Engagement RSE				Total	
		Oui	%	Non	%		
Capital social	-10	8	15%	5	59%	13	21%
	(11-50)	26	50%	3	32%	29	48%
	(51-499)	12	23%	1	9%	13	21%
	+499	6	12%	0	0%	6	10%
Total		52	100%	9	100%	61	100%

Source: résultats de l'enquête

D'après le tableau ci-dessus, nous ne dégageons que le capital social joue un rôle dans l'engagement de l'entreprise en termes de la responsabilité sociétale de l'entreprise. D'ailleurs, de plus que les entreprises ont un grand effectifs de plus que sont actives en termes d'engagement en RSE. Trouvons l'exemple de l'entreprise IFRI et CEVITAL à Béjaia. Ces entreprises sont engagées lors de la crise sanitaire par l'orientation de l'utilisation de leurs moyens qui détiennent au profit de la société.

En effet les entreprises que nous avons consultées ont confirmé leurs détentions ou pas de service des relations extérieures (SRE)


Figure n° 1: Détection de SER



Source: résultats d'enquête

En effet, malgré que les entreprises a 66% ne détiennent pas un service des relations extérieures, mais ils ont une culture de réorienté de ces travailleurs lors d'une campagne de sensibilisation ou un briefing. Nous avons obtenu les résultats qui confirme notre supposition.

Figure n°2: Orientation des ressources humaines pour les briefings, les campagnes de sensibilisation et les volontariats.



Source: Résultats d'enquête

47 des entreprises réorientent leurs travailleurs pour répondre aux appels de la société civile. Même si cela est effectué d'une manière informel mais il représente la volonté des entreprises pour maintenir un équilibre solidaire et sociale.

Ajoutons à nos commentaires sur le tableau n° 5, nous trouvons que 50% de moyens entreprises sont engagées dans la RSE, et 23% issus de grandes entreprises. Cela, peut être observé dans la participation à la réduction de chômage dans la région, la contribution dans la création de la richesse. En effet, l'observation de la participation des entreprises dans les salons de l'emploi en Algérie donne l'image de l'engagement des entreprises dans une démarche encourageante de l'économie solidaire et sociale.

Figure n°3: Participation des entreprises dans les salons nationaux de l'emploi




Source: résultats d'enquête

Participer à un salon pour l'emploi, c'est aussi l'opportunité de **faire parler de son entreprise**. Pour cela, il faut préparer une stratégie de communication afin **d'attirer les candidats** sur votre

stand. Mais le salon s'en chargera également ce n'est pas négligeable pour la **visibilité de l'entreprise**.

Figure n° 4: Adoption des entreprises dans La responsabilité sociétale des entreprises




Source: résultats d'enquête

83, 60% des entreprise enquêtées ont adoptés la responsabilité sociétale cela confirme la volonté des entreprises dans leurs engagement social et solidaire. En effet, cet engagement n'est pas tenu à 100% pour son engagement. Cela est confirmé dans la figure ci-dessous.

Figure n° 5: l'engagement dans le maintien de l'adoption de la RSE

engagement des entreprise dans le maintien de la RSE



Source: résultats d'enquête.


La figure montre que malgré l'adoption de la RSE mais le maintien dans l'engagement est toujours fort. Malgré que les entreprise n'adoptent pas réglementairement la RSE mais elles s'engagement. L'exception dans la culture des entreprises algériennes est toujours observée par une positivité. Nous pouvons dire dans ce cas que l'avenir promettant d'une économie solidaire apparu par la réglementation de tous engagements informels dans la RSE.

3. L'interdépendance de la Responsabilité sociétale et le développement de l'économie solidaire et sociale en Algérie

On peut en effet identifier sans peine des traits caractéristiques de l'économie sociale et solidaire dans les réquisits de la RSE, et des organisations représentatives de l'économie sociale en Algérie, au niveau local comme au niveau international.

On veut ici l'éclaircir et le mettre en perspective, alors que les acteurs de l'ESS méconnaissent fréquemment la dynamique de RSE et que la RSE, de son côté, a un tel pouvoir d'attraction dans les mondes médiatique qu'il semble effacer les réalisations de l'ESS. Les organisations de l'économie sociale dans leur ensemble semblent à nouveau au-delà des entreprises classiques lorsque l'on interroge la dimension sociétale du développement durable appliqué aux entreprises. Cette avance s'explique à plusieurs niveaux: du point de vue des parties prenantes externes tout d'abord (et, parmi elles, particulièrement les clients, usagers et bénéficiaires), et d'un point de vue plus global ensuite, lié notamment à une question absente de la RSE: la durabilité de l'engagement sur un territoire. Nous avons réalisé une analyse microsociologique sur cette interdépendance. La figure n° 6 explique explicitement cette relation.

Figure n°6: la relation d'interdépendance entre RSE, ESS et développement durable



Conclusion:

L'adoption et l'engagement des entreprises industrielles en termes de la responsabilité sociétale de l'entreprise représentent une phase intermédiaire entre l'entreprise socialement responsable avec son intégration dans l'économie sociale et solidaire. En effet, l'entreprise est promu comme acteur de développement lorsqu'elle adopte des comportements sociales et solidaire, cela lui donne une bonne image par rapport à sa réputation et désigne au même une publicité à ses produits pour son public.

Donc, l'adoption et l'engagement des entreprises industrielles dans la RSE constitue un défi pour face à ses enjeux sociaux et aller dans la chaîne de développement durable en consolidant l'économie sociale et solidaire.

શાસ્ત્રીય પત્રિકા

પ્રાણી જીવની વિજ્ઞાની વિદ્યાની વિષયે વિસ્તૃત જાગ્રત્તા



ISBN: 978-9931-881-22-3



شركة الأصالة للنشر / الجزائر

المقر: حي المندرين الصنوبر البحري قطعة رقم 161 المحمدية

الفاكس: 023 75 08 44 الهاتف: 0669 00 47 44

البريد الإلكتروني: assala@assala-dz.net

الموقع الإلكتروني: www.assala-dz.net